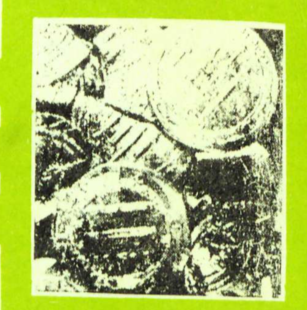
فرج محمد الهوني

ماجستير في الآداب

النظم الإدارية والمالية في الدولة العربية الإسلامية منذ قيام حكومة الرسول بالمدينة حتى نهاية الدولة الأموية

الطبعة الثانية

١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م



منشورات الشركة العامة للنشر والتوزيع والاعلان

فرج محمد الهونى

ماجستير فى الآداب

النظم الادارية والمالية فى الدولة العربية الاسلامية

(منذ قيام حكومة الرسول بالمدينة حتى نهاية الدولة الأموية)

١٣٩٦هـ – ١٩٧٦م

بسم الله الرحمن الرحيم

ـ تصـــدير ـ

من الامور المسلم بها بين المؤرخين ان معالجة الموضــوعات ذات الصــفة الحضارية البحتة امر بالغ الصعوبة ، ذلك ان جمهرة المؤرخين فى كافة العصور وعلى وجه التخصيص فى العصور القديمة والوسيطة ، يركزون جل اهتماماتهم على الجانب السياسى وبخاصة ما يتصل منه بتاريخ الملوك والخلفاء والسلاطين وبالاحداث التى تجرى فى عواصم الدول . اما الجوانب الحضارية فى حيــاة الشعوب فقلما كانوا يتطرقون اليها ، ومن ثم فان الباحث فى تاريخ الحضارة يضنيه التعب فى قراءة مئات المصادر والاف الصفحات عســاه يظفر بخبر او برواية او بنص يتعلق بهذه الجــوانب .

بل وتزداد هذه الصعوبة بالنسبة للباحث فى تاريخ الحضارة الاسلامية وبالذات فى مجال النظم وفى المراحل الاولى من نشاتها وتطورها خلال القرون الثلاثة الاولى من تاريخ الدولة الاسلامية ، اى قبل اكتمالها فى القرنين الرابع والخامس الهجريين . ويكفى ان نشــير فى معرض التــدليل على مدى هــذه الصعوبة الى طبيعة تكوين الحضارة الاسلامية ، فهى وان قامت على اســاس العقيدة الاسلامية وعلى ما للعرب من تراث حضارى . الا ان شعوب الامصار الاسلامية اسهم كل منها بتراثها الحضارى فى اثراء هذه الحضارة وفى تطويرها واكتمال عناصر مقوماتها يضاف الى ذلك ما نعرفه من ان حركة تدوين التاريخ الاسلامى تاخرت الى القرن الثالث الهجرى ، الامر الذى جعل تاريخ القرنين الاول والثانى الهجر يين يغلب عليــه التضــارب والتناقض وعدم الدقة وكثرة الروايات بسبب الاعتماد على الرواية الشفوية آنذاك .

ولذلك كان اقدام الاخ فرج محمد الهونى على اختيار موضوع رســالته هذه للحصول على درجة الماجستير فى الاداب من قسم التاريخ بجامعة القاهرة مجازفة كبيرة من جانبه . وقد ترددت كثيرا فى بادىء الامر كاســتاذ مشرف على هذه الرســالة فى اجــازة موضــوعها لعلمى بما يكتنف بحث موضــوعات الحضارة الاسلامية من مشاق ومخاطر عديدة يعرفهــا حق المعرفة اســاتذة التاريخ الاسلامى . بل كنت اشفق عليه ان ينتهى به الامر فى هذا البحث الى طريق مســدود .

وفضلا عن هـذا الجانب العلمى فان بحث النظم الاسلامية وبخاصـة الادارية والمالية منها ، انما يتطلب باحثـا من نوع خاص ، باحثـا تتوفر فيه صحة العقيدة وقوة الايمان وصدق الفهم للاسلام دينا ودولة .

غير ان هذا الاشفاق وهذا التردد من جانبى ما لبث ان تبدد بل زال كلية بعد ان اتيح لى فرصة الحكم على الأخ فرج محمد الهونى سواء من حيث تكوينه العلمى وقدراته فى مجال البحث العلمى ، أو من حيث صحة عقيـدته وقوة ايمانه وصدق فهمه للاسـلام .

واخيرا ليس ثمة شك فى ان خبرته التى اكتسبها فى مجال العمل الادارى كانت ذخيرة كبيرة له فى فهم العـوامل التى تكمن وراء نشـأة النظم ومراحل تطورها ونموها ، وما يعترضها من صعاب وعوائق فى مجال التنفيذ . فبهذه القدرة الادارية التى توفرت لديه استطاع أن يسـتشف ما وراء النصـوص التاريخية من عوامل قيام النظم وتطورها ، وهو ما لا تفصح عنـه النصوص الا فيما ندر .

وهكذا كان التوفيق حليف الاخ فرج فى انجاز هـذا البحث القيم الذى يستحق عنه درجة الامتياز من لجنة المناقشـة وانه ليسـعدنى ان اقدم الى القارىء العربى باكورة انتاجه العلمى متمنيا له المزيد من التوفيق فى دراساته المقبلة ان شـاء الله .

دكتـور
احمـد دراج
استاذ التاريخ الاسلامى
ورئيس قسم التاريخ
بكلية الاداب ـ جامعة القاهرة

المقـــــدمة

يتناول موضوع الرسالة دراســة النظم الادارية والماليــة فى الدولة العربية الاسلامية منذ قيام حكومة المدينة زمن الرسول صلى الله عليم وسلم حتى نهاية الدولة الاموية • اذ قامت أول حكومة اســلامية فى المدينــة بعد هجرة الرسول اليها ، وقد تكونت نواة تلــك الحكومة على أســس ادارية ومالية ثابتة ، وكانت تلك الاسس الدعائم الثابتة التى بنيت عليهــا الدولة العربية الاسلامية زمن الخــلافة الراشدة ، ومن بعدها الخــلافة الاموية • ويتركز البحث فى هذا الموضوع على التنظيمات التى أقرها الرسول صلى الله عليه وسلم بعد أن اتخذ من المدينة مركزا للانطلاق لنشر الدعوة الاسلامية وكعاصمة لدولة عربية اسلامية ناشئة • ويوضح البحث كيفية نشــأة تلــك التنظيمات ، وكيف استطاع الرسول أن يكون ادارة ثابتة فى المناطق الجديدة التى خضعت لحكومة الرسول فى المدينة ، ثم اخضاع القبائل التى أعلنت ولاءها لادارة لا مركزية • كما يوضح البحث اتساع رقعة تلك الدولة حتى قسمت الى أقسام ادارية لتسهيل ادارتها ، ونشــأ نظام الولاية تبعا لذلك التقسيم ويبين البحث علاقة حكومة المدينة بالقبائل والقــرى المجــاورة ، والاسس التى أقيمت عليها تلك العــلاقة •

ويركز البحث أيضا على التنظيمات المالية التى أنشأها الرسول لبنــاء الدولة اقتصاديا مستندا على مبــادىء الدين الاســلامى ، وتتمثل تلــك التنظيمات فى تنظيم جباية أموال الزكاة والجزية ، وكيفية صرف الاموال ، وسنتناول موضوع الزكاة كمورد من موارد بيت مال الــدولة بالدراســة المفصــلة •

ويتناول البحث كذلك دراسة النظم الادارية والماليــة زمن الخــلافة الراشدة وخاصة النظم الادارية والمالية فى خلافة عمر بن الخطا ب، حيث أن

تلك التنظيمات تطورت تطورا هاما ، نظرا لان تلك النظم قد تأثرت تأثرا كبيرا بالنظام السائد فى المناطق المفتوحة وخاصة النظم الادارية والمالية الفارسية فى المناطق التى كانت خاضعة لحكم الفرس ، والرومية فى المناطق التى كانت خاضعة للدولة البيزنطية ، وقد صبغت الدولة الاسلامية تلك النظم بالصبغة الاسلامية العربية ، وجعلتها تساير الاوضاع الجديدة .

واستمرت تلك التنظيمات فى التطور تبعا لتطور الدولة واتساع رقعتها فى الخلافة الأموية ، وقد نتج عن ذلك التطور انشاء الدواوين الحكومية المركزية ، والدواوين الفرعية فى الامصار الاسلامية ، وأوكلت اليها الاعمال الادارية والمالية فى الولايات المختلفة . كما تطور أيضا نظام الحكم فى الولايات ، واتسعت سلطات الولاة ، وتعددت الاختصاصات وأصبحت الادارة العربية الاسلامية تتخذ شكلا ثابتا ومتطورا ، لم يتنبه لدراسته وبحثه بحثا مستفيضا كثير من الباحثين ، واكتفوا بالاشارة اليه كمظهر من مظاهر الحضارة العربية الاسلامية ، ولم يشيروا الى جوانب تلك النظم الا اشارات عابرة .

لذلك رأيت أن أتناول تلك التنظيمات الهامة والتى أثبتت مدى تطور الحضارة الاسلامية العربية فى مجال نظم الادارة والمال ، والتى لم يعطها الباحثون حقها من الدراسة والبحث ، وقد وقع الاختيار على موضوع هذا البحث لتوضيح تلك الغاية ، اذ لم تكن النظم الادارية والمالية مظهرا من مظاهر الحضارة الاسلامية العربية فحسب ، بل كانت تطورا هاما جاء فى تلك الفترة المبكرة من نشأة الدولة العربية الاسلامية ، وكانت أيضا أسسا ثابتة قامت عليها النظم الادارية والمالية المتطورة فى العهود المتلاحقة .

ولم تكن الادارة والمال الا ركنين أساسيين تقوم عليهما الدول العريقة فى الحضارة ، ولم يهمل الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولا الخلفاء الراشدون من بعده ولا خلفاء بنى أمية من بعدهم هذين الركنين ، بل ركزوا كل اهتمامهم لتطويرهما على مر الزمن ، حتى اتخذت شكلا واضحا ومحددا ، يشهد بعظمة الدولة العربية الاسلامية ، بل وبرزت دقة النظامين الادارى

والمالى منذ نشأة حكومة المدينة زمن الرسول صلى الله عليه وسلم ، وسيتضح هذا جليا من البحث المتواضع الذى أقدمه للقارىء الكريم .

وقد فات بعض الباحثين أن حكومة الرسول بالمدينة لم تكن مهمتها الاساسية نشر الدين الاسلامى فحسب دون الالتفات الى مايهم حياة المجتمع الاسلامى ، بل اهتم الرسول كل الاهتمام منذ اللحظة الاولى لانشاء الحكومة بالامور المتعلقة بالمجتمع فى المدينة ثم المجتمع الاسلامى كله ، وأقام ادارة حكومية منظمة لتجعل الهدفين يسيران فى خطين متوازيين باعتبار أن الاسلام دين ودولة .

لم تكن الاحاطة بجوانب هذا البحث مهمة سهلة تمت بسهولة ويسر ، بل كانت مهمة شاقة ، اذ كانت تكتنف البحث صعوبات جمة ترجع الى عدة اعتبارات ، منها أن الفترة التى تناولها البحث ، كانت فترة مبكرة جدا فى تاريخ الدولة العربية الاسلامية ، وهى بالتحديد فترة النشوء والتكوين ، وان معظم المصادر التى تستقى منها مادة البحث لم تكن معاصرة لتلك الفترة ، بل كانت متأخرة عنها كثيرا ، وربما يرجع ذلك الى أن التدوين لم ينشأ الا فى زمن متأخر عن تلك الفترة ، وفى العصر العباسى بالذات ، ولم تتناول المصادر هذه الفترة الا اعتمادا على الروايات المتواترة مما يجعل مهمة الباحث فى غاية الصعوبة ، اذ يتحتم عليه أن يكون حذرا جدا تجاه تفسير الروايات خشية أن يقع فريسة لتضارب وتناقض الروايات ، وعليه كذلك أن يمحص تلك الروايات ويتأكد ــ الى أبعد مدى ممكن ــ من ترجيح صحة الرواية التى يعتمد عليها فى اثبات حقيقة معينة ، زد على ذلك أن بعض المؤرخين يتشيعون ضد الحكم الاموى بصفة عامة ، وقد لا يكونون منصفين فى بعض الروايات التى يرمون من ورائها الى المساس بالدولة الاموية ، خاصة ونحن نعلم الظروف التى أحاطت بتلك الدولة فى أواخر أيامها .

ثم أن أغلب المصادر تهتم فقط بالنواحى السياسية فتسوق الاحداث متتابعة حسب زمن وقوعها ، ولم تشر الى النواحى التنظيمية الا عرضا وبصورة موجزة جدا ، يعتمد الباحث على تلك الاشارات البسيطة فى تحليل وتفسير موضوع النظم الادارية والمالية .

لذلك حاولت أن أعبر تلك الصعوبات بشيء من الحذر بفضل توجيهات الاستاذ الدكتور أحمد السيد دراج ، الذى تفضل مشكورا بالاشراف على هذه الرسالة ، وكانت تلك الملاحظات والارشادات القيمة سببا مباشرا فى تجنب بعض المزالق التى كنت على وشك الوقوع فيها ،حتى برز هذا الجهد المتواضع بتلك الصورة التى أقدمها الى الاساتذة الاجلاء ، ليحكموا ببصيرتهم الثاقبة على مدى صلاحيته .

ويمكن أن أستخلص من دراسة هذا الموضوع نتائج هامة على النحو التالى :

(١) برزت أهم التنظيمات الادارية والمالية منذ نشأة حكومة المدينة زمن الرسول صلى الله عليه وسلم ، وقد أنشأ الرسول جهازا اداريا عظيما يتمثل فى عدد كبير من الكتاب ، الذين كانوا يتولون الاعمال الكتابية فى مختلف المجالات التنظيمية سواء فى شئون الادارة أو المال ، مما نشأ عنه ما يشبه ديوان الانشاء الذى يذكر المؤرخون أنه تطور فيما بعد وأصبح يعرف باسم ديوان الانشاء فى العصر الاموى ، وقد أثبتناحقيقة واقعة ، وهى أن هذا الديوان انما نشأ زمن الرسول فى حكومة المدينة، بالرغم من أنه لم يحمل هذا الاسم ، وكان موجودا بالفعل يتمثل فى ذلك الجهاز الادارى من الكتاب الذى أنشأه الرسول صلى الله عليه وسلم. ثمأن حكومة الرسولبالمدينة أعطتنا المثلالواضح عنالحكم اللامركزى، اذ أقيمت ادارة لامركزية فى المناطق التى دانت بالولاء لحكومة الرسول صلى الله عليه وسلم . كذلك كان النظام المالى قائما ومحددا بوضوح، اذ نظم الرسول طرق الجباية والصرف لجميع مصادر المال ، وكان ذلك نواة لانشاء النظام المالى الاسلامى .

(٢) تطور النظام الادارى والمالى فى الدولة العربية الاسلامية ، واتخذشكله المتكامل فى عهد عمر بن الخطاب ، وأصبح ذلك النظام يرتكز على أسس ثابتة بحيث أصبح يتمشى مع الاوضاع الجديدة التى فرضتها ظروف الفتح ، بل وتأثر ذلك النظام بالنظم القائمة من قبل فى الاراضى

المفتوحة كالنظامين الفارسى والبيزنطى ، وما نشـــأة الديوان فى عهـــد عمر بن الخطاب الا مثل واضح من أمثلة ذلك التأثر ، كذلك ثبتت النظم المالية وتحددت وتأثرت كذلك بالنظم السابقة ، بل وظهر نظـــام ادارة الاراضى المفتوحة كنظام متميز جديد أنشأه عمر بن الخطاب بفلسفته الادارية الخاصة ، التى كانت غايتها ايجاد مورد ثابت لاموال الدولة .

(٣) لم تكن أحداث الفتنة الكبرى التى عصفت بالدولة العربية الاسلامية فى أواخر عهد عثمان بن عفان وبعـــد مقتله ، الا نتاج ذلك التخبط فى نظام الادارة والمال الذى وقع فيه بعض الولاة ، ولم تكن سياسة عثمان اللينة فى مجال الادارة والمال الا عاملا مساعدا لاشعال نار الفتنة ، فقد فقدت الدولة سياسة الحزم والشدة بعد وفاة عمر ، وحلت محلها سياسة تسلط الولاة وتعسفهم ، وكان خطا اداريا واضحا ذلك الذى وقع فيه عثمان رضى الله عنه بأن وسع سلطات الولاة فى مجال الادارة والمال ، وأطلق يد الصرف من أموال بيت المـــال ، وكانت نتيجة ذلك اضطراب الاحوال وحدوث الفتنـــة ومقتـــل عثمـــان .

(٤) تطورت النظم الادارية على يد خلفاء بنى أمية ، وتمثل ذلك التطور فى انشاء الدواوين المركزية فى عاصمة الخـــلافة ، والدواوين الفرعيـــة فى الولايات ، وأوكلت اليها الأعمال الادارية والمـــالية ، واتسعت أعمالها بشكل واضح ، وكانت تلك الدواوين تشابه ما كان قائما من قبل عند الفرس والروم ، ولا شك انها جاءت تأثرا بتلك النظم بعد أن اتسعت الدولة الاموية وانتظمت تحت سلطتها جميع المناطق التى كانت تابعـــة لدولة الفرس والدولة البيزنطية ، فوجدت تلك النظم ، فعدلتها وطورتها وصبغتها بالصبغة العربية التى تمثلت فى تعريب الدواوين وضرب العملة العربية الاسلامية على يد الخليفة الامو ىعبد الملك بن مروان ، وبذلك أصبحت الدولة عربية خالصة ، وتخلصت من جميع مظـــاهر النفـــوذ الاجنبى .

(٥) حاول بعض الخلفاء بعد أن اضطربت الامور واستغل الولاة سلطاتهم وانحرفوا بالادارة فى الامصار ، العودة الى سياسة عمر بن الخطاب فى

الادارة والمال ، ومن هؤلاء عمر بن عبـد العزيز ــ الخليفة الزاهد ــ الذى قام باصلاح بعض ما أفسـده غيره فأعاد تنظيم ادارة الولايات وأوكل ادارتها الى عمال أكفاء صالحين ، وحاول اصلاح الامور المالية فأعاد النظر فى نظام الجباية ، كما أعاد النظر فى نظام الخراج والجزية ، ورفع الظلم عن الموالى وأهل الذمة ، وخفف العبء عنهم ، لكن فترة حكمه لم تمتد طويلا • وبالرغم من ذلك قام باصلاحات عظيمة فى مجال الادارة والمـال •

ثم جاء هشـام بن عبـد الملك الذى حـاول هو الاخر اجراء بعض الاصلاحات المالية والادارية خاصة وان سلفه ألغى جميع اصلاحات عمر بن عبد العزيز ولكن هشـام لم يتمـكن من اجراء اصلاحات تذكر بسـبب الاضطرابات ، واتجه فقط الى اصلاح الامور فى الولايات المضطربة ،والتى عصف بها التعصب القبلى ، كما كان يجرى فى شرق الدولة ، وحاول ايجاد التوازن بين القبائل المتصارعة ، فاختار ولاة غير متعصبين ، ولكن نجـاح هذه السياسة كان ضئيلا ، والحقيقة أن تتابع الأحداث شد انتباه هشام بن عبد الملك ولم يمكنه من الالتفات الى اصلاح شئون الادارة والمـال •

ثم انفجرت الاحداث بعد هشام بن عبد الملك ، وسادت الاضطرابات جميع الامصار وشغلت تلك الاحداث خلفاء بنى أمية فى أواخر العصر الاموى، ولم تكن هناك اصلاحات أو تطورات فى شئون الادارة والمال ، وقد أدت تلك الاحداث المتعاقبة فى النهاية الى سقوط الدولة الاموية •

وقد قسم موضوع الرسالة الى خمسة أبواب نلخصـها على الوجـه التـالى :

١ ــ البـاب الاول :

يتناول النظام الادارى والمالى فى حكومة المدينة زمن الرسـول صلى الله عليه وسلم ، حيث يتناول النظام الادارى عدة نقاط منها : الخطـوات الاولى نحو اقامة حكومة المدينة ، والمؤاخاة بين المهاجرين والانصـار التى قررها الرسول مراعاة لظروف المهاجرين الذين تركوا أموالهم وذويهم بمكة،

كذلك بحث عقد الصحيفة الذى وضعه الرسول لتحديد العلاقة بين سكان المدينة من مسلمين ويهود ، والذى ألزم الجميع بالاعتراف بسلطة الرسول ، ونظم العلاقة بين الجميع وفى جميع الظروف ، كذلك توضيح بعض الأنظمـة الادارية كجهاز الكتاب ، الذى يعتبر بمثابة ديوان الانشاء ، وكنشأة نظام الحكم اللامركزى فى الولايات .

أما النظام المالى فيتناول أموال الغنائم والفىء والجزية ، كمصادرهامة لاموال الدولة ، كذلك الزكاة كركن من أركان الاسلام ، وكمورد هام من موارد المال ، ويتركز البحث بالتفصيل حول موضـوع الزكاة ومصـارفها والاموال الواجبـة فيها .

٢ ـ البـاب الثـانى :

فى هذا الباب عالجت النظم الادارية والمالية فىخلافة أبى بكر الصديق، وعمر بن الخطاب ، بحيث سنوضح سياسة أبى بكر الادارية والماليـة ، ثم بحث موضوع النظم الادارية والمالية فى خلافة عمر بن الخطاب وبما أنالنظم الادارية والمالية تحددت وثبتت فى عهد عمر فسيكون التركيز عليها فى هذه الفترة ، فيتناول الموضوع نشأة الديوان ، وتقرير نظام الاعطيات ، ونظام ادارة الولايات ، وتولية وعزل العمال ، وتطور مبدأ الشورى ، والقضاء من حيث التولية والعزل ، وتجنيد الاجناد وتمصير الامصـار .

ثم يتناول النظام المالى مثل نظام الخراج والجزية والعشـور والفىء والغنائم كمصادر هامة من مصادر بيت المال ، ويشمل كذلك توضيح آراء الفقهاء حول المسائل المالية المختلفة ، وخاصـة ما يتعلق بالارض والجـزية والخراج وغيرها .

٣ ـ البـاب الثـالث :

تناولت بالدراسة فى هذا الباب سياسة عثمان الادارية والمالية ونتائجها، حيث ستوضح دراسة الباب أن سياسة اللين التى اتبعها عثمان بن عفان ، وتوسيع سلطات الولاة ، والاعتماد على أقاربه ، وسياسته المالية التى فتحت

بيت المـال على مصراعيه ، كل ذلك أدى الى ظهور روح التذمر فى الأمصار ضد تعسف الولاة ، مما أدى الى انتقاد سياسة عثمان ، وأدى فى النهاية الى حدوث الفتنـة ومقتـل عثمان •

كما تناولنا بالدراسة والتحليل العوامل المختلفة التى أدت الى قيـام الفتنة ومقتـل عثمان بن عفـان •

٤ ـ البـاب الـرابع :

يتناول تطور النظم الادارية والمالية منذ قيام الدولة الاموية حتى نهاية خلافة عبدالملك بن مروان ، اذ يتناول الموضوع تطور الدواوين فى العصر الاموى ، وأهم أعمالها ويتناول كذلك تعريب الدواوين فى عهد عبد الملك ابن مروان ، وضرب العملة العربية الاسلامية ، ونتائج ذلك التعريب ، من حيث نقاء الادارة فى الدولة من العناصر الاجنبية وانتشار اللغة العربية ،ومن حيث رد الفعل لدى البيزنطيين والاجانب •

٥ ـ البـاب الخـامس :

وأخيرا عالجت فى الباب الخامس الاصلاحات الادارية والمالية منـذ خلافة عمر بن عبد العزيز حتى سقوط الدولة الاموية ، وقسمت الباب الى موضوعين رئيسيين وهما : اصلاحات عمر بن عبد العزيز الادارية والمالية ، والموضوع الثانى هو : سياسة هشام بن عبد الملك الادارية والمالية ، حيث يتناول الموضوع الاول : أهم الاصلاحات التى قام بها عمر بن عبد العزيز فى مجال الادارة والمال ، وما أدى اليه ذلك من هدوء الاوضاع فى الدولة العربية الاسـلامية •

ويتناول الموضوع الثانى : الاشارة الى مصير اصـلاحات عمـر بن عبد العزيز الادارية والمالية فى عهد خلفه يزيد ثم الاصلاحات التى قام بهـا هشام بن عبد الملك • وقد اختتمت هذا الباب بعرض موجز عن الاوضاع الادارية والمالية فى الدولة خلال السنوات الاخيرة من أواخر العصر الاموى•

بحث فى أهم المصـــادر والمـــراجع

اعتمدت فى هذا البحث على عدد كبير من المصادر القديمة ، كمصادر الحوليات الشهيرة ، والمصادر الفقهية ، لان هنـــاك بعض الامور ذات طابع جدلى بين الفقهاء وخاصة الامور المتعلقة بالمال كالخراج والزكاة والجزية والغنائم والفيء ، كما اعتمدت كذلك على عدد من المعاجم التى تعرف بالمواقع الجغرافية ، أو التى تعرف بالشخصيات المهمة • ومن بين تلك القائمة الطويلة من المصادر اختار مجموعة منها كمصادر أساســية اعتمــدت عليها اعتمادا كبيرا ، وهى :

١ ــ ابن هشـــام ــ (ســيرة النبى) :

ولهذا المصدر قيمة كبرى فى معرفة كل ما يتعلق بحكومة المدينة ،فقد اعتمدت عليه اعتمادا بعيد المدى فى استنباط كثير من المعلومات الهامة التى تحيط بظروف قيام حكومة المدينة ، وسياسة الرسول الادارية والمالية ،فهو ملاك الامر فى الباب الاول من هذا البحث ، وهذا المصدر يتميز عن غيره بذكر الروايات المؤكدة ، والتى يقبلها العقل والمنطق ولا تحتاج الى تفسيرات قد تضيع معناها •

٢ ــ الطبــرى ــ (الامم والملــوك) :

لعل الفائدة الكبرى التى جنيتها من هذا المصدر هى المتعلقة بالامور الادارية ، وخاصة ما يتعلق منها بالولاة من حيث سنوات التولية والعزل ، ومن حيث بيان سياسة الولاة فى ادارة الولايات سواء من الناحية الادارية أو المالية ، وذلك على الرغم من أن الطبرى يورد كثيرا من الروايات المتضاربة، ويخوض فى غمار الاحداث السياسية ، ولا يركز على بعض الحالات الأخرى الا فى الحالات النادرة ، ولعل القارىء سيلاحظ اعتمادى على هذا المصدر

اعتمادا كبيرا ، وذلك بطبيعة الحال بعد ابعاد الروايات المتضاربة أو التى يحوم حولها شك كبير .

٣ ـ ابن الاثير ـ (الكامل) :

يتبع هذا المؤرخ نفس أسلوب الطبرى فى سرد الاحداث حسب السنين، ولكنه يتميز بالدقة فى بعض الامور ، وخاصة تلك المتعلقة بسياسة الخلفاء، سواء المصلحين منهم أو غير المصلحين ، وقد استفدت منه استفادة كبرى ، فهو لا يهمل الجوانب الهامة التى تتعلق بتصرف الولاة فى الامصار ، بالرغم من أنه يشير الى تلك الامور فى ايجاز تام ولكن بعض تلك الاشارات اتخذها فى بعض الاحيان منطلقا هاما لبحث ما يتعلق بالادارة والمال .

٤ ـ البلاذرى ـ (فتوح البلدان) :

وهو من أهم المصادر أيضا فى الامور المتعلقة بالفتوح الاسلامية ،وقد اعتمدت عليه أيضا اعتمادا كبيرا فى استقاء الامور المتعلقة بسياسة الخلفاء والولاة فى الامصار الاسلامية ، اذ يحتوى على روايات ذات قيمة كبيرة لتفسير تلك الامور وايضاحها . كما اعتمدت عليه أيضا فى بعض النواحى المالية ، وخاصة فى عهد عمر بن الخطاب .

٥ ـ ابن عبد الحكم ـ (سيرة عمر بن عبد العزيز) :

كانت الاستفادة كبيرة من هذا المصدر فى كل ما يتعلق باصلاحات عمر بن عبد العزيز الادارية والمالية ، فهو يتضمن نصوصا كثيرة ذات قيمة كبيرة لمن يريد البحث فى موضوع سياسة عمر بن عبد العزيز الشاملة سواء الادارية أو المالية أو غيرها ، وقد اعتمدت على تلك النصوص الهامة فى توضيح نقاط البحث المتعلقة باصلاحات عمر بن عبد العزيز الادارية والمالية.

٦ ـ خليفة بن خياط ـ (تاريخ خليفة بن خياط) :

وهو كذلك من أهم المصادر التى اعتمدت عليها فى تحديد تواريخ التولية بالنسبة للولاة والعمال فى الامصار ،فهو يعطينا قوائم للولاة والعمال

والقضاة مرتبة ترتيبا زمنيا فى نهاية عصر كل خليفة من الخلفاء ، وقد استفدت منه أيضا فى ترتيب تولى العمال والولاة فى الامصار الاسلامية .

٧ ـ الجهشيارى ـ (الوزراء والكتاب) :

تتمثل الاستفادة منه فى الحصول على أسماء الكتاب الذين تولوا الاعمال الكتابية فى دواوين الحكومة سواء فى مركز الخلافة أو فى الامصار الاسلامية ، ويعطينا معلومات واضحة تعرف بالكتاب ، سواء كانوا من العجم أو من العرب ، ويعطينا كذلك معرفة ـ ولو كانت قليلة ـ عن سياسة الخلفاء تجاه كتاب الدواوين ، والامور الكتابية بصفة عامة .

٨ ـ الماوردى ـ (الاحكام السلطانية) :

من المصادر الهامة التى استفدت منها فى توضيح الامور المتعلقة بالقضايا الفقهية ، التى تناقش المسائل الهامة مثل وضع الديوان وتقرير الاعطيات ، وأمور الخراج والجزية ، وشرح ما يتعلق بأراضى الدولة ، وبعض الامور المتعلقة بالزكاة ومصارفها ، فهو يناقشها على ضوء اختلاف آراء الفقهاء فيها ، ويعطينا تفسيرات واضحة لبعض الامور المتعلقة بموضوع البحث .

٩ ـ ابن طباطبا ـ (الفخرى فى الاداب السلطانية) :

من المصادر الفقهية الهامة التى وضحت لنا الامور الخاصة بالنواحى المالية والادارية ، وكان الاعتماد عليه كبيرا فى البحث .

١٠ ـ المقريزى ـ (الخطط) ، (رسائل النقود الاسلامية) :

مصدران مهمان كانت الاستفادة منهما فيما يتعلق بالنواحى المالية ، وخاصة فى مصر كمصر من الامصار الاسلامية الكبرى ، كانت الاستفادة منه كبيرة ، بالرغم من أنه من المصادر المتأخرة .

١١ ـ ابن قتيبة ـ (المعارف) :

استفدت من هذا المصدر وهو من أهم المعاجم التى تتحدث عن الاعلام المشاهير ـ فى التعريف ببعض الشخصيات التى لعبت دورا كبيرا سواء فى

ادارة الامصار أو فى سياسة الامة ، مثل كبـار الولاة ـ أو الشـخصيات الادارية الاخرى .

١٢ ـ ابو عبيـد ـ (الامـوال) :

كانت الاستفادة كبيرة من هذا المصدر فى الامور المتعلقة بالنـواحى المالية ، وخاصة القضايا الخاصة بالخراج والجزية والعشور والزكاة ، فهو يتناولها من الناحية الفقهية ، ويعطينا آراء مختلفة لبعض الفقهاء ، كما يعطينا روايات عديدة وردت عن كثير من العلماء والفقهاء ،فيما يختص بنواحى المال فى الدولة الاسـلامية .

١٣ ـ ابو يوسـف ـ (الخـراج) :

من المصادر الهامة التى اعتمدت عليها اعتمادا كاملا فى بحث الناحية المالية ، وخاصة أمور الخراج والجزية والعشور ، كما أفادنى كثيرا فى بحث ما يتعلق بنظام الديوان والاعطيات فى عهد عمر بن الخطاب واستفدت منه استفادة لا حدود لها فى قضايا الارض والخراج فى الدولة الاسلامية ، فهو يتناولها بدقة متناهية ويعطينا روايات محققـة .

١٤ ـ يحى بن آدم ـ (الخـراج) :

كانت الاستفادة منه كبيرة فيما يتعلق ببحث الامور المتعلقة بالارض والخراج والجزية .

١٥ ـ محمد بن يحى بن ابى بكر ـ (التمهيد والبيان فى مقتل الشهيد عثمان):

أعطانا فكرة واضحة ومعلومات وفيرة عن سياسـة عثمـان بن عفان الادارية والمالية ، فهو يحلل أحداث الفتنة تحليلا دقيقا ويشرح الاسـباب الحقيقية وراء مقتل عثمان ، وذلك على الرغم من أنه حاول أن يبرىء عثمان من جميع التهم التى وجهت اليه وبدحضها وبنفيها عن عثمان ، ولم يوضح الاخطاء فى مجال الادارة والمال فى عصر عثمان من جانب الولاة خاصة الا فى أضـيق الحـدود .

أما عن المراجع فقد استفدت من قائمة طويلة فى تحليل بعض النقاط المتعلقة بموضوع البحث ، وخاصة فى تفسير بعض النصوص التى يكتنفها الغموض ، أو فى الاعتماد عليها فى بعض الاراء القيمة ، وذلك على الرغم من أن معظم المراجع الحديثة تتناول موضوع النظم الادارية والمالية من حيث هى مظهر من مظاهر الحضارة العربية ، ولم تفرد لموضوع النظم الا صفحات قليلة لا تفى بالغرض المطلوب ، ومن بين تلك المراجع الحديثة التى استفدت منها نذكر بعضها للاهمية :

محمد كرد على فى كتابه ـ الاسلام والحضارة العربية ـ ، وكتابه ـ الادارة الاسلامية فى عز العرب ـ ، وذلك فيما يتعلق بجوانب النظم الادارية .

حسن ابراهيم حسن ـ النظم الاسلامية ـ . الدكتور على حسنى الخربوطلى فى كتابيه ـ فجر الدولة الاسلامية ـ، الدولة العربية الاسلامية ـ.

الاستاذ الدكتور / محمد جمال الدين سرور ، فى كتابيه : ـ قيام الدولة العربية الاسلامية ـ الحياة السياسية فى الدولة العربية ـ ، كذلك كتاب : تاريخ الدولة العربية ، ليوليوس فلهوزن .

الاستاذ الدكتور / ابراهيم أحمد العدوى ، فى كتابه ـ الامويون والبيزنطيون ـ الادارة العربية ـ . وكتاب : الحضارة الاسلامية ومدى تأثرها بالمؤثرات الاجنبية ـ لمؤلفه : فون كريمر . وكذلك كتاب : خطط الشام لمؤلفه : محمد كردعلى . ومجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوى والخلافة الراشدة ، لمحمد حميد الله الحيدر أبادى . وغيرها كثير .

وهناك بعض المراجع التى استفدت منها فى موضوع المال مثل الخراج والنظم المالية لمحمد ضياء الدين الريس ،والقوى البحرية والتجارية فى حوض البحر المتوسط ، لمؤلفه : لويس أرشيبالد ، وأهل الذمة فى الاسلام ، لمؤلفه تريتون ، والعراق فى العصر الاموى ، لثابت اسماعيل الراوى ، ودراسات فى حضارة الاسلام ، لهاملتون جب ، ومصر فى فجر الاسلام ، لسيدة اسماعيل كاشف ، والنظم الاسلامية : نشأتها وتطورها لصبحى الصالح ،

والمغرب الكبير ، للسيد عبد العزيز سالم (الجزء الثانى) ، وفجر الأندلس ، للدكتور حسين مؤنس ، وتاريخ المسلمين وآثارهم فى الاندلس ، للسيد عبد العزيز سالم ••• هذا الى جانب بعض كتب النقود مثل كتاب النقود العربية وعلم النميات لانستاس الكرملى ، ومجموعة لين بول فى النقود ، ومجموعة لافوا فى النقود أيضا ، وموسوعة النقود العربية لعبد الرحمن فهمى ، هذا الى جانب مجموعة من الدوريات التى نشرت مقالات تتعلق بموضوع البحث •

البــــاب الاول

النظــام الاداري والمــالى لحــكومة المــــدينة زمن الرســول

النظـــام الاداری :

ـ فترة انتقال الرسول الى المدينة وتأسيس حكومة المدينة .

ـ المؤاخاة بين المهاجرين والأنصـــار .

ـ عقـــد الصــــحيفة .

ـ كتاب النبى وديوان الانشاء .

ـ النظام الاداری للدولة العربية الاسلامية فى حياة الرسول .

النظـام المـــالى :

ـ أموال الغنـــائم والفيىء والجزية .

ـ الزكاة ومصـــــارفها .



النظـام الاداري والمـالى
لحـكومة المـــدينة زمن الرســول

اولا : النظـــام الادارى

فترة انتقال الرسول الى المدينة :

أقام الرسول صلى الله عليه وسلم بمكة ثلاث ســنوات يدعو الناس سرا الى عبادة الله وحده ، ثم أخذ يعرض نفسه على القبائل التى كانت تفد الي مكة فى مواسم معينة والتى كانت تزور الأسواق العامة التى تعقد هناك مثل سوق عكاظ ، ومجنة وذى المجاز فيسأل عن القبائل ومنازلها قبيلة قبيلة ويقول : « يا أيها الناس قولوا لا اله الا الله تفلحوا وتملكوا بها العرب ، وتذل لكم العجم ، واذا آمنتم كنتم ملوكا فى الجنة » (١) .

وكان أثناء طوافه على القبائل لنشر دعوته ، يتعقبــه أبو لهب وينفر الناس منه ويقول لهم لاتطيعوه فانه صابىء كاذب ، فيردون على الرسول صلى الله عليه وسلم أقبح الرد ، بل يؤذونه أشد الايذاء ، ولكنه كان يصبر عليهم ويجادلهم ويدعوهم الى الله (٢) .

ومن القبائل العربيــة التى عرض نفسه عليها والتى كانت تفــد الى مواسم الحج فى مكة بنو عامر بن صعصعة ، ومحارب بن حصفه وفزاره ، وغسان ، ومرة ، وحنيفــة ، وسليم ، وعبس وبنو نضير ، وبنو البكاء ، وكندة ، وكلب ، والحارث بن كعب وعذره ، والحضارمة (٣) . ولم يستجب للرسول فى بداية الأمر أحد من هذه القبائل ــ وبالرغم من ذلك فانه لم ييئس

---

(١) ابن هشام : سيرة النبى ، ج٢ ، ص ٢٨٨ .
ابن سعد : الطبقات الكبرى ، طبعة القاهرة ١٣٥٨ ، ج١ ، ص ٢٠٠ ــ ٢٠١ .

(٢) ابن سعد : الطبقات الكبرى ، ج١ ، ص ٢٠١ .
ابن سيد الناس : عيون الاثر ، طبعة ١٩٧٤ ، ج١ ، ص ١٥٢ .
الديار بكرى : تاريخ الخميس ، طبعة ١٢٨٣ هـ ، ج١ ، ص ٣٠٦ .

(٣) ابن سعد : الطبقات الكبرى ، ج١ ، ص ٢٠١ .
ابن هشام : سيرة النبى ، ج٢ ، ص ٢٩٢ .

واستمر يعرض نفسه على تلك القبائل ، فالتقى برهط من الخزرج من أهل المدينة ، فجلس الرســول معهم ودعاهم الى الله عز وجل ، وعرض عليهم الاسلام ، وتلا عليهم القرآن ، وكانوا قد سمعوا من قبل عن هذا النبى من اليهود الذين معهم فى المدينة ، فقالوا لبعضهم انهذا هو النبى الذى تحدث عنه اليهود وقالوا : فلا يسبقنكم اليــه ، فأجابوه فيما دعاهم اليــه ، بأن صدقوه ، وقبلوا منه ماعرض عليهم من الاسلام ، وقالوا : انا قــد تركنا قومنا ، ولا قوم بينهم من العــداوة والشر مابينهم ، فعسى أن يجمعهم الله بك ، فستقدم عليهم فتدعوهم الى أمرك ، ونعرض عليهم الذى أجبنــاك اليه من هذا الدين ، فان يجمعهم الله عليه ، فلا رجل أعز منك (١) .

هكذا صدقوه وعاهدوه بالنصرة ، ويقــال ان عددهم كان ستة من الرجال ، وكانوا من المتكلمين ، وأصحاب الشجاعة (٢) .

وهكذا كانت بيعة العقبة الأولى التى كانت على التصــديق والطاعة لله والرسول وكان نص البيعة يعبر عن هذا المعنى : على أن لايشركوا بالله شيئا ، ولا يسرقوا ولا يزنوا ولا يقتلوا أولادهم ، ولا يأتون ببهتان يفترونه ، ولا يعصونه فى معروف وكان عهد الرسول اليهم : « .. فان وفيتم فلكم الجنة ، وان غشيتم من ذلك شيئا فأمركم الى الله عز وجل ، ان شاء عذب وان شاء غفر » (٣) .

هذه البيعة كانت خطوة هامة على طريق انشاء حكومة المــدينة فقد هيأت للرسول العصبية التى كان يبحث عنها بين القبائل ، وقــد بين نص هذه البيعة التزام أهلها بما جاءت به رسالة محمد صلى الله عليه وسلم ، كما التزموا بطاعته ورياسته عليهم .

وفى هــذه الظروف مات عمه أبو طالب الذى كان يحميــه من أذى قريش ، لمــا كان له من مكانة وزعامة عندهم ، لذلك اشتدت قريش على النبى صلى الله عليه وسلم (٤) .

(١) ابن سعد : الطبقات الكبرى ، ج١ ، ص ٢٠١ .
(٢) ابن هشام : سيرة النبى ، ج٢ ، ص ٢٩٥ .
(٣) ابن هشام : سيرة النبى ، طبعة ١٩٧٢ ، ج٢ ، ص ٢٨٩ .
(٤) اليعقوبى : تاريخ اليعقوبى ، طبعة بيروت ١٩٦٠ ، ج٢ ، ص ٣٦ .

فنالت منه قريش مالم تكن تنال منه فى حياة عمه أبى طالب ، عندئذ خرج الرسول الى الطائف يلتمس من قبيلة ثقيف النصرة والمنعة بهم من قومه ، فاتصل بساداتهم وأشرافهم وهم ثلاثة من الاخوة : عبد ياليل بن عمرو بن عمير ، ومسعود بن عمرو بن عمير ، وحبيب بن عمرو بن عمير (١) ولكن هؤلاء سخروا منه ولم يؤمنوا به .

ثم كانت بيعة العقبة الثانية ، فقد جاء وفد من المدينة الى مكة وذهب رجلان منهم لمقابلةالنبى ، فدخلوا عليه وهو جالس معءمه العباس ،وكانوا لم يروه من قبل وجرت بينهم محاورة ، ثم تواعدوا عند العقبة ، وكانوا ثلاثة وسبعين رجلا وامرأتين ، فخطب فيهم العباس وقال لهم : .. فان كنتم ترون أنكم وافون له بما دعوتموه اليه ، ومانعوه ممن خالفه ، فأنتم وما تحملتم من ذلك ، والا فاتركوه ، وطلبوا من الرسول أن يتكلم فتكلم وتلا عليهم القرآن ، ودعاهم الى الاسلام ، ورغبهم فيه ، فبايعه أحدهم ويدعى البراء بن معرور ، فقال : والذى بعثك بالحق مبينا لنمنعنك مما يمنع منه أزرنا فبايعنا يا رسول الله ، فنحن والله أبناء الحروب وأهل الحلقة ورثناها كابرا عن كابر ، وتكلم آخر فقال : يا رسول الله ان بيننا وبين الرجال حبالا وانا قاطعوها ــ يعنى اليهود ــ فهل عسيت ان نحن فعلنا ذلك ثم أظهرك الله أن ترجع الى قومك وتدعنا ؟ فتبسم الرسول وقال : بل الدم الدم ، والهدم الهدم (٢) ، أنا منكم وأنتم منى ، أحارب من حاربتم ، وأسالم من سالمتم ، ثم طلب منهم الرسول أنيختاروا من بينهم اثنىعشر نقيبا ليكونوا على قومهم بما فيهم ، فأخرجوا له تسعة من الخزرج ، وثلاثة من الأوس (٣)

لذلك كانت بيعة العقبة الأولى على السمع والطاعة ، وقول الحق فى الله ، بينما كانت البيعة فى العقبة الثانية على السلم والحرب ، كانت على حرب الأحمر والأسود (٤) وقد وفرت هذه البيعة للرسول العصبية التى كان يبحث عنها ، كما وفرت للأوس والخزرج الوحدة أمام اليهود ، وأزالت

---

(١) ابن هشام : سيرة النبى ، ج٢ ، ص ٢٨٥ .
(٢) الهدم : يعنى الحرمة ، يعنى حرمتى حرمتكم .
(٣) ابن هشام : سيرة النبى ، ج٢ ، ص ٣٠٢ ــ ٣٠٣ .
(٤) نفسه : ص ٣١١ .

ما كان بينهم من خلاف ونزاع قديم طالما فرق وحدتهم ومكن اليهود فى المدينة من بسط نفوذهم لذلك بايعهم الرسول فى العقبة الأخيرة على حرب الأحمر والأسود فأخذ لنفسه واشترط على القوم لربه . وجعل لهم على الوفاء بذلك الجنة فكانت البيعة الثانية بيعة حرب ، ففى العقبة الأولى لم تحلل للرسول الدماء وانما يوقر بالدعاء الىالله والصبر على الأذىوالصفح عن الجاهل وبعد هجرة الرسول الى المدينة هاجروا اليها فبعد هذه البيعة أمر الرسول أتباعه ممن آمن به من أهل مكة وهم الذين عرفوا فى تاريخ الدعوة الاسلامية بالمهاجرين .

فكانت هذه الخطوة الأساسية لقيام حكومة المدينة فقد أصبح الرسول رئيسا لجماعة عاهدته على نصرته ونصرة دين الله وطاعة الله وطاعة الرسول وسلمت أمرها اليه .

وكانت أول خطوة قام بها عند مقدمه المدينة هى بناء مسجده بها ، فقد بركت ناقته فى مربد لغلامين يتيمين من بنىالنجار فىحجر معاذ بنعفراء يسمى أحدهما سهل والآخر سهيل ابنا عمرو بن عياد بن ثعلبة فأمر الرسول ببناء المسجد فى هذا المكان وقيل انه اشترى موضع المسجد وقيل أنه كان فى المكان نخل وحرث ، وقبور من قبور الجاهلية ، فقطع النخل ، وأفسد الحرث ، ونبشت القبور ، وتولى النبى البناء بنفسه ومعه أصحابه من المهاجرين والأنصار ، وكان ذلك فى السنة الأولى للهجرة وفى هذه السنة أيضا بنى مسجد قباء (١) ، وقد استعملت فى بناء هذا المسجد جذوع النخل وسقف بالجريد (٢) .

وقد كان المسلمون فى صلاتهم يتجهون الى بيت المقدس ، وبينما كان الرسول يصلى بالناس الظهر فى مسجد بنى سلمه ، أمره جبريل عليه السلام أن يتجه الى الكعبة بعد أن صلى ركعتين ، فاستدار الرسول أثناء

---

(١) الطبرى : الامم والملوك ، ج٢ ، ص ٢٥٦ .
(٢) ابن سيد الناس : عيون الاثر ، ج١ ، ص ١٩٥ .

الصلاة واستدار معه المسلمون (١) ، وقد نزلت آية من القرآن فى أثناء ذلك على النبى اذ قال تعالى : « قد نرى تقلب وجهك فى السماء ، فلنولينك قبلة ترضاها ، فول وجهك شطر المسجد الحرام » (٢) .
وكان ذلك فى السنة الثانية من مقدم الرسول الى المدينة (٣) ، وقد سمى مسجد بنى سلمه بعد هذه الحادثة بمسجد القبلتين (٤) .

وبناء المسجد يعتبر خطوة تنظيمية هامة لأنه يمثل ملتقى المسلمين لعبادة الله ولتفهم أمور دينهم ، وللتشاور فى أمورهم ، والاستماع الى ارشادات نبيهم وقائدهم ، فهو المكان الذى يقرر فيه كل مايتعلق بالدين والدولة الاسلامية على أساس أن الاسلام دين ودولة ، اذ كان هدف حكومة المدينة نشر الدعوة الاسلامية واقامة النظام على أساس ماشرعه الله لعباده .

لم يكن بالمدينة قبل هجرة الرسول اليها أى نوع من أنواع التنظيم الادارى أو المالى وكان المجتمع المدنى مجتمعا قبليا ، كل قبيلة فيه لها نظامها الخاص الذى يتدبر به شئونها على أساس قبلى بحت وبعد هجرة الرسول الى المدينة أصبح رئيسا لجماعة كبيرة من أتباعه من المهاجرين الذين هاجروا بعده من مكة ومن الأنصار الذين بايعوه ، وناصروه من سكان المدينة وقد أقام الرسول نواة حكومة ترتكز على مبادىء الدين الاسلامى وتهدف الى نشر الدعوة الاسلامية واقامة المجتمع الاسلامى (٥) .
وكان المسلمون عندما تأسست نواة حكومة المدينة قليلى العدد ، وأصبح كل من هو ليس بمهاجر ولا أنصارى يشكل خطرا على الحكومة الجديدة ، لذلك أقام الرسول أساسا لحكومته يتمثل فى المؤاخاة والمواساة والتعاون بين أفراد الجماعة الاسلامية ، وكانت الصلاة التى تجمع بين المسلمين مظهرا من مظاهر الاتحاد والنظام والطاعة وتمثل فى نفس الوقت الولاء لله وللرسول الذى كان رئيسا لهذه الحكومة .

(١) اليعقوبى : تاريخه ، ج٢ ، ص ٤٢ .
(٢) سورة البقرة آية ١٤٤ .
(٣) الطبرى : الامم والملوك ، ج٢ ، ص ٢٦٥ .
(٤) ابن الاثير ، الكامل ، ج٢ ، ص ٨٠ .
(٥) وهبة الزحيلى : نظام الاسلام ، ص ٢٦٣ .

وكان أول عمل تنظيمى للمجتمع الجديد بالمدينة هو اعادة السلام والهدوء الى سكانها وذلك بمصالحة قبيلتى الأوس والخزرج بعضهما لبعض ، فقد كانت العداوة المريرة بينهما منذ أكثر من قرن تمزق وحدتهما، وتجعلهما فى حالة حرب مستمرة ، لاتكاد تنقطع ، الا وتقوم لأتفه الأسباب، لكن المجتمع الاسلامى الجديد يفرض عليهما التآخى والمحبة والوقوف فى وجه الأعداء والاستعداد لما كان النبى ينتظره من صراع مرير بينه وبين قريش ومن جهود ضخمة لنشر الدعوة الاسلامية فى شبه الجزيرة العربية .

ثم كانت الخطوة الثانية وهى المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار .

المؤاخاة بين المهاجرين والانصار :

كانت أول خطوة فى توحيد المجتمع بالمدينة هى المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار اذ فكر الرسول فى مصير هؤلاء المهاجرين الذين قدموا معه من مكة الى المدينة، فأراد الرسول صلى‌الله عليه وسلم أن يضمن لهم معيشتهم فى المدينة ، خاصة وأنهم تركوا أموالهم وممتلكاتهم فى مكة ، وأظهر الأنصار حيالهم روحا عالية ، من المروءة والكرم فأعطوا اخوانهم المهاجرين شيئا من المال ، وسمحوا لهم بالتجارة والعمل فى مزارعهم بطريق المزارعة (١) .

وبذلك تمكن المهاجرون من تنظيم أمر معيشتهم ولو على نحو أقل مما كانوا عليه فى مكة وزيادة فى ضمان معيشتهم أقر الرسول بين المهاجرين والأنصار مبدأ المؤاخاة بين المهاجرين بعضهم لبعض فآخى بين المهاجرين والأنصار ، آخى بينهم على الحق والمواساة بأن يتوارثوا بعد الممات دون ذوى الأرحام (٢) ذلك لأنهم أصبحوا اخوانا لهم فى الدين وحتى يشعروا بالاخوة فى الدين قال لهم الرسول : « تآخوا فى الله أخوين أخوين » (٣) .

وقد بدأ الرسول بنفسه لأنه كان أول المهاجرين الى المدينة فأخذ بيد على بن أبى طالب وقال هذا أخى ، كما آخى بين حمزة بن عبد المطلب عمه

(١) احمد ابراهيم الشريف : الدولة الاسلامية الاولى ، ص٦٧ .
(٢) ابن سعد : الطبقات الكبرى ، ج٢ ، ص ٣ .
(٣) ابن هشام : سيرة النبى ، ج٢ ، ص ٣٥١ .

وبين زيد بن حارثة مولاه ، وآخى بين جعفر بن أبى طالب، ومعاذ بن جبل (١) وهكذا آخى بينهم اثنين اثنين فكان عـدد من آخى بينهم تسعين رجلا ، خمسة وأربعون من المهاجرين ، وخمسة وأربعون من الأنصار .

وقيل كانوا مائة ، خمسون من المهاجرين وخمسون من الأنصـار (٢) .

وقـد كتبوا بينهم كتابا ، وكان الاجتماع فى دار أنس ، وفى رواية أخرى كان الاجتماع فى المسجد ، وأكد الـكتاب بينهم على الموارثة بعد الممات دون ذوى الأرحام (٣) .

ولا شك أن هذه المؤاخاة كانت تستند على التقاليد القبلية القديمة، فقد كان هناك فى الجاهلية ما يعرف بين العرب باسم الحلف (٤) . وجريا على تلك العادة التى كانت سائدة بين القبائل العربية أقام الرسول هذا الحلف أو هذه المؤاخاة ، فقـد جاءت المؤاخاة على ثلاث مراحل ، كانت المرحلة الأولى المؤاخاة بين الأنصار بعضهم لبعض أى بين الأوس والخزرج ،وكانت المرحلة الثانية بين المهاجرين بعضهم لبعض ، وكانت الثالثـة بين الأنصـار والمهاجرين وهذا يفسر لنـا ما قام به الرسول اذ آخى بين حمزة بن عبد المطلب ، وبين زيد بن حارثة كما تقدم وهما مهاجران .

وبهذا العمل أوجد الرسول رباطا بين المهاجرين والأنصار ، فقد أبعد وحشة الغربة عن المهاجرين ، وبذلك توثقت وحدة المسلمين بالمدينة (٥) . وقد استمرت تلك العلاقة الى مابعد غزوة بدر ، فقد غنم المسلمون غنـائم كبيرة ولم يعد المهاجرون فى حاجة الى مساعدة اخوانهم الأنصار ولم يعد هناك مبرر لاستمرار الموارثة بينهم فقد ردت الآية الـكريمة الموارثة الى ذوى الأرحام فقال تعالى : « والذين آمنوا من بعد ، وهاجروا وجاهدوا معكم فأولئك منكم، وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض فى كتاب الله » (٦).

(١) نفسـه : ص ٣٥١ .
(٢) ابن سعد : الطبقات الـكبرى ، ج٢ ، ص٣ .
(٣) الديار بكرى : تاريخ الخميس ، ج١ ، ص ٣٥٢ .
(٤) السيد عبد العزيز سالم : تاريخ الدولة العربية ، ص ٣٤٧ .
(٥) محمد جمال الدين سرور : قيام الدولة العربية الاسلامية ، ص ٧٨ .
(٦) سـورة الانفـال : آية ٧٥ .

وعلى هذا الأساس أقيمت الروابط على أساس الشريعة الاسلامية ، وحددت الآية الكريمة مسألة الميراث بين ذوى الأرحام فقد كانت العلاقة التى أوجدها الرسول علاقة مؤقتة لمراعاة ظروف المهاجرين المادية والآن تحسنب أحوالهم المادية •

عقد الصحيفة :

أما الخطوة الأساسية والرئيسية فى اقامة حكومة المدينة ، فقد كانت الصحيفة التى عقدها الرسول بين المهاجرين والأنصار ، واليهود ، وكان هؤلاء يكونون مجتمع المدينة ، وقد حددت الصحيفة العلاقة بين المسلمين ـ وهم المهاجرون والأنصار ـ وبين اليهود فهى صحيفة شاملة تحتوى على قواعد التآلف والتعاون ، فقد وادع الرسول اليهود ، وعاهدهم واشترط عليهم وشرط لهم (١) •

وكان الدافع الى وضع هذه الصحيفة ، الدفاع عن المدينة والدفاع عن الدعوة الاسلامية وقد استلزم ذلك تحقيق الوحدة بين المقيمين فى المدينة وقد عالجت الصحيفة الأمور التالية :

١ ـ جعلت المهاجرين والأنصار ومن تبعهم ومن لحق بهم أمة واحدة من دون الناس والتزمت هذه الجماعة الحدود التى قررها الرسول فى قوله: « وأن لا يحالف مؤمن مولى مؤمن دونه ، وان المؤمنين المتقين على من بغى منهم أو ابتغى دسيقة ظلم أو اثم أو عدوان أو فساد بين المؤمنين ، ان أيديهم عليه جميعا ، ولو كان ولد أحدهم ، ولا يقتل مؤمن مؤمنا فى كافر ، ولا ينصر كافرا على مؤمن وان ذمة الله واحدة •• وان المؤمنين بعضهم موالى بعض دون الناس (٢) • وقد جاء هذا المعنى فى قوله تعالى : « كنتم خير أمة أخرجت للناس ، تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله » (٣) • كما وضحت أيضا

---

(١) علاء الدين البكرجى : الاشارة من سير المصطفى وتاريخ من بعده من الخلفاء ورقة ١٨ مخطوطة برقم ٥٨٠ •
ابن هشام : سيرة النبى ، ج٢ ، ص ٣٤٨ •

(٢) ابن هشام : ص ٣٤٩ •

(٣) سورة آل عمران : آية ١١٠ •

تحول مبدأ الأخذ بالثأر الى مبدأ القصاص والأخذ بالعقاب فأصبح حق التأديب الى الجماعة الاسلامية •

٢ ــ أوضحت الصحيفة موقف المسلمين من اليهود فى المدينة فقد تركت لهم حرية التعبد « لليهود دينهم وللمسلمين دينهم » وفى مقابل ذلك ألزمت الصحيفة اليهود بموالاة المسلمين وعدم التآمر عليهم وفتحت الباب أمام الراغبين منهم فى دخول الدين الاسلامى « وانه من اتبعنا من يهود فان له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم » •

كما ألزمت الصحيفة اليهود بالوقوف مع المسلمين ماداموا فى حالة حرب وعلى اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم وألزمت الصحيفة الطرفين أن يقفا سويا فى وجه من يحارب أهل هذه الصحيفة « وان بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة » (١) •

٣ ــ كل ما ينشأ من اشتجار ونزاع بين أهل الصحيفة مرده لله ولرسوله أى أنها أعطت للرسول حق فض النزاع وفقا لما قررته الشريعة الاسلامية ومعنى ذلك أن اليهود يعترفون بمحمد كحكم فى هذه المنازعات « وانه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده ، فان مرده الى الله عز وجل والى محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) ، وفى هذا توكيد لسلطة النبى العليا الدينية فى المدينة وتأكيدا على رئاسة الرسول لحكومة المدينة •

٤ ــ أكدت الصحيفة تضامن المسلمين وتماسكهم أمام أى خطر خارجى يهدد سلامة الدولة الجديدة « وان المؤمنين بعضهم موالى لبعض دون الناس وان بينهم النصر على من دهم يثرب » فأصبح واجبا على أهل الصحيفة الدفاع عن المدينة اذا مافكرت قريش فى مهاجمتها ، وهذا ما يتوقعه الرسول •

٥ ــ كما أوجدت الصحيفة مبادىء أخرى يجب على الجميع فى المدينة الالتزام بها مثل التعاون بين الجماعة الاسلامية ، وفتح الطريق أمام

---

(١) ابن هشام : سيرة النبى ، ج٢ ، ص ٣٤٩ •

(٢) ابن هشام : سيرة النبى ، ج١ ، ص ٣٥٠ •

الراغبين من اليهود فى الاسلام وتقرير حرية الاعتقاد للجميع ، كما حددت الصحيفة كيفية التعامل مع قريش التى أعلنت عداءها للمسلمين فى المدينة ، وأقرت مبدأ الأمان لمن يخرج من المدينة أو بقى فيها « وان من خرج آمن ومن قعد آمن بالمدينة ، الا من ظلم أو أثم » (١).

هذه كانت أهم المبادىء التى يجب على الجميع بالمدينة الالتزام بها فى وقت السلم والحرب، وبهذا يكون الرسول قد أنشأ نظاما سياسيا وعسكريا واداريا لحكومته التى أصبحت تتمتع بسلطة قوية بين سكان المدينة .

كتاب النبى وديوان الانشاء :

وحتى يستطيع الرسول صلى الله عليه وسلم تنظيم ادارة الحكومة التى أنشأها بالمدينة ، استعان بعدد من أصحابه الذين يعرفون القراءة والكتابة ، وكان يتلقى الوحى من جبريل عليه السلام ، ثم يقوم باملاء الآيات المباركات من القرآن الكريم على جماعة من كتابه عرفوا باسم كتاب الوحى . فقد اختار الرسول نخبة من صحابته الذين يجيدون القراءة والكتابة لتدوين الوحى وتسجيله ، وكون صفوة من الكتاب ، كان من أولهم أبى بن كعب الأنصارى ، وزيد بن ثابت الأنصارى (٢) وكان يلقيان بن يديه ، ويكتبان كتبه للناس ، وما يقطع وغير ذلك (٣) .

كما كان يتولى كتابة الوحى أيضا على بن أبى طالب ، وعثمان ابن عفان (٤) .

كما كان على بن أبى طالب يتولى مع المغيرة بن شعبة كتابة حوائج الرسول والمداينات والمعاملات (٥) ، كذلك كان خالد بن سعيد بن العاص، ومعاوية بن أبى سفيان كاتبين خاصين للرسول يكتبان الحوائج بين يديه أما عبد الله بن الأرقم فقد كان من أشهر كتاب الرسائل ، وقد بلغ من أمانته عند الرسول أنه كان يتولى كتابة رسائله الى أمراء الأجناد والملوك ، وكان

---

(١) نفسه : سيرة النبى ، ج١ ، ص ٢٥٠ .
(٢) ابن هشام : سيرة النبى ، ج١ ، ص ٢٥٠ .
(٣) البلاذرى : انساب الاشراف ، طبعة دار المعارف ١٩٥٩ ، ج١ ، ص ٣٥١ .
(٤) الكتانى : التراتيب الادارية ، ج١ ، ص ١٢٠ .
(٥) الطبرى : الامم والملوك ، ج٧ ، ص ١٩٨ .

القرآن الكريم ، وقال تعالى : « ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا ، أو قال أوحى الى ، ولم يوح اليه شيء ومن قال سأنزل مثل ما أنزل الله » (١) •

وكان كتاب العربية فى الأوس والخزرج قليلين وكان من أكثرهم شهرة زيد بن ثابت الأنصارى فقد كان يجيد العربية والعبرانية ،وقد أمره الرسول أن يتعلم لغة اليهود ، وقد تعلمها فى نصف شهر ، ولذلك كان يقرأ كتبهم الى الرسول ويرد عليها بالعبرانية (٢). كما كان يترجم للنبى أيضا بالفارسية والرومية والقبطية والحبشية فقد تعلم كل هذه اللغات وهو بالمدينة (٣) •

كما كان للنبى بعض صحابته الذين أطلق عليهم اسم الكملة ، والكملة فى الجاهلية وأول الاسلام هم الذين يكتبون بالعربية ويجيدون نوعان من الرياضة العوم والرمى (٤) ، كما تولى كل من نافع بن ظريف النوفلى ، وناجية الطقاوى كتابة المصحف ، وكانت رشفاء أم سليمان بن أبى حنتمة تعلم النساء الكتابة ، ويعلم عبادة بن الصامت أهل الصفة القرآن (٥) •

والى جانب هذه المجموعة الكبيرة من الكتاب كان هناك عدد آخر يتولى بعض المهام ، فقد كان مولى النبى أنسه يتولى الحجابة ويتولى بلال نفقاته ومعيقيب بن أبى فاطمة خازنه ، وأنس بن مالك خادمه ومؤذناه بلال وابن أم مكتوم (٦) •

وكان مصعب بن الزبير من أشهر المقرئين ، وسمى المقرىء ، وكان النبى بعثه من قبل مع الأوس والخزرج ليعلمهم القرآن فى بيعة العقبة الأولى (٧) •

وقد اتخذ الرسول خاتما كان يحتفظ به حنظلة بن الربيع كما مر بنا ، وكان هذا الخاتم أول ما اتخذه من ذهب ولبسه ثلاثة أيام فقط ،فتبعه

---

(١) سورة الانعام : آية ٩٣ •
(٢) البلاذرى : أنساب الاشراف ، ج٣ ، ص ٥٨٣ •
(٣) المسعودى : التنبيه والاشراف ، ص ٢٤٥ •
(٤) البلاذرى : انساب الاشراف ج٣ ، ص ٥٨٣ •
(٥) محمد كرد على : الادارة الاسلامية ، ص ١٤ •
(٦) خليفة بن خياط : تاريخ خليفة بن خياط ، طبعة ١٩٦٧ ، ج١ ، ص ٧٧ •
(٧) السيوطى : الوسائل لمعرفة الاوائل ، ورقة ٣٩ ، مخطوطة بمعهد المخطوطات برقم ١٣٠٤ •

يتولى الرد نيـابة عن النبى على رسائل الملوك (١) فكان الرسول يأمره أن يكتب الكتاب ، ويأمره أن يطبعه ويختمه وما يقرؤه لأمانته عنده . وكان يتولى مع كاتب آخر يدعى العلاء بن عقبة الكتابة بين القوم فى حوائجهم ومياههم ويكتبان بين القبائل ، وفى دور الأنصار بين الرجال والنساء (٢) ، وكانا يتوليان كذلك كتابة العقود والمداينات والمعاملات (٣) .

وتولى كل من الزبـير بن العـوام ، وجهيم بن الصلت كتابة أموال الصدقات كما كان حذيفة بن اليمان يكتب خرص الحجاز ، ويكتب معيقيب ابن أبى فاطمة ــ وهو من الأزد ــ وكان حليفا لبنى أسد ــ مغانم رسول الله صلى الله عليه وسلم (٤) .

كما لقب حنظلة بن الربيع الأسيدى بالكاتب ، لأنه كان يتولى الكتابة أثناء غياب أحد الكتاب الآخرين ، وكان يحتفظ بخاتم النبى عنده ، وطلب منه الرسول أن يلازمه ويذكره بكل شىء ، حتى أنه قال عن نفسه : « وكان لا يأتى على مال ولا طعام ثلاثة أيام الا أذكره ، فلا يبيت رسول الله عنده شىء منـه » (٥) .

ومن كتاب النبى أيضا عمرو بن العـاص ومعـاوية بن أبى سفيان ، وشرحبيل بن حسنة (٦) ومن كتـابه المتأخرين ثابت بن قيس ، وعبـد الله ابن رواحة ومحمد بن مسلم ، وعبد الله بن سـعد بن أبى سرح ــ الذى ارتد ولحق بالمشركين والذى قال مرة : « ان محمدا ليكتب بما شئت » (٧) وكان هذا اذا أملى عليه ــ الكافرون جعلها الظـالمين ــ واذا أملى عليه « عزيزا حكيما » كتب « غفورا رحيما » وأشباه ذلك حتى افتتن وقال : « أنا آتى بمثل ما أتى به محمد » (٨) وقـد نزلت فى أمـره آيـة من

(١) الكتانى : التراتيب الادارية ، ج١ ، ص ١٢٣ .
(٢) الطبرى : الامم والملوك ، ج١ ص ١٦٨ .
(٣) الجهشيارى : الوزراء والكتاب ، ص ١٢ .
(٤) المسعودى : التنبيه والاشراف ، طبعة ١٩٣٨ ، ص ٢٤٥ .
(٥) الجهشيارى : الوزراء والكتاب ، ص ١٢ .
(٦) اليعقوبى : تاريخ اليعقوبى ، ج٢ ، ص ٨٠ .
(٧) الجهشيارى : الوزراء والكتاب ، ص ١٣ .
(٨) البلاذرى : انساب الاشراف ، ج١ ، ص ٥٣١ .

أصحابه فاتخذوا خواتم من ذهب ، فرمى به الرسول واتخذ خاتما من ورق ـ فضة ـ ونقش عليه محمد رسول الله ، وكان فى يده صلى الله عليه وسلم حتى مات (١) . ثم اتخذه من بعده أبو بـــكر وعمر وعثمان ، ويبـــدو أن الرسول عندما رمى بخاتمه الأول كان يخشى أن يتخذ المسلمون من بعده اتخاذ خواتيم الذهب سنة متبعة ، لذلك تدارك الموقف بسرعة فرمى به . وقيل ان السبب فى اتخاذه الخاتم أنه كتب الى قيصر الروم كتابا ولم يختمه فقيل له ان كتابك لا يقـرأ الا أن يكون مختوما (٢) . وقال أصـحابه : ان الملوك لا يقرأون كتابا غير مختوم (٣) .

وقيل ان النبى اتخذ الخاتم فى السنة السادسة للهجرة بعد الحديبية (٤).

وقيل ان نقش الخاتم كان فى ثلاثة أسطر بعضها فوق بعض : محمد فى سطر ورسول فى سطر والله فى سطر (٥) .

من هذا العرض للأعمال الكتابية يتبين لنـا أن الرسول كون جهازا كبيرا من الكتاب يقومون بتدوين وكتابة كل شىء وبخاصة تلك المكاتبات والرسائل التى يبعث بها الرسول الى الأمراء والملوك ورؤساء القبائل وكان يتلقى الرد عليها ويرد على بعضها . كل هذا يعطينا دليلا قاطعا لايقبل الشك على أن ديوان الانشاء انما نشأ أول ما نشأ فى المدينة عندما أقام الرسول صلى الله عليه وسلم حكومته ونستطيع أن نقول انه أول ديوان وضع فى الاسلام وانه كان من الدواوين الهامة بل وكان أهم عمل تنظيمى ادارى قام به الرسول عليه الصلاة والسلام . زد على ذلك أن ختم الرسائل لم يكن مبتـدعا فى عهـد الدولة الأموية بل كان متبعا فى زمن الرســول فكانت المكاتبات تختم بخاتمه ، حتى لاتتعرض للتزوير والغش ونشأت فى عهـده كذلك أول طائفة من كتاب الرسائل المهرة الذين أوردنا ذكرهم ســابقا ، وقد اعتمـد الخلفاء الراشـدون على بعضهم فيما بعد .

(١) الصولى : ادب الكتاب ، ص ١٣٩ .
(٢) ابن سعد : الطبقات الكبرى ، ج٣ ، ص ٤ .
(٣) القلقشندى : صبح الاعشى ، ج٣ ، ص ٢٦٩ .
(٤) الصولى : ادب الكتاب ص ١٤٠ .
(٥) ابن سعد : الطبقات الكبرى ، ج٣ ، ص٧ .

مبـــدأ الشورى :

بعد أن كون النبى نواة الادارة فى الحكومة الاسلامية بالمدينة ، التفت الى أمور أخرى لا تقل أهمية عن التنظيمات الادارية ، بل تعتبر ركيزة مهمة من ركائز الادارة الناجحة فأقام الحكم على أساس من التشريع الاسلامى ، فقد كانت العلاقة بينه وبين الرعية على أساس طاعة الرسول والحكم بـين الناس بالعدل والشورى وأصبح العدل هو الأساس فى الحكم لقوله تعالى : « واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعـدل » (١) • ويشتمل نص الآية الكريمة الى جانب القضاء العدل فى السياسة وتدبير شـئون الرعيـــة ، وقال تعالى : « ان الله يأمر بالعدل والاحسان » (٢) •

أما العلاقة بين الراعى والرعية فانها تقوم على أساس اطاعة الرعيـــة للراعى طالمــا كان ملتزما بكتاب الله أى اطاعة أمر الرسول واطاعة أمر أولياء الامور من بعده ، لقوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله ، وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم » (٣)، وقول الرسول الكريم : «اسمعوا وأطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشى كأن رأسه زبيبـــة ، ما أقام فيكم كتــاب الله تعالى » وأما الجانب الآخر فى العلاقة بين الراعى والرعيـــة فيتضح من الآيات الكريمة التى تقرر مبدأ الشورى فى حكم المسلمين •

كون النبى صلى الله عليه وسلم فى المدينة أمة اسلامية مترابطة متحدة على اختلاف قبائلهم وأصبح النبى الشخصية السياسية التى تدين لها تلك الأمة بالطاعة وأصبح النظام الذى أقامه يستند استنادا كاملا على مبـــدأ الشورى فى مسائل السلم والحرب ، وأصبح الرسول يتلقى الوحى من ربه كمصدر للتشريع ويبلغه للأمة الاسلامية كنبى مرسل • فقــد اسـتند على الآيات الكريمة التى أقرت مبدأ الشورى وهى قوله تعــالى : « وأمرهم شورى بينهم » (٤) • وقوله تعالى : « ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك فاعف عنهم ، واستغفر لهم ، وشاورهم فى الأمــر ، واذا عزمت

(١) سورة النساء : آية ٥٨ .
(٢) سورة النحل : آية ٩٠ .
(٣) سورة النساء : آية ٥٩ .
(٤) سورة الشورى : آية ٣٨ .

فتوكل على الله ، ان الله يحب المتوكلين » (١) لذلك ما انفك الرسول يستشير أهل دعوة الاسلام (٢) . واعتمد النبى على كبار الصحابة فى الأمور الهامة وكان جلهم من المهاجرين والأنصار وكثرت مشاورته بالذات مع أبى بكر الصديق وعمر بن الخطاب ، حتى اطلق عليهما لقب الوزيرين (٣). ولكنه كان يعتمد فى بعض الأحيان على عدد من الصحابة فيختار نصفهم من المهاجرين والنصف الآخر من الأنصار ، وكان يسمى العشرة الأوائل منهم النقباء وهم الذين ضمنوا للرسول اسلام قومهم وهم : حمزة وجعفر وأبو بكر ، وعمر ، وعلى ، وابن مسعود ، وسليمان ، وعمار ، وحذيفة ، وأبو ذر ، وضم اليهم المقداد وبلال . وكان الرسول اذا أراد بحث أمر يتعلق بالادارة أو الحرب جمع هؤلاء واستشارهم ، وكان مع ذلك يقبل رأى الفرد فى بعض المواقف اذا كان رأيه الصواب ، فقد كثرت مشاورته للناس فى مواقف كثيرة فى السلم والحرب ، نذكر منها على سبيل المثال أنه عندما سمع عن استعدادات قريش قبل غزوة بدر بقليل ، جمع الناس وأخبرهم بالأمر فتكلم فى الاجتماع كل من أبى بكر الصديق وعمر ابن الخطاب فأحسنا الكلام ، وأشار المقداد بن عمرو على الرسول بأن يمضى لما أراه الله والمسلمون معه ، وتلى عليه آية من القرآن الكريم تعنى بأن المسلمين سوف لا يقولون للنبى كما قال بنو اسرائيل لموسى عليه السلام وهو قوله تعالى : « اذهب أنت وربك فقاتلا انا ها هنا قاعدون » (٤) . وقال المقداد اذهب أنت وربك فقاتلا انا معكم مقاتلون ، فوالذى بعثك بالحق لو سرت بنا الى برك الغماد لجالدنا معك من دونه حتى تبلغه ، فقال له الرسول صلى الله عليه وسلم ، خيرا ودعا له به (٥) .

وقبل الرسول أيضا مشورة أحد الجنود . وهو الحباب بن المنذر قبل الاشتباك مع العدو فى غزوة بدر اذ أشار على الرسول أن يترك المكان

(١) سورة آل عمران : آية ١٥٩ .
(٢) محمد كرد على : الادارة الاسلامية ، ص ١٣ .
(٣) عمر فروخ : تاريخ صدر الاسلام والدولة الاموية ، ص ٨٦ .
(٤) سورة المائدة : آية ٢٤ .
(٥) ابن هشام : سيرة النبى ، ج٢ ، ص ٤٤٧ .
ذكر الطبرى الامم والملوك ، ج٢ ، ص ٢٧٤ قصة المشورة كاملة قبل مقابلة العدو .

الذى نزل فيه بجنده اذا لم يكن قد أمره الله بذلك ، وأن ينتقل الى موضع آخر بالقرب من المـاء للسيطرة عليه لضمان سقى الجيش ، أثنـاء قتـال العدو . فقال له الرسول : « لقد أشرت بالرأى » وأمر الناس بالتحرك الى الموقع الجديد . ونزل على المـاء (١) . وكان لرأى هذا الجندى أثر بعيد المدى فى سير المعركة مع العدو ، وضرب الرسول بذلك مثلا رائعا فى عـدم الاستبداد بالرأى وهو الذى يعلم حـق العلم بأن رأى الجماعة فى بعض الأمور أو رأى حتى فرد منها قد يكون أصوب من رأى الحاكم .

وهناك مثل آخر فى المشورة ، وهو أن الرسـول عنـدما علم نزول المشركين من قريش واتباعها أحد ، قال لأصحابه أشـيروا على ما أصنع ، فقالوا : يا رسول الله اخرج بنا الى هـذه الأكلب ، فقالت الأنصـار : يا رسول الله ما غلبنا عدو لنا قد أتانا فى ديارنا فكيف وأنت فينا . فاستشار الرسول عبد الله بن أبى ابن سلول فقال : « يا رسول الله اخـرج بنـا الى هذه الأكلب » فأخذ الرسول سلاحه ولبسه ، وخرج معه ألف رجل من المسلمين ولكن عبد الله بن أبى هذا خذل الرسول فى ثلاثمائة رجـل فثبت الرسول فى مكانه ومعه سبعمائة ، وكان عدد المشركين فى هـذه الموقعـة ثلاثة آلاف رجل (٢) .

هكذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم يطبق مبدأ المشورة ويشاور أصحابه فى مهماته العامة والخاصة (٣) ، وتجاوز ذلك فى بعض الأحيان بأن يستشير حتى المرأة وتشير عليه بالشىء فيأخذ به (٤) .

كتب الرسول الى رؤساء القبائل والملوك المجاورين :

لا شك أن ذلك العدد الكبير من الكتاب الذين كانوا يتولون الأمور الكتابية فى حكومة المدينة وذلك العـدد الـكبير من الكتب والمعاهدات والمواثيق والرسائل المتبادلة يعطينا دليلا قاطعـا بأن ديوان الانشـاء كانت

(١) ابن هشام : سيرة النبى ، ج٢ ، ص ٤٥٢ .
ابن الطقطقى : الفخرى فى الآداب السلطانية ، طبعة ١٣١٧هـ ، ص ٢٢ .
(٢) الطبرى : الامم الملوك ، ج٣ ، ص ١١-١٢ .
(٣) ابن خلدون : المقدمة ، طبعة دار الشعب ، ص ٢١١ .
(٤) ابن قتيبة : عيون الاخبـار ، ج١ ، ص ٢٧ .

نشأته لأول مرة فى الدولة العربية الاسلامية زمن الرسول صلى الله عليه وسلم ، فقد وصل عدد الكتب والمواثيق والمعاهدات الى مائتين وستة وأربعين كتابا، وقد وصلت الينا نصوص تلك الكتب والمواثيق والرسائل(١)، وقد كانت تتضمن تلك المجموعة الكبيرة من الكتب التى وردت فى المصادر التى قام محمد حميد الله بحصرها ونشرها ، معاهدات مع النصارى واليهود، وعقود صلح بين النبى والقبائل ، ثم كتب الاقطاع الى بعض الأشخاص ، وكتب الأمان ورسائله الى رؤساء القبائل والملوك والأمراء ، وقد وردت الينا أيضا نصوص الكتب التى بعث بها النبى الى أشهر الملوك والأمراء وعددهم تسعة وهم ملوك الروم والفرس والحبشة ، والاسكندرية ، وعمان ، واليمامة ، والبحرين ، واليمن ، وملك تخوم الشام (٢) .

وكان الغرض من تلك الكتب التى بعث بها الى الملوك ورؤساء القبائل هو اقامة علاقات مع الدول المجاورة ، والتعريف بالدعوة الاسلامية ، وتأمين طرق التجارة خاصة بين مكة والمدينة ، فاستمال القبائل الأخرى حتى يضيق الخناق على قبيلة قريش ويمنعها من التحكم فى طرق التجارة ، تمهيدا لحملها على التسليم بأقرب طريق (٣) .

وكان هذا العمل أيضا توطئة لبعث السرايا لتقصى أخبار قريش ، وتحركاتها ، وقد تمكن فى نهاية الأمر من عقد أشهر المعاهدات وهو صلح الحديبية فى السنة السادسة للهجرة ، وقد تمكن أيضا من التخلص من خطر اليهود ، اذ كانوا يتعاونون سرا مع قريش ، كما فعل يهود بنى النضير الذين اتصلوا بقريش سرا وأمدوهم بالمعلومات الحربية عن جيش النبى الذى تحرك استعدادا لغزوة أحد ، كما حرضوا قريشا على قتال النبى وأبانوا لهم نقط الضعف فى جيش المسلمين (٤) .

---

(١) انظر محمد حميد الحيدر آبادى : مجموعة الوثائق السياسية ، ص١ — ٢٠٠ .

(٢) ابن هشام : سيرة النبى ، ج٤ ، ص ١٠٢٥ — ١٠٢٦ .

(٣) محمد جمال الدين سرور : قيام الدولة العربية الاسلامية ، ص ٨٢ .

(٤) KISTER, M.J. : Notes on the Papyrus Text About Mohammad's Campaign Against The Banu-Al-Nadir.
Archive Oriental NI-32-1964, pp. 233.

وبعث الرسل سرا الى القبائل محاولا التعرف على موقفهم من دعوته ومنهم عمرو بن أمية الضمرى بعثه بهدية الى سفيان بن حرب فى مكة . وبعث عروة بن مسعود الثقفى الى قومه بالطائف وبعث جرير بن عبد الله الى ذى قلاع ، وذى رعين باليمن وبعث خبيب بن زيد بن عاصم الى مسيلمة الكذاب ، وبعث صليط بن صليط الى أهل اليمامة (١) .

كما بعث الرسل والمبعوثين الى الملوك على أطراف الجزيرة العربية يحملون الكتب التى تشرح أهداف الدعوة الجديدة ، وداعية الى الدخول فى الاسلام وكان يريد بذلك نشر الدعوة الاسلامية على نطاق واسع ذلك لأنه بعث الى الناس كافة وتطبيقا لمبدأ عموم الرسالة (٢) ، كما كانت خطوة هامة لاقامة علاقات خارجية وكان ذلك نابعا من رسالة الاسلام ، حيث أن الرسول مكلف بتبليغ الرسالة الى الناس كافة ، قال تعالى : « الذين يبلغون رسالات الله ويخشونه ولا يخشون أحدا الا الله وكفى بالله حسيبا » (٣) . وقال تعالى : « انا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا » (٤) .

خرجت البعوث تحمل الكتب الى الملوك والأمراء تحمل كل هذه المعانى تدعوهم الى الاسلام وقد بلغت من الكثرة حتى أنه خرج منهم ستة نفر فى يوم واحد فى المحرم سنة سبع للهجرة (٥) . وكان أول مبعوث هو عمرو بن أمية الضمرى يحمل كتابا الى النجاشى بالحبشة (٦) . وقيل ان النبى بعث معه كتابين أحدهما يدعوه فيه الى الاسلام ويتلو عليه القرآن والثانى يطلب منه فيه أن يبعث اليه من بقى من المسلمين فى الحبشة بعد الهجرة اليها حينما كان الرسول لا يزال بمكة ، كما بعث حاطب بن أبى بلتعه الى المقوقس بمصر ، وشجاع بن وهب الأسدى الى الحارث بن أبى شمر (٧).

---

(١) خليفة بن خياط : تاريخ خليفة بن خياط ، ج١ ، ص ٧٤ .
(٢) محمد حلمى محمد : الخلافة والدولة فى العصر الأموى ، ص ١٧ .
(٣) سورة الاحزاب : آية ٣٩ .
(٤) سورة الفتح : آية ٨ .
(٥) ابن سعد : الطبقات الكبرى ، ج٢ ، ص ٢٣ .
(٦) ابن سعد : الطبقات الكبرى ، ج٢ ، ص ٢٣ .
(٧) البلاذرى : انساب الاشراف ، ج١ ، ص ٥٣١ .

أمير غسان يدعوه الى الاسلام ، وبعث أيضا الحارث بن عمير الأزدي بكتاب الى صاحب بصرى ، وبعث عبد الله حذافة السهمي الى كسرى يدعوه الى الاسلام ، وبعث دحيه بن خليفة الكلبي الى قيصر الروم (١) ، وبعث سليط ابن عمرو العامري الى هوذة بن على أمير بلاد اليمامة، وبعث عمرو بن العاص السهمي الى جيفر وعياذ ابني الجلندي الأزديين ملكي عمان ، كما بعث سليط بن عمرو أيضا الى ثمامة بن أثال للمرة الثانية ، وبعث العلاء بن الحضرمي الى المنذر بن ساوى العبدي ملك البحرين، وبعث شجاع بن وهب الى جبلة بن الأيهم الغساني ، وبعث المهاجن بن أبي أمية المخزومي الى الحارث بن عبد كلال الحميري ملك اليمن (٢) .

وكانت كتب الرسول الى الملوك والأمراء بلغة مضر وفصيح ألفاظها ، وكان طابعها المميز الايجاز مع ورود بعض الألفاظ في كتبه الى أهل اليمن غير معروفة عند العرب كافة وكان الغرض من وجود هذه الألفاظ افهام القوم ومخاطبتهم بما ألفوه من عبارات وكان يخاطب أيضا الناس على اختلاف شعوبهم وقبائلهم بما يفهمونه (٣) . ولو نظرنا الى نماذج من هذه الكتب لرأينا أنها تشرح الدعوة الاسلامية وتدعو الناس الى توحيد الله واتباع محمد رسول الله . ففي الكتاب الذي بعث به الى النجاشي ملك الحبشة على سبيل المثال يقول : « واني أدعوك الى الله وحده لا شريك له والموالاة على طاعته ، وأن تتبعني وتؤمن بالذي جاءني فاني رسول الله »(٤).

كانت كتبه تدعو الى الاسلام ولكننا نجد نموذجا آخر من كتبه تبين موقفه من أهل الذمة ، فكان يطلب منهم الجزية اذا لم يرغبوا في الاسلام . فقد كتب الى أهل اليمن كتابا : « ان الله قد هداكم ان أصلحتم وأطعتم الله وأطعتم رسوله وأقمتم الصلاة واتيتم الزكاة وأعطيتم من الغنائم خمس الله وسهم النبي والصفي وما على المؤمنين من الصدقة ... فمن أسلم فهو من المؤمنين ومن بقي على دينه ... له ذمة الله وذمة رسوله محمد رسول الله .

(١) نفسه : ص ٥٣١ .
(٢) ابن هشام : سيرة النبي ، ج٤ ، ص ١٠٢٦ .
(٣) محمد كردعلي : الادارة الاسلامية ، ص ١٧ .
(٤) محمد حميد الله : مجموعة الوثائق السياسية ، ص ٢٤ .

ومن أسلم من يهودى أو نصرانى فانه من المؤمنين له مثل ما لهم وعليه ما عليهم . ومن بقى على دينه عليه الجزية » (١) .

وقد أسلم أهل همدان فكتب اليهم كتابا ضمن لهم ذمة الله وذمة الرسول على دمائهم وأموالهم وأرضهم . وكتب بكتاب آخر الى نجران يدعوهم الى عبادة الله أو دفع الجزية أو الحرب وكتب الى أهل هجر ، يطلب منهم طاعة الأمراء ونصرهم على أمر الله وفى سبيله أمّر عليهم المنذر بن ساوى (٢) .

ولكن بعد الحوار مع نصارى نجران اتفقوا معه أن يبقوا على دينهم وأن يبعث مع وفدهم أحد أصحابه ليحكم بينهم فى أشياء اختلفوا فيها من أموالهم فبعث معهم أبا عبيدة بن الجراح ، وطلب منه أن يقضى بينهم بالحق (٣) ، وعاهدوه على الجزية فصالحهم على أن يدفعوا ألفى حلة من حلل الأواقى قيمة كل حلة أربعون درهما فما زاد أو نقص فعلى حساب ذلك، وكتب لهم فى ذلك كتابا على أن يعطوا ألفا منها فى صفر وألفا فى رجب وعليهم ثلاثون دينارا مثواة رسله شهرا فما فوق ، وفرض عليهم دروع وضمن لهم جوار الله وذمة محمد ، ومن أكل الربا منهم فذمة النبى منه براء (٤) .

حقق الرسول أكبر نصر على المشركين بفتح مكة فقهر قريشا فى عقر دارها ثم بعد ذلك أرغم ثقيف على الاستسلام ، فضرب اليه وفود العرب من كل وجه ذلك أن قريشا كانوا أمام الناس وسادتهم وأهل البيت الحرام وقادة العرب وهى التى وقفت لحرب الرسول فلما دانت قريش للاسلام وعرفت القبائل العربية أن لا طاقة لهم بحرب الرسول دخلوا فى دين الله أفواجا ، قال تعالى : « اذا جاء نصر الله والفتح ورأيت الناس يدخلون فى دين الله أفواجا فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا » (٥) .

(١) اليعقوبى : تاريخ اليعقوبى ، ج١ ، ص ٨٠ وما بعدها .
(٢) نفسه : تاريخ اليعقوبى ، ج١ ، ص ٨١ .
(٣) ابن هشام : سيرة النبى ، ج٢ ، ص ٤٢١ – ٤٢٢ .
(٤) اليعقوبى : تاريخ اليعقوبى ، ج١ ، ص ٨٣ .
(٥) سورة النصر : آية ١–٣ .
ابن هشام : سيرة النبى ، ج٤ ، ص ٩٨٥ .

النظام الادارى للدولة العربية الاسلامية فى حياة الرسول :

عندما افتتح الرسول مكة ، وفرغ من تبوك ، وأسلمت ثقيف ، وبايعت ، قدمت اليه وفود القبائل العربية من جميع جهات الجزيرة العربية معلنة اسلامها وولاءها للرسول ، وكان ذلك فى السنة التاسعة للهجرة حتى سميت بسنة الوفود (١) ، وذلك بعد أن أيقنت القبائل أن لا طاقة لها بحرب الرسول بعد أن دانت له قبيلة قريش ، وكانت بيعة القبائل على الطاعة والولاء وقد أوكل الرسول ادارة المناطق الخاضعة لتلك القبائل الى رؤساء القبائل فيها ، وبذلك اتسعت الدولة الاسلامية وأصبحت حكومتها لا مركزية ، اكتفت بخضوع القبائل لسلطتها وقبول حكمها ، وأصبح كل أمير يحكم منطقته وقد ضمنت تلك القبائل دفع الزكاة وباختصار أصبحت الدولة الاسلامية تشتمل على المناطق التالية :

(١) مناطق الحجاز ونجد التى خضعت للدولة بالفتح ٠

(٢) البلاد التى قبلت الولاء للدولة الاسلامية التى كانت تحت حكم الأمراء والملوك اما باسلامها ، أو قبولها دفع الجزية ، مثل مملكتى البحرين ، ومملكة عمان ، وامارة تيماء وامارة أيله ، وامارة دومة الجندل ، وامارة نجران ، وامارة اليمن ٠

(٣) جميع المناطق التى تقطنها القبائل العربية التى أرسلت وفودا بايعت الرسول على الاسلام والطاعة ٠

عند ذلك خطا الرسول الخطوة الادارية التالية وهى تعيين العمال على المناطق الجديدة فأناب عنه عمالا يعلمون الناس أمور الدين ويؤمونهم فى الصلاة ويجمعون الزكاة (٢) ٠

وأصبحت المدينة هى عاصمة الدولة العربية الاسلامية وأصبح الرسول يشرف بنفسه على الادارة فيها وعلى المناطق المجاورة ، أما بقية أجزاء الدولة فقسمت الى مناطق ادارية وهى : تيماء ، الجندل ، منطقة بنى كندة . مكة .

---

(١) ابن هشام : سيرة النبى ، ج٤ ، ص ٩٨٥ ٠

(٢) حسن ابراهيم حسن : تاريخ الاسلام السياسى ، ج١ ، ص ٤٥٢ ٠

نجران ، اليمن ، حضرموت ، عمان ، البحرين ، وعين على كل منطقة عاملا من عنـــده .

وكانت هناك عادة متبعة عند الرسول وهى تعيين نائبا عنه فى المدينة عندما يخرج للجهاد يعينه على الصلاة بالناس ويتولى ادارة الدولة فى غيابه وكان أول من استعمل من هؤلاء النواب عمر بن ام مكتوم ، وقد عينه على الصلاة واستعمل كذلك أبا لبابة بن الروحاء (١) .

وقيل انه استعمل ابن أم مكتوم ثلاث عشرة مرة عنه خروجه الى غزوة الابواء ، وغزوة بواط ،وذى العشيرة ، وخروجه ناحية جهينه ، وحين سار الى بدر (٢) ، بينما يذكر ابن قتيبة (٣) ، أن ابن أم مكتوم قدم الى المدينة مهاجرا بعد بدر بيسير ويذكر الطبرى (٤) « فغزا رسول الله صلى الله عليه وسلم ــ فى قول جميع أهل السيرة ــ فيها ــ أى فى السنة الثانية للهجرة ــ فى ربيع الأول بنفسه غزوة الابواء ــ ويقال كان بينهما ســتة أميـــال هى بحذائها » واستخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم على المدينة حين خرج اليها سعد بن عبادة بن دليم . ويستطرد الطبرى حتى يذكـــر غـــزوة ذات العشيرة وان النبى استخلف أبا سلمة بن عبد الأسد ، بينما يذكـــر ابن الخياط (٥) ، بأن النبى استعمل على المدينة أبا لبابة فى غزوة السويق وغطفان وأحد ، وحمراء الأسد ونجران وذات الرقاع وحجة الوداع ، والواضـــح ان الأمر التبس على ابن الخياط حـــين ذكـــر أن ابن مكتوم استخلف على المدينة ثلاث عشرة مرة ، ولم يذكر الا خمس مرات ، بينمـــا سبع مـــرات استخلف فيها أبو لبابة على المدينة وهو يريد أن يقول أن ابن أم مـــكتوم

(١) ابن هشام : سيرة النبى ، ج٢ ، ص ٤٤٥ .

(٢) خليفة بن خياط : تاريخه ، ج١ ، ص ٧١ .

(٣) ابن ام مكتوم : هو عمـــر بن قيس الاصى ، من بنى عامر بن لؤى ، واســـم أم مكتوم عاتكة بنت عبد الله بن عنكثة (خليفة بن خياط ــ تاريخه ج١ ، ص ٧١) وقد قدم الى المدينة مهاجرا وقد ذهب بصره استخلفه الرسول على المدينة فى غزواته وشهد القادسية ومات بالمدينة (ابن قتيبة ــ المعارف ، ص ٢٩٠) .

(٤) الطبرى : الامم والملوك ، ج٢ ، ص ٢٦١ .

(٥) خليفة بن خياط : تاريخه ، ج١ ، ص ٧١ .

وأبا لبابة استعملا على المدينة ثلاث عشرة مرة وليس ابن أم مكتوم وحده .

ومن الذين استعملهم النبى على المدينة أبا مسلمة بن عبد الأسد ، وزيد بن حارثة فى السنة الثانية للهجرة (١) ، واستخلف أبا رهم الغفارى ، أى كلثوم بن حصن حين خرج الى مكة ومن مكة الى حنين والطائف (٢) ، ومن أشهر عماله أيضا عتاب بن أسيد (٣) ، الذى استعمله على مكة عندما خرج الى غزوة حنين وبقى واليا عليها حتى توفى النبى ، وترك النبى معه فى مكة أبا موسى الأشعرى ، ومعاذ بن جبل ليعلما الناس القرآن ويفقهاهم فى الدين .

وعين الرسول كذلك عمالا على المناطق الأخرى ، فقد عين عمرو بن مخزوم بن حزم الأنصارى عاملا على نجران ، وعين زياد بن لبيد من الأنصار أيضا من بنى بياضة عاملا على حضرموت ، وخالد بن سعيد ابن العاص بن أمية عاملا على صنعاء والمهاجر بن أبى أمية المخزومى عاملا على كندة والصدف ، وعين أبا موسى الأشعرى عاملا على زبيد ورمع وعدن والساحل ، كما عين معاذ بن جبل الأنصارى على جند وأوكل اليه القضاء وتعليم الناس الاسلام وشرائعه وقراءة القرآن ، وكلفه أيضا قبض الصدقات من عمال اليمن (٤) .

كما أبقى الرسول على حكام المناطق الأخرى من الأمراء والملوك على أعمالهم سواء من أسلم منهم أو من قبل دفع الجزية وسموا جميعا الأمراء (٥).

ومن الذين أطلق عليهم اسم الأمير باذان بن سامان ولد بهرام أقره على

---

(١) ابن الاثير : الكامل ، ج٢ ، ص ٧٨ .

(٢) خليفة بن خياط : تاريخه ، ج١ ، ص ٧٢ .

(٣) عتاب بن اسيد : هو عتاب بن اسيد بن ابى العيص بن امية ، اسلم يوم فتح مكة ولما خرج النبى الى حنين استعمله على مكة فلم يزل عليها حتى توفى النبى ومات هو وأبو بكر فى وقت واحد ، ولم يعلم احد منهما بموت الاخر (ابن قتيبة ، المعارف ، ص ٢٨٣) .

(٤) البلاذرى : انساب الاشراف ، ج١ ، ص ٩٢٩ .

(٥) سيد امير على : مختصر تاريخ العرب ، ص ٦٧ .

اليمن وهو أول من أسلم من ملوك العجم (١) • ويبدو أن لقب أمـير كان يستعمل بدل العامل أو الوالي ، وهذه التسمية آتية من امرة الجيش فكان يطلق على قادة سرايا الرسول أمراء ، وسنجد مستقبلا أن لقب الأمير يطلق على كبار الولاة الذين يعينون من قبلهم عمالا على المناطق الداخلة فى نطاق ولاياتهـم •

كان الرسول يضع شروطا لابد من توافرها فيمن يعينـه عاملا فكان يتخير عماله من ذوى الصلاح والدين والعلم ومن المنظور اليهم من العرب حتى يكون سلطانهم أقوى على المـؤمنين وغـيرهم ويحسنون العمل فى ولاياتهم (٢) • وذلك لأن مهمتهم لم تكن ادارية فحسب بـل كانت مهمتهم أيضا تعليم الناس الدين وامامتهم فى الصلاة وحث الناس على حفظ القرآن وتطبيق أحكام الشريعة الاسلامية ، وجـمع الزكاة وهى ركن أساسى من أركان الدين ، ولهذا لابد أن يكون العامل من الفقهاء ومن أصحاب التقوى والصلاح ، حتى يقتدى به الناس ، ومع ذلك كان الرسول لا يتركهم دون رقابة شديدة ، بل كان يحاسبهم ان وقعوا فى الخطأ ، فكان يستوفى الحساب عليهم يحاسبهم على المستخرج والمصروف ، ومن أمثلة هذه المحاسبة أنـه استعمل رجلا من الازد اسمه ابن اللتبية على الصدقات ولـما رجع حاسبه فقال الرجل : هذا لكم وهذا اهدى الى ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : ما بال الرجل نستعمله على العمل مما ولانا الله فيقول : هذا لكم وهذا أهدى الى ؟ أفلا قعد فى بيت أبيه وأمه فنظر أيهدى اليه أم لا ؟ والذى نفسى بيده لا نستعمل رجلا على العمل مما ولانا الله فيغل منـه شيئا ، الا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبته ، ان كان بعيرا له رغاء ، وان كان بقرة لها خوار ، وان كانت شاة تيقر ، ثم رفع يديه الى السماء وقال : اللهم هل بلغت قالهـا مرتين أو ثلاث (٣) •

وكان يسمع ما ينقل عن عماله من أخبار وقد عزل العلاء بن الحضرمى

---

(١) الديار بكرى : تاريخ الخميس ، ج٢ ، ص ١٨١ .
(٢) محمد كردعلى : الادارة الاسلامية ، ص ١٢ .
(٣) ابن قيم الجوزية : الطرق الحكمية ، طبعة ١٩٦١ ، ص ٢٨٩ — ٢٩٠ .

عامله فى البحرين لأن وفدا من عبد القيس شكاه الى الرسول ، وولى بدلا منه ابان بن سعيد وأمره أن يستوصى بعبد القيس خيرا وأن يكرمهم (١) .

كما كان الرسول يوصى أمراء السرايا بتقـوى الله وبمن معـــه من المسلمين خيرا ويأمرهم أن يقتلوا من كفروا بالله ، ولا يغلوا ولا يغدروا ، ولا يمثلوا ولا يقتلوا وليدا وأن يدعوا عدوهم قبل قتاله الى ثلاثة أمور : دعوتهم الى الاسلام ، فاذا أجابوهم قبلوا منهم ، وكفوا عنهم وطلبوا منهم التحول الى دار المهاجرين ويتركون دارهم وان لهم ما للمهاجرين ، وعليهم ما عليهم ، وان أبوا التحول أصبحوا كأعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذى يجرى على المسلمين ولا يكون لهم فى الغنيمة والفىء شىء الا أن يجاهدوا مع المسلمين فان أبوا طلبوا منهم الجزية وكفوا عنهم ، وان أبوا دفع الجزية قاتلوهم (٢) .

---

(١) محمد كردعلى : الادارة الاسلامية ، ص ١٢-١٣ .

(٢) أبو عبيدة : الاموال ، ص ٢٤-٢٥ .

ثانيـــا : النظـام المـالى

(١) الغنائم والجزية :

كانت الموارد المـالية فى الدولة العربية الاسلامية فى عهـد الرسول تتمثل فى الغنائم والفىء والزكاة والجزية ـ فقد عين الرسول عمالا لجباية وتنظيم وصرف هذه الأموال فكان هناك شخص يسمى صاحب المغانم يعينه الرسول فى كل غزوة ، ويوكل اليه مهمة جمع الغنائم وحفظها ، حتى يقـرر النبى صرفها ، وكان هناك آخر للجزية يتولى تقـدير قيمتهـا ويجمعها من الملتزمين بها ، كذلك كان هناك عامل الصدقات الذى يتولى جمع الصدقات، ثم يسلمها الى المستوفى ، الذى يسلمها بدوره الى النبى صلى الله عليـــه وســـلم (١) .

ولم يكن للرسول بيت مال ، بل كان يجمع مال الجزية ، والصدقات فى بيته وبيوت أصحابه ، وكان يسرع بتقسيمه ، وغالبا ما كان الفىء يقسم فى يومه ، اذا كان من الحيوانات مثـل الخيول ، والشـياه ، والابـل ، والبغال (٢) .

لذلك كانت الناحية المـالية تشد اتباه النبى ، اذ رأى أنه لا بد من توفير الأموال للصرف منها على شئون الرعية وشئون الجهاد ، لذلك نراه يعين عمالا كما ذكرنا يجمعون أموال الغنائم فى غزواته ، فقد عين مثـــلا عبد الله بن كعب بن عوف ولاه الغنائم يوم بدر وفى خيبـر أيضـا وكان معيقيب بن فاطمة يتولى كتابة المغانم ، كما كان عبد الله بن كعـب يتـولى خمس الرسول فى بعض الغزوات (٣) .

واعتنى الرسول فى بداية الأمر بالغنائم كمصدر هام من مصادر الأموال التى يستفيد منها المقاتلون المسلمون ، وكانت أول غنيمة غنمها المسلمون فى غزوة نخلة بين مكة والطائف فى سرية عبـد الله بن جحش فى اثنى عشر رجلا من المهاجرين ، حيث ترصد بهذه المنطقة لقريش ، فمرت به عير لهـــم

(١) عبد الخالق النواوى : النظام المالى فى الاسلام ، ص ١٠ .
(٢) محمد كردعلى : الاسلام والحضارة العربية ، ج٢ ، ص ١٠٠ .
(٣) عبد الحى الكتانى : التراتيب الادارية ، ج١ ، ص ٣٨١ ـ ٣٨٢ .

تحمل زبيبا وادما من تجارة قريش (١) ، وعندئذ قدم عبـد الله بن جحش بالعير وبأسيرين على الرسول وعزلوا منها الخمس للرسول ، وقسم سائرها بين أصحاب عبد الله بن جحش ، وكان ذلك قبل أن يفرض الله قسمة المغانم واخراج الخمس (٢) .

وكان عبد الله بن جحش هو الذى أشار على الرسـول بهـذه السرية حيث قال له : يا رسول الله أنطمع أن تكون لنا غزوة ، نعطى فيها أجـر المجاهدين (٣) . وقد أنزل الله فى هذه المناسبة قوله : « ان الذين آمنـوا والذين هاجروا ، وجاهدوا فى سبيل الله ، أولئك يرجـون رحمـة الله ، والله غفور رحيم (٤) .

وكان الخمس الذى تناوله الرسول فى هذه الغزوة هو أول خمس فى الاسـلام (٥) .

سمع الرسول أن أبا سفيان بن حرب مقبل من الشام فى عـير لقريش عظيمة فيها أموال لقريش ، وتجارة من تجاراتهم ، وفيها ثلاثون أو أربعون راكبا من أهم شخصيات قريش، منهم مخرمة بن نوفل بن أهيب بن عبد مناف ابن زهرة وعمرو بن العاص بن وائل بن هشام بن سعيد بن سهم ، عنـدما سمع الرسول بذلك ندب المسلمين اليهم وقال : هذه عير قريش فيها أموالهم فأخرجوا اليها لعل الله أن يغنمكموها » (٦) وعندما علم سفيان باسـتعداد المسلمين لملاقاة قافلته استنجد بقريش لحماية أموالهم (٧) . وكان هذا هو السبب الرئيسى لحدوث غزوة بدر الكبرى وجـرت الاستعدادات بـين الطرفين ، وحدثت المعركة الفاصلة فى السنة الثانية من الهجرة التى كانت

---

(١) الطبرى : الامم والملوك ، ج٢ ، ص ٢٦٢ .
(٢) نفسـه : ص ٢٦٣ .
ابن الاثير : الكامل ، ج٢ ، ص ٧٩ .
(٣) ابن هشام : سيرة النبى ، ج٢ ، ص ٥٢٩ .
(٤) سـورة البقرة : آية ٢١٨ .
(٥) ابن الاثير : الكامل ، ج٢ ، ص ٧٩ .
(٦) الطبرى : الامم والملوك ، ج٢ ، ص ٢٧٠ .
(٧) ابن هشام : سيرة النبى ، ج٢ ، ص ٤٤٠ .

اشارة البدء للمسلمين لبداية مرحلة جديدة فى الجهاد وكانت فى ذات الوقت انذارا لقريش والقبائل المعادية لحكومة المدينة ، وبعد نهاية المعركة أمر الرسول بما فى المعسكر مما جمع الناس أن يجمع فجمع واختلف الناس فيه فادعى الذين جمعوه بأنه لهم وادعى المقاتلون بأنه لهم وقال حراس النبى : والله ما أنتم أحق به منا (١) وعندما ظهر الاختلاف أراد الرسول أن يقسم الأموال بينهم على السواء (٢) . فأنزل الله سبحانه وتعالى آية الأنفال : يسألونك عن الأنفال ، قل الأنفال لله والرسول ، فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم وأطيعوا الله ورسوله ان كنتم مؤمنين » (٣) . وبذلك انتزع الله الأنفال من بين أيديهم وردها على الرسول .

ثم نزلت بعد ذلك آية الغنائم اذ قال تعالى : « واعلموا أنما غنمتم من شىء فان لله خمسه وللرسول ، ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل » (٤) .

قرر الرسول حسم الأمور مع اليهود ، الذين أصبحوا مصدر فتنة ومكمنا للخطر على الدولة العربية الاسلامية الناشئة وخاصة بعد أن نقضوا الصحيفة ، فأراد الرسول أن يقف منهم وقفة حاسمة لقطع دابرهم ، والقضاء على فتنتهم فقد نقض يهود بنى قنيقاع ما كان بينهم وبين الرسول من عهود وحاربوا فيما بين بدر وأحد (٥) وذلك فى السنة الثانية للهجرة فقرر الرسول غزوهم بعد أن حذره جبريل عليه السلام منهم (٦) ، فحاصرهم الرسول خمس عشرة ليلة لا يطلع منهم أحد حتى نزلوا على حكم الرسول ، وأمر باخراجهم من المدينة بعد أن أخذ سلاحهم وآلة صياغتهم ـ اذ كانوا

(١) نفسه : ص ٤٦٩ . ـ الطبرى : الامم والملوك ، ج٢ ، ص ٢٨٥ .
(٢) ابن الاثير : الكامل ، ج٢ ، ص ٩٠ .
(٣) سورة الانفال : آية ١ .
(٤) سورة الانفال : آية ٤١ .
(٥) الطبرى : الامم والملوك ، ج٢ ، ص ٢٩٧ .
اتخذت قبيلة بنى قنيقاع اليهودية من النفاق سلاحا لحرب النبى صلى الله عليه وسلم فقد تظاهروا بالاسلام واخذوا يحثون المنافقين من الاوس والخزرج على تكذيب النبى والسخرية من دينه ، وهو ماحرمته الصحيفة (السيد عبد العزيز سالم ، تاريخ الدولة العربية ، ص ٣٥٨) .
(٦) الطبرى : المصدر السابق ، ص ٢٩٧ .

صاغة ــ وأخذ لنفسه الخمس وقسم أربعة أخماس الغنائم على أصحابه ثم نقلهم عبادة بن الصامت الى مكان يسمى ذياب (١) ، وكان تقسيم الغنائم وفق آية الغنائم السابقة •

كما غنم الرسول مساحات كبيرة من الأراضي التى يديرها اليهود ، حيث أصبحت تلك الأراضي فيئا للرسول ومصدرا من مصادر الأموال لدولته وكانت أرض يهود بنى النضير أول أرض أفاءها الله عليه (٢) • اذ أن أرضهم لم تفتح عنوة ولم يوجف عليها المسلمون بخيل ولا ركاب ، فكانت خاصة للرسول (٣) ، فقد كان موقف يهود بنى النضير كموقف سابقيهم من يهود بني قنيقاع ، فقد ظنوا أن هزيمة المسلمين فى أحد أظهرت ضعف المسلمين أمام أعدائهم ولم يعودوا يستطيعون الوقوف أمام القبائل العربية وقد دفعهم ظنهم الى التمرد على الرسول ونقض ما كان بينهم وبينه من عهود ومواثيق فقد حاولوا قتل الرسول وكانت تلك المحاولة السبب المباشر فى اتخاذ الرسول قراره بتأديبهم ذلك أن عمر بن أمية الضمرى قتل رجلين من بني عامر عند عودته من بئر معونة التى وجهه الرسول اليها وكان لهما من رسول الله جوار وعهد وكتب عامر بن الطفيل الى الرسول يطلب منه دفع ديتهما ، فانطلق الرسول الى قباء واستعان ببنى النضير فى دفع دية الرجلين من بنى عامر وكان بين بنى النضير وبنى عامر حلف فأوعزوا لرجل منهم أن يقتل الرسول لذلك تهيأ الرسول لحربهم بعد أن تبين له غدرهم وسار بالناس اليهم وحاصرهم (٤) ، حتى نزلوا على الجلاء وان لهم ما حملت ابلهم من الأمتعة الا الأسلحة وكان ذلك فى السنة الرابعة للهجرة وضمن لهم الرسول دماءهم فخرجوا الى الشام بابلهم وقد أسلم منهم رجلان هما : ليامين بن عمير ، وأبو سعد بن وهب فأحرزا أموالهما وقسم الرسول الأموال المنقولة دون الأراضي على المهاجرين دون الأنصار ، ولم يعط من الأنصار

---

(١) نفسه : ص ٢٩٨ •

(٢) ابو يعلي : الاحكام السلطانية ، ص ١٩٩ •

(٣) أبو عبيدة : الاموال ، ص ٧ •

(٤) الطبرى : الامم والملوك ، ج٣ ، ص ٣٦ ـ ٣٧ •

الا سهل بن حنيف وأبا دجانة سماك من حرسه لانهما فقيران (١) .

وقيل ان الرسول انما أعطى المهاجرين دون الأنصار لأن المهاجرين نازلون مع الأنصار فى بيوتهم فخير الرسول الأنصار ، اما أن يعطى المهاجرين فى مقابل تركهم بيوت الأنصار واما القسم بين الجميع على أن يظلوا معهم فى بيوتهم .. فرحبوا بالخيار الأول (٢) .

وقد استقر يهود بنى النضير بعد اخراجهم من المدينة فى منطقة اذرعات وأريحا بالشام (٣) .

أما قبيلة بنى قريظة ـ القبيلة اليهودية الثالثة ـ فقد كان موقفهم موقفا مشينا اذ حزبوا الأحزاب على الرسول ـ واتصلوا بأعدائه ـ ونقضوا ما كان بينهم وبين النبى من عقد وعهد (٤) . وكاد موقفهم هذا يؤدى الى هلاك المسلمين فى غزوة الخندق ، لذلك قرر الرسول أن ينزل فيهم حكم الله جزاء خيانتهم ، فقد اتصلوا بقبيلة قريش ، واتفقوا معهم على حرب النبى لذلك أمر جبريل عليه السلام محمدا بالمسير اليهم فأمر الرسول مؤذنه أن يؤذن فى الناس ، بأن من كان مطيعا لا يصلين العصر الا ببنى قريظة ، فخرج اليهم واستعمل على المدينة ابن مكتوم (٥) وحاصرهم الرسول خمسا وعشرين ليلة ، حتى جهدهم الحصار وقذف الله فى قلوبهم الرعب ، وبعثوا الى الرسول أن يبعث اليهم لبابة بن عبد المنذر فأرسله الرسول اليهم ، ولكنه خان الرسول فى القول ، ثم بعث اليهم أحد الأوس ، وهم حلفاء بنى قريظة ـ وهو سعد بن معاذ ـ فقرر هذا أن يقتل الرجال وتقسم الأموال وتسبى الذرارى والنساء ، وكان هذا الحكم هو حكم الله فيهم فضرب الرسول أعناق الرجال وكان عددهم يتراوح ما بين ستمائة الى تسعمائة رجل (٦) ، أما سبيهم فكان سبعمائة وخمسين رأسا ، وكان هذا السبى فيئا للنبى ـ

(١) أبو يعلى : الاحكام السلطانية ، ص ١٩٩ .
(٢) الشيبانى : شرح كتاب السير الكبير ، طبعة ١٩٥٨ ، ج٢ ، ص ٦٠٩ .
(٣) الواقدى : مغازى رسول الله ، طبعة ١٩٤٨ ، ص ٢٩٠ .
(٤) ابن هشام : سيرة النبى ، ج٣ ، ص ٧٠٦ .
(٥) نفسه : ص ٧١٥ ـ ٧١٦ .
(٦) ابن هشام : سيرة النبى ، ج٣ ، ص ٧٢١ .

ثم أخذ الرسول من الفيء سبعة عشر من الحلل وقسمها فى أهله ، وقسم ما تبقى الى نصفين ــ بعث بأحدهما مع سعد بن عبادة الى الشام وبعث النصف الباقى الى أرض غطفان وأمر الرسول أن تتفحل بالخيل ففعلوا ، وجلبوا خيلا عظيمة فجعلها الرسول فى المؤمنين قوة فى سبيل الله (١) ، ثم قسم الرسول أموالهم ونساءهم وأبناءهم على المسلمين فكان للفارس ثلاثة أسهم ، للفرس سهمان وللفارس سهم وللراجل سهم ، وكان عدد الخيل التى أسهم اليها ستة وثلاثين (٢) ، وكان مجموع السهمان ثلاثة آلاف واثنين وسبعين سهما (٣) .

وكان هذا الفيء أول فيء أخرج منه الخمس ووزعت فيه الأسهم (٤) ثم التفت الرسول بعد ذلك الى القبيلة اليهودية الرابعة وهى يهود بنى المصطلق، فخرج اليهم بعد أن سمع باستعدادهم لحربه واستخلف على المدينة أبا ذر الغفارى ، والتقى بهم على ماء لهم يقال له المريسيع من ناحيــة قديد الى الساحل ، فقتل منهم من قتل ونفل الرسول أبناءهم ونساءهم وأموالهم (٥).

أما يهود خيبر ، فقد افتتح الرسول أرضهم عنوة بعد قتال وأصبحت أرضهم فيئا للرسول ، ونزلوا على الجلاء عن أرضهم ، ولكن الرسول دعاهم وقال لهم : ان شئتم دفعت اليكم هذه الأموال على أن تعملوها ، وتكون ثمارها بيننا وبينكم وأقركم ما أقركم الله ، فقبلوا (٦) . ويبدو أن الرسول يقصد الأرض وليس الأموال المنقولة لأن المنقولة خمّسها وقسمها وبذلك استقر يهود خيبر بأرضهم يزرعونها ، وكان يبعث اليهم عبد الله بن رواحة يشرف على خرص الثمر ويقسمه وفق ما قرره الرسول ، وكان ابن رواحة يخيرهم اما أن يخرص هو ويخيرهم فى النصف أو أن يخرصوا هم ويخيروه

---

(١) الواقدى : مغازى رسول الله ، ص ٢٩٩ ــ ٣٠٠ .

(٢) ابن هشام : سيرة النبى ، ج٣ ، ص ٧٢٤ .
ــ ابن الاثير : الكامل ، ج١ ، ص ١٢٨ .

(٣) ابن سعد : الطبقات الكبرى ، ج٣ ، ص ١١٨ .

(٤) ابن هشام : سيرة النبى ، ج٣ ، ص ٧٢٤ .

(٥) نفسه : ص ٧٥٧ ــ ٧٥٨ .

(٦) ابن هشام : سيرة النبى ، ج٣ ، ص ٨١٦ ــ ٨١٧ .

فى النصف (١) .

وقيل ان أرض خيبر كانت ثمانية حصون هى : ناعم ، القموص ، حصن الصعب بن معاذ ــ وهو أعظم حصون خيبر وأكثرها مالا وطعاما وحيوانا ــ ثم حصون شق والنطاة والكتيبة ــ وهذه الستة فتحت عنوة ــ ثم افتتح حصنا الوطيح والسلالم صلحا ، ملك الرسول منها ثلاثة حصون الكتيبة أخذها فى الخمس ، والوطيح والسلالم فيئا ، وقسمت الخمسة حصون الأخرى بين الفاتحين (٢) ، لكن هذا التقسيم كان فى بداية الأمر ثم رد عليهم الأرض كما ذكرنا ، وقد قسم الأموال ستة وثلاثين سهما جعل كل سهم منها مائة سهم وعزل نصفها لنوائبه ، وما ينزل به ، وقسم النصف الباقى بين المسلمين ثم قرر اعادة الأرض اليهم يزرعونها بنصف الثمار (٣) .

وجريا على عادة الرسول فى كل غزوة ولى الرسول قسمة الأموال كلا من جبار بن صخر الأنصارى من بنى سلمة ، وزيد بن ثابت من بنى النجار ، وكانا حاسبين قاسمين واستعمل على المغانم فروة بن عمرو البياضى ، وكان سهم الرسول يعطى منه على ما أراه الله من السلاح والكسوة ، وأعطى منه أهل بيته ، ورجالا من بنى عبد المطلب وغيرهم (٤) .

عندما سمع يهود فدك بما حدث ليهود خيبر أدركوا أن الدائرة ستكون عليهم فبعثوا الى الرسول سفيرا من عندهم ، وهو محيصة بن مسعود ليعرض عليه الصلح ، فقبل منهم الرسول وصالحهم ، على أن له نصف أرضهم ، ونخيلهم يعاملهم عليه ، ولهم النصف الآخر (٥) . وبذلك أصبحت أموال فدك فيئا خالصا للرسول لأن أرضهم لم تفتح عنوة ولأنه لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب (٦) .

وفى السنة السابعة للهجرة انصرف الرسول والمسلمون من خيبر الى

---

(١) أبو يوسف : الخراج ، ص ٥٤ .
(٢) أبو عبيدالله البكرجى : سيرة المصطفى، ورقة ٣٠ ، مخطوطة بمعهد المخطوطات برقم ٥٨٠ .
(٣) أبو عبيد : الاموال : ص ٥٦ .
(٤) ابن سيد الناس : عين الاثر ، ج٢ ، ص ١٣٩ .
(٥) أبو يعلى : الاحكام السلطانية : ص ٢٠١ .
(٦) الطبرى : الامم والملوك : ج٢ : ص ٩٨ .

وادي القرى (١) وكانت أرض وادى القرى ثلثها لبنى عذرة وثلثاها لليهود، فصالحهم الرسول على أن تكون الأرض ثلاثة أثلاث ، ثلث للرسول ، وثلث لبنى عذرة ، والثلث الآخر لليهود (٢) .

وكانت هذه الغنائم تشكل مصدرا مهما من مصادر الأموال لحكومة المدينة . وكان تقسيمها يجرى وفق ما قررته الآية الكريمة أربعة أخماسها لمن قاتل عليها والخمس الآخر على أربعة أقسام ربع لله ولرسوله ولذى القربى — أى قرابة الرسول صلى الله عليه وسلم — فما كان لله وللرسول فهو لقرابة النبى — ولم يأخذ الرسول من الخمس شيئا ، والربع الثانى لليتامى، والربع الثالث للمساكين ، والربع الرابع لابن السبيل ، وكان الرسول يأتى بالغنيمة ويضرب بيده فما وقع من شى يجعله للكعبة ، وهو سهم بيت الله عز وجل ، ثم يقسم ما بقى على خمسة أسهم يكون للنبى سهم ولذوى قرباه سهم ، وللمسكين سهم ، ولابن السبيل سهم ، وسهم الكعبة هو سهم الله (٣) .

أما المصدر الثانى من مصادر المال هو مال الجزية ، وقد جاء ذكرها بادىء ذى بدء فى الكتب التى بعث بها الى الملوك . فقد اشترط عليهم الاسلام أو دفع الجزية ، اذا كانوا من أهل الكتاب ، مثل اليهود والنصارى وقيل أنه فرضها حتى على المجوس ، فقد كتب الرسول الى معاذ بن جبل عندما بعثه الى اليمن : أن يأخذ من كل حالم أو حالمة دينارا ، أو قيمته ، وفرض الجزية على أهل اليمن فهم من العرب من أهل الكتاب ، ومن اليهود، فقد ذكر فى كتابه : « ولا يفتتن يهوديا عن يهوديته » (٤) .

وقد أخذت الجزية من المشركين صغارا وذلة ، كما ورد فى القرآن الكريم . قال تعالى : « قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ، ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ، ولا يدينون دين الحق ، من الذين أوتوا

---

(١) نفسه : ص ٦٦ .
(٢) أبو يعلى : الاحكام السلطانية ، ص ٢٠١ .
(٣) أبو عبيد : الاموال ، ص ١٣ — ١٤ .
(٤) يحيى بن دم : كتاب الخراج : الطبعة الثانية ١٣٨٤ هـ ، ص ٦٨ .

الكتاب ، حتى يعطوا الجزية عن يد ، وهم صاغرون » (١) .

والجزية غير مقدرة شرعا ، فالحد الأدنى مقدر ، ولكن الحد الأقصى متروك لاجتهاد الامام ، وهى تؤخذ من الكافر على كفره وتسقط عنه اذا أسلم (٢) .

فرض الرسول على أهل اليمن دينارا على الشخص كحد أدنى ، كما فرضها على أهل نجران ألف حلة ، ثمن كل حلة أوقية من الفضة (الاوقية ٤٠ درهما) وان أدوا حلة ثمنها أقل من أوقية حسب فضل ذلك ، وأخذ منهم مقدار النقصان ، وان أدوها فوق ثمنها حسب لهم فضل ذلك ، ويؤخذ منهم بقيمته من سلاح أو خيل أو ركاب أو عرض تجارة ، وطلب منهم أن يضيّفوا رسل الرسول شهرا فما دون (٣) .

كما فرض الرسول على المدن الشمالية الجزية ، جزية مشتركة كما فعل مع أهل تيماء الذين صالحوه على الجزية ، وأقاموا فى بلادهم وأرضهم، كما صالح أهل تبوك على الجزية ، وكذلك أهل أذرح صالحهم على مائة دينار فى كل رجب ، وأقر أهل تبالة وجرش على ما أسلموا ، وجعل على كل حالم فيهم من أهل الكتاب دينارا ، واشترط عليهم ضيافة المسلمين ، وكذلك جعل على كل حالم فى أيله دينارا فى السنة فبلغ ما أعطوا ثلثمائة دينار (٤) .

كل هذه الأموال الواردة من الغنائم والفىء والجزية كانت تصرف بعد جمعها مباشرة ، لعدم وجود بيت المال ، فالفىء كان يقسم من يومه ، وخاصة الحيوانات كالابل والشياه والخيل والبغال ، والغنائم كانت تقسم بعد انتهاء المعركة مباشرة ، وكان الرسول يعطى من هذه الأموال المؤلفة قلوبهم حتى يؤلف قلوبهم الى الاسلام ، لأن اسلامهم لا يزال ضعيفا . فقد أعطى يوم حنين جماعة منهم وهم : الأقرع بن حابس التميمى ، وعيينه ابن حصن الفزارى مائة من الابل ، وأعطى عباس بن مرداس السلمى خمسين،

(١) سورة التوبة : آية ٢٩ .
(٢) الماوردى : الاحكام السلطانية ، ص ١٤٢ .
(٣) أبو يوسف : الخراج ، ص ٧٨ .
(٤) أبو عبيد : الاموال ، ص ٤١ .

فشق ذلك عليه فقال أبياتا من الشعر فأتاه بها وأنشده اياها فقال الرسول لبلال : اقطع عنى لسان العباس ، فأعطاه حتى أرضاه (١) •

ومن المؤلفة قلوبهم أيضا : أبو سفيان بن حرب ، وابنه معاوية ــ وقد حسن اسلامه ــ ، وحكيم بن خزام ــ حسن اسلامه ــ والحرث بن هشام أخو أبى جهل بن هشام ــ ثم حسن اسلامه ــ وسهيل بن عمرو ــ ثم حسن اسلامه ــ ، والعلاء بن حارثة الثقفى ، ومالك بن عوف ، وقيس بن مخرمة ــ ثم حسن اسلامه ــ وجبير بن مطعم ــ ثم حسن اسلامه أيضا ــ (٢) •

كما كان الرسول يعطى أهل الصفة ، وهم ناس من أصحاب الرسول لا منازل لهم كانوا ينامون فى المسجد على عهد النبى ، ليس لهم مأوى غيره، وكان الرسول يدعوهم اليه بالليل ويفرقهم على أصحابه ، وتتعشى طائفة منهم معه ، حيث لا مساكن لهم ولا عشيرة ، وقيل أنهم ثلاثون رجلا ، ليس عليهم أردية (٣) •

(٢) الزكاة ومصارفها :

تعنى الزكاة لغويا الطهارة والنماء والبركة والمدح ــ كل هذه المعانى جاءت فى القرآن الكريم والحديث ، فالزكاة طهورة الأموال ، وزكاة الفطر طهورة الأبدان (٤) ، وقال تعالى فى الزكاة : « خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها (٥) • وقال تعالى : « والذين فى أموالهم حق معلوم ، للسائل والمحروم » (٦) ، وقال تعالى : « وفى أموالهم حق للسائل والمحروم » (٧) •

وقد قيل ان الزكاة فرضت فى السنة الثالثة للهجرة ، وقيل فى السنة

(١) ابن عبد ربه : العقد الفريد ، طبعة ١٩٤٠ ، ص ٣٢٠ ــ ٣٢١ .
(٢) ابن قتيبة : المعارف ، ص ١٤٩ .
(٣) ابن سعد : الطبقات الكبرى ، ج٢ ، ص ٢٠ .
(٤) ابن الاثير : النهاية ، طبعة ١٩٦٣ ، ج٢ ، ص ٣١٧ .
(٥) سورة التوبة : آية ١٠٣ .
(٦) سورة المعارج : آية ٢٤ ــ ٢٥ .
(٧) سورة الذاريات : آية ١٩ .

الرابعة من الهجرة ، وقيل انها فرضت قبل الهجرة ، ولكنها ثبتت بعد الهجرة (١) . والصحيح أنها فرضت فى السنة التالية للهجرة ذلك لأن الرسول صلى الله عليه وسلم كان قد بدأ يبعث عمال الصدقات فى السنة الثانية للهجرة ــ كما مر بنا ــ وكان يشرح فى كتبه اليهم كيفية جباية الزكاة ونصابها فى الأموال المختلفة .

وقد تكرر ذكر الزكاة فى أكثر من ثلاثين آية من آيات القرآن الكريم، وجاء الأمر بها مقرونا بالصلاة فى معظم الآيات . مما يؤكد اهتمام القرآن الكريم بها قدر اهتمامه بالصلاة ولا غرو فانها ركن من أركان الاسلام ، ولأهمية الزكاة أيضا فاننا نجد فى الآيات التى وردت بشأنها أن الله وعد دافعيها أجرا عظيما .

كذلك ظهرت أهمية الزكاة ، والصدقة ــ والمعنى هنا واحد ــ فى أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم ، فقد قال : « ان الله يقبل الصدقات، ولا يقبل منها الا الطيب ويقبلها بيمينه ، ثم يربيها لصاحبها كما يربى أحدكم مهره أو فصيله . حتى أن اللقمة لتصير مثل أحد » (٢) .

وقد فرض الله الزكاة لحكمة لكونها توطد عرى الاتحاد بين أفراد المجتمع الاسلامى والاتحاد هو أساس دولة الاسلام . فالزكاة تؤخذ من أموال أغنياء المسلمين وترد على فقرائهم ــ وبما أن الزكاة ركن من أركان الاسلام فهى واجبة لازمة ومن جحد وجوبها فقد كفر ، ويجب على من وجبت عليه اخراجها من ماله ، وصرفها الى مستحقيها ، ومن امتنع عن اخراجها أخذها منه السلطان أو الامام ، وصرفها الى مستحقيها (٣) .

وهى تجب على كل مسلم حر عاقل مالك للنصاب ملكا تاما ، وقد اتفق الفقهاء فى الأموال الموجبة للزكاة ، واتفقوا على صنفين من المعدن هما : الذهب والفضة التى لا تتخذ حلى . واتفقوا على ثلاثة أصناف من الحيوانات

---

(١) الديار بكرى : تاريخ الخميس ، ج١ ، ص ٤٠٧ .

(٢) أبو عبيد : الاموال ، ص ٣٤٩ (رواه أبو عبيد عن أبى هريرة) .

(٣) ابن طلحة : العقد الفريد للملك السعيد ، طبعة ١٣٠٦ هـ ، ص ٢٤ .

وهى : السائمة : الابل والبقر والغنم ، واتفقوا على صنفين من الحبوب هما : الحنطة والشعير ، وصنف من الثمر : التمر والزبيب (١) •

وقيل ان أول من أدوا الزكاة طوعا من قبل أنفسهم هم بنو عذرة ابن أبى شيبة (٢) •

الاموال التى تجب فيها الزكاة :

الصدقة زكاة والزكاة صدقة : يفترق الاسم ويتفق المسمى ، ولا يجب على المسلم ، فى ماله سواها لقوله صلى الله عليه وسلم : « ليس فى المال حق سوى الزكاة » (٣). والزكاة واجبة فى الأموال القابلة للثراء وهى نوعان: ظاهرة وباطنة ، فالظاهرة : ما لم يمكن اخفاؤه كالزروع ، والثمار ، والمواشى، أما الباطنة : وهى ما أمكن اخفاؤه من الذهب والفضة ، وعروض التجارة ، وعامل الزكاة لا ينظر الى النوع من المال فان أربابه هم الذين يتولون اخراج زكاته الا أن يطوعوا بها طوعا ، فيقبلها منهم ويفرقها بمساعدتهم ، فهو ينظر فقط من الأموال الظاهرة ، ويأمر أربابها بدفعها اليه (٤) •

ويمكن تقسيم الأموال التى تجب فيها الزكاة الى الأموال التالية :

١ ـ النقود والمعادن : وقرر النبى نصابها •

٢ ـ عروض التجارة : وهى الأموال التى يتجر فيها •

٣ ـ الزروع والثمار : اختلف الفقهاء فى بعض أنواع الثمار •

٤ ـ النعم : وهى الابل ، والبقر ، والغنم ، وحدد النبى مقدار النصاب فى كل منها فى الكتب التى بعث بها مع عماله •

ان الكتب التى بعث بها النبى صلى الله عليه وسلم مع عمال الصدقات تبين مقدار النصاب بوضوح ، وقد نفذها النبى ، ونفذها الصديق من

---

(١) ابن رشد : بداية المجتهد ، طبعة ١٣٢٩ هـ ، ص ٢٣٠ •

(٢) السيوطى : الوسائل الى معرفة الاوائل ، ورقة ١٢ ، مخطوطة بمعهد المخطوطات برقم ١٣٠٤ •

(٣) الماوردى : الاحكام السلطانية ، ص ١١٣ •

(٤) نفسه : ص ١١٣ •

ـ أبو يعلى : الاحكام السلطانية ، ص ١١٥ •

بعده (١) • ولكل من هذه الأموال نصاب معين ، اذا بلغته تؤدى عنهـــا الزكـــاة •

والنصاب هو القدر الذى اذا بلغه المـال وجبت فيه الزكاة ، ويختلف مقدار النصاب بحسب الأنواع التى تجب فيها الزكاة من الأمــوال ، وهى الأنواع التى ذكرت • ولا تجب الزكاة على من يملك عدة أنواع لا يبلـغ قدر كل منها نصابا ، ولو كانت قيمتها مجتمعة أكثر مما يملكه ، من عنده النصاب من نوع واحد ، ويعفى من الزكاة الحوائج الأصلية مثل الســكن وأثاثه ، والملابس ، والدواب المستعملة للعمل والركوب والسلاح ، وآلات العمل وما يتجمل به من الأوانى ، ان كان من غير الذهب ، ولا تجب فى الحلى مثل اللؤلؤ والياقوت والزبرجد ، اذا لم تكن للتجـارة ، وكـذلك آلات الصناعة (٢) •

كتب الرسول صلى الله عليه وسلم الى معاذ بن جبل حين بعثــه الى اليمن كتابا يشرح فيه نصاب الزكاة ، قال فيه : « انك ستأتى قوما أهـــل كتاب ، فاذا جئتهم فادعهم أن يشهدوا أن لا اله الا الله ، وأن محمدا رسول الله ، فان هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم : ان الله قــد فرض عليهــم خمس صلوات فى كل يوم وليلة ، فان هم أطاعوا لك بذلك ، فأخبرهم أن الله قــد فرض عليهم صدقة ، تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم ، فان هم أطاعوا لك بذلك ، فاياك وكرائم أموالهم ، واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب ، ثم حدد النصاب فى بعض الأموال فى قوله ، ليس فيما دون خمس أواق صدقة ، ولا فى ما دون خمس ذود صدقة ، ولا فى ما دون خمسة أوسق صدقة • وقال : ليس على المسلم فى عيره ولا فرسه صدقة (٣) • ويقصــد الرسول بالعير والفرس الابل والخيل المستعملة للركوب ليس فيها صدقة • ويبدو أن التحديد الوارد فى حديث الرسول كان تحديدا مبدئيا فقط وجاء التحديد بعد ذلك واضحا عندما وضعت القواعد الأساسية لنصاب الأموال الواجب فيها الزكاة والتى سنشرحها فيما بعد :

(١) عبد الخالق النواوى : النظام المالى فى الاسلام ، ص ٤٥ .
(٢) نفســه : ص ٤٣ — ٤٤ .
(٣) الامام المقدس : العمدة فى الاحكام ، ص ٣٤ .

١ — النقود والمعادن :

الذهب تجب فيه الزكاة وحدد الرسول نصابه بقوله : « ليس فى أقل من عشرين مثقالا من الذهب ، ولا فى أقل من مئة درهم صـدقة » (١) ، والذهب لا يؤخذ منه شىء حتى يبلغ عشرين دينارا ، واذا بلغ عشرين دينارا ففيه نصف دينار .

أما الفضة — الورق — فلا يؤخذ منها شىء حتى تبلغ النصاب وهـو مائتى درهم . فاذا بلغت النصاب ففيها خمسة دراهم (٢) . أى أن مقدار الزكاة فى الذهب والفضة هو ربع العشر (٣) .

وفى رواية عن على فى نصاب زكاة الأموال قال : « أتى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة نفر ، فقال أحدهم : يا رسول الله لى مائة أوقية من الذهب فهذه عشر أواق منها صدقة ، وجاء بعده آخر فقال : يا رسول الله لى مائة دينار فهذه عشرة دنانير منها صدقة ، وجاء الثالث قال : يا رسول الله لى عشرة دنانير فهذادينار منها صدقة . فنظر اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : كلكم فى الأجر سواء كل واحد منكم تصدق بعشر ماله » (٤). ويبدو أن الرسول قد حدد هنا زكاة النقود دون الذهب والفضة بأن أخذ العشر منها ، كما يذكر فى موضع آخر بأن الرسول بعثه الى اليمن . وطلب منه أن يأخذ منهم ، من كل مائتى درهم خمسـة دراهم ، وليس فى ما دون المـائتين شىء ، ويقول أيضا فيما زاد عن مائتى درهم ففيه ربع العشر ، أما الذهب والفضة اذا لم تبلغ مائتى درهم ليس فيها زكاة حتى تبلغ الحـد المعلـوم (٥) .

وفى رواية أخرى عن أنس بن مالك ، أن عمر بن الخطاب بعثـه الى العراق على الجباية وقال له : اذا بلغ مال المسلم مائتى درهم فخذ منها خمسة دراهم ، وما زاد عن المـائتين ففى كل أربعين درهما درهم (٦) ، هنا يقرر

(١) أبو عبيد : الاموال ، ص ٤٠٩ ، فى رواية عن الدارقطنى .
(٢) نفسـه : ص ٤٠٨ .
(٣) الماوردى : الاحكام السلطانية ، ص ١١٤ .
(٤) ابو حنيفة المغربى : دعائم الاسلام ، ج١ ، ص ٢٤٤ .
(٥) نفسـه : ص ٢٤٨ — ٢٤٩ .
(٦) أبو عبيد : الاموال ، ص ٤٢٢ .

عمر بن الخطاب ما قرره الرسول وهو ما زاد عن مائتى درهم أخذ منه ربع العشر اتباعا للقاعدة العامة فى الزكاة •

أما الحلى فليس فيها زكاة ، وهى ما تتخذ للباس مثل حلى النساء والسيوف وأشباه ذلك ما لم يرد به صاحبه التهرب ومنع الزكاة ، وحتى يتحقق له الافلات من واجب الزكاة ، كأن يصوغ ماله حليا أو يشترى به حليا ، واذا فعل ذلك فعليه فيه زكاة . ويدفع زكاة الحلى المصوغ للتجارة (١) •

أما الجواهر فليس فيها زكاة الا الذهب والفضة . ففيها ربع العشر كما تقدم وفى ذلك أيضا يقول مالك بن أنس : اذا كان الحلى ينتفع به ويلبس فليس فيه زكاة لأنه بمنزلة المتاع ، وان كان لا يلبس أو كان مكسورا أو تبرا ففيه زكاة (٢) •

أما الركاز وهو المعدن المدفون فى الأرض ، فاذا بلغ عشرين دينارا أو مائتى درهم ففيه الزكاة ، وما زاد عن ذلك أخذ منه بحساب ذلك (٣) • وفيه خلاف بين الفقهاء •

٢ ـ زكاة عروض التجارة :

عروض التجارة ما ليس بذهب ولا فضة . وفيها ربع العشر . بشرط أن تبلغ قيمتها نصابا من الذهب والفضة . ويحول عليها الحول . وذلك لأن هذه الأموال قابلة للزيادة والنماء ، فتعتبر الزكاة هنا بالقيمة (٤) . وقد أشار الرسول الكريم الى وجوب الزكاة فيها ، عندما أمر الأوصياء على اليتامى أن يتجروا فى أموالهم حتى لا تأكلها الزكاة . ومقدار زكاتها ربع العشر (٥) •

وفى رواية عن عبد الرحمن بن عبد القارى (من قبيلة القارة) قال كنت

---

(١) ابو حنيفة المغربى : دعائم الاسلام ، ج١ ، ص ٢٤٩ .

(٢) أبو عبيد : الاموال ، ص ٤٤٣ .

(٣) نفسه : ص ٣٣٩ .

(٤) نفسه : ص ٤٣٠ .

(٥) سليمان الطحاوي : عمر بن الخطاب ، ص ١٧٢ .

على بيت المـــال زمن عمر بن الخطاب ، فكان اذا خرج العطاء ، جمع أموال التجار ثم حسبها شاهدها وغائبها ، ثم أخذ الزكاة من مشاهد المـــال عـــلى الشاهد والغائب ، وفى رواية عن أبى عمرو بن حماس عن أبيه قال : مر بى عمر بن الخطاب فقال : يا حماس أد زكاة مالك ، فقلت ما لى مال ، الا جعاب وادم ، فقال : قومها قيمة ثم أد زكاتها (١) •

٣ ـ زكاة الثمار والزروع :

النوع الثالث هو زكاة الزرع والثمار . وتجب على الحبوب كالحنطة والشعير وثمار النخيل والكروم ، اذا بلغت نصابا قدره خمسة أوسق ، يخرج من ذلك نصف العشر اذا كانت الأرض المـــزروعة تروى بآلات الرى التى تحتاج الى نفقات كبيرة ، أما اذا كانت الأرض تسقى بدون انفاق كبير ، مثل التى تزرع على المطر أو العين التى ترســـل المـــاء الى الأرض بلا تكلفة . ولا تكلف صاحبها شيئا ، فيخرج المحصول الذى تنتجه ويؤخذ منه العشر بميزان الوسق ، وقدر الوسق بستين صاعا ، والصاع خمسة أرطال وثلث بالرطل العراقى (٢) •

عن معاذ بن جبل قال : بعثنى رســـول الله صلى الله عليـــه وسلم الى اليمن ، وأمرنى أن آخذ مما سقت السماء ، وما سقى بعلا العشر ، وما سقى بالدوالى نصف العشر . وقيل ان الرسول صلى الله عليـــه وسلم كتب الى معاذ : فما سقت السماء أو سقى غيلا (ماء يســـيل على الأرض) العشر ، وما سقى بالغرب فنصف العشر (٣) ، وأمره أن يأخذ الصدقة من الحنطـــة والشعير والنخل والعنب (٤) •

وكتب الرسول الى ملوك حمير مبينا لهم أحكام الشرع وشارحا لهم فريضة الزكاة فقال : « وما كتب على المؤمنين من الصدقة ومن العقار عشر

---

(١) أبو عبيد : الاموال ، ص ٤٢٦ .

(٢) الماوردى : الاحكام السلطانية ، ص ١١٧ ـ ١١٨ .

ـ الصولى : ادب الكتاب ، ص ٢٠١ .

(٣) يحيى بن آدم : كتاب الخراج ، ص ٧٢ .

(٤) ابو عبيد : الاموال ، ص ٤٦٨ .

ما سقت العين وسقت السماء ، وعلى ما سقى بالغـرب نصف العشر » •
وكتب كذلك لعمرو بن حزم عندما بعثه الى نجران كتابا بين فيه نفس المعنى، ولذلك قيل فى زكاة الثمار والزروع ما كان منه بعلا أو سقى بنهر أو بعين أو عثرة ــ يسقى بالمطر ــ ففيه العشر ••• وما كان منه يسقى بالناضح ففيه نصف العشر من كل عشرين واحد ، وبين الثمار بأنها الحنطة والنخـل والشعير والعنب (١) •

وقد اختلف الفقهاء فى تسمية الثمار التى تجب فيهـا الزكاة والتى لم يحددها الرسول فى كتبه ، فمنهم من رأى أن الزكاة فى كل ما أخرجت الأرض العشر أو نصف العشر حسب السقى ، بينما يرى البعض الآخر أنه ليس فى شيء من ذلك زكاة الا بعض الأنواع مثل السمسم والأرز والذرة واللوبيا وبعض الحبوب ، بينما يتمسك الرأى الثالث بما حدده الرسول فى كتبه وأحاديثه ، ويرى بعض فقهاء المدينة والشام أن زكاة الخضر تخرج من أثمانها ، وعلى كل حال فانه يتبين من كتـب الرسـول أن لا زكاة الا فى الأصناف الأربعة التى سماها (٢) •

٤ ــ زكاة النعـم :

النعم هى الابل والغنم والبقر ، وقد سميت السائمة ، وهى التى ترعى أغلب السنة ، فى عشب مباح ، ليس لأحد ، ولا تكلف صاحبها شـيئا ، أما اذا كانت معلوفة أو عاملة فلا زكاة فيها ، لمـا تكلفه من جهـد ومال لصاحبها فى علفها والعاملة تنتج بعملها فى الحرث أو الرى أو الزرع ، والتى تجب فيها الزكاة ، وكأن زكاة الزروع تشمل زكاة الحيوان العامل أيضا (٣)، أى أن زكاة الزروع تغنى عن زكاة النعم العاملة فيها •

وأول هذه النعم الابل ، ونصابها خمسا ، واذا بلغت النصاب يكون قدر الزكاة فيها شاة ، ثم فى كل خمس شاة ، الى أن يبلغ عددها خمسـا وعشرين ففيها ابنة مخاض ــ وهى ما أتمت السنة من عمرها ودخلت الثانية ــ

(١) يحيى بن دم : كتاب الخراج ، ص ٨٣ ــ ٨٤ •
(٢) أبو عبيد : الاموال ، ص ٢٧٥ •
(٣) عبد الرازق نوفل : فريضة الزكاة ، ص ٣٥٩ •

واذا بلغت ستا وثلاثين ففيها بنت لبون ـ وهى ما بلغت سنتين ، ودخلت الثالثة ـ واذا بلغت ستا وأربعين ففيها حقــة ـ وهى التى أكملت ثلاث سنوات ودخلت الرابعة ـ واذا بلغت احدى وستين ، ففيها جذعة ـ وهى التى دخلت فى السنة الخامسة ـ واذا بلغت ستا وسبعين ففيها بنتا لبون ، وفى احدى وتسعين حقتان الى مائة وعشرين ، فاذا زادت عن ذلك ، ففى كل أربعين ابنة لبون ، وفى كل خمسين حقة (١) .

أما البقر فان أول نصابها ثلاثون رأسا ، وهذه فيها تبيع أو تبعية ـ التبيع الذى يتبع أمه . وهو ما أتم السنة ، ودخل فى الثانية ـ واذا بلغت أربعين رأسا ففيها مسنة ـ وهى ما أتمت السنتين ، ودخلت الثالثة ـ واذا زادت على ذلك ففى كل ثلاثين تبيع أو تبيعه وفى كل أربعين مسنة وهكذا. وقيل فى الأربعين تؤخذ الانثى فقط ، أما اذا كان البقر كله ذكور ، يقبــل المسن الذكر وقيل لا يقبل (٢) .

أما الغنم فنصابها أربعون شاة فاذا بلغت النصاب ففيها شاة من جنس الغنم ، ان كانت ضأنا لزم الاخراج منها ، وان كانت معزا لزم الاخراج من المعز ، وان كانت الغنم خليطا من الضأن والمعز ، أخذ من الجنس الغالب ، فان كان الغالب ضأنا أخذت الضأن ، وان كان أغلب القطيع من المعز أخذ منه . واذا بلغت الغنم مائة واحدى وعشرين ففيها شاتان ، واذا بلغت مائتين وواحدة ففيها ثلاث شياه ، وفى كل مائة تزيد عن ذلك شاة (٣) ، ولا تؤخذ الشياه الهرمة ولا الفحل (٤) .

وقيل ان النوع الوحيد من الغنم الذى لا تجب فيه الزكاة هو الربائب أى التى تربى فى البيوت ليكون لبنها لقوت الناس ، وطعامهم وليست لتجارة

---

(١) أبو عبيد : الاموال ، ص ٣٥٨ ـ ٣٥٩ .
ـ الماوردى : الاحكام السلطانية ، ص ١١٤ .
ـ الصولى : أدب الكتاب ، ص ٢٠٠ .
(٢) أبو عبيد : الاموال ، ص ٣٧٩ .
ـ الماوردى : الاحكام السلطانية ، ص ١١٥ .
(٣) الماوردى : الاحكام السلطانية ، ص ١١٥ .
(٤) أبو عبيد : الاموال ، ص ٣٨٦ .

ولا سائمة (١) ، أى أنها فى حكم العاملة من النعم •

ولا بد من شرطين أساسيين لدفع الزكاة عن النعم وهمـا : لا بد أن تكون سائمة وليست عاملة ، والشرط الثانى أن يحول عليها الحول الذى ستكمل فى النسل لقول النبى صلى الله عليه وسلم : « لا زكاة فى مال حتى يحول عليه الحول » (٢) •

٥ ـ عمـال الزكاة :

عين الرسول صلى الله عليه وسلم عمالا يقومون بجباية أموال الزكاة، وكان قد بعث أمراءه وعماله على الصدقات ، الى كل المناطق التى أصبحت تابعة للدولة العربية الاسلامية ، فبعث المهاجر بن أبى أمية بن المغـيرة الى صنعاء ، وبعث زياد بن لبيد أخا بنى بياضة الأنصارى ، الى حضرموت على صدقاتها ، وبعث على بن حاتم على طىء وصدقاتها ، وعلى بنى أسد ، كمـا بعث مالك بن نويرة على صدقات بنى حنظلة ، وبعـث كلا من الزبرقان ابن بدر ، وقيس بن عاصم ، على صدقة بنى سعد كل منهما بتولى ناحية ، وبعث العلاء بن الحضرمى على البحرين ، وبعث على بن أبى طالب رضى الله عنه الى نجران ليجمع صدقتهم وجزيتهم (٣) ، كان ذلك بعد أن دانت جميع القبائل الى الاسلام • وقد مر بنا أنه بعث معاذ بن جبل الى اليمن وكتب له كتابا يشرح فيه قواعد الزكاة ونصابها ، وكان الرسول يكلف بعض العمـال بجمع الزكاة فى المناطق التى يتولون ادارتها •

كما ولى بلال مولى أبى بكر صدقات الثمار ، وولى عبـادة بن بشر الأنصارى صدقات بنى المصطلق من خزاعة ، وولى الأقرع بن حابس التميمى صدقات بنى دارم بن مالك بن حنظلة ، وولى عيينة بن حصن على صدقات بنى فزاره . والحارث بن عوف على صدقات بنى مرة ، وولى نعيم بن مسعود الأشجعى على أشجع . وولى العباس بن مرداس على صدقات بنى سليم ،

---

(١) نفسه : ص ٣٨٢ •
(٢) الماوردى : الاحكام السلطانية • ص ١١٦ •
(٣) ابن هشام : سيرة النبى ، ج٤ ، ص ١٠١٨ ـ ١٠١٩ •

وغيرهم كثيرون بحيث ولى على كل قبيلة عاملا على الزكاة (١) •

وكان الرسول حريصاً أشد الحرص على نزاهة عامل الزكاة ، وكان يتخيره من صالح أصحابه فقد قال فى عامل الزكاة : « العامل على الصدقة كالغازى فى سبيل الله حتى يرجع » (٢) •

ونجد فى كتاب الرسول الذى كتبه الى معاذ بن جبل قوله : « ... واتق كرائم أموالهم واياك ودعوة المظلوم . فانه ليس لها دون الله حجاب » ، هذه العبارة أصبحت قانونا يلتزم به عمال الزكاة فى عملهم ، وحتى لا يظلموا أحدا . وحتى يعاملوا الناس بالرفق والاحسان . بل نجده يطلب من عمال الزكاة الانتقال الى الناس فى مواضعهم . وعلى مياههم ، ولا يطلبون منهم أن يجلبوا حيواناتهم فى أماكنهم ليصدقوها (٣) •

وهناك شروط لابد من توافرها فى عامل الزكاة وهى : أن يكون مسلما فلا يجوز استعمال النصارى . أو اليهود فى أمور المسلمين . وأن يكون عدلا عالما بأحكام الزكاة . ويجوز أن يقلد هذا المنصب من تحرم عليه الصدقات من ذوى القربى والعبيد . ويكون رزقه منها ، لأن ما يأخذه أجرة هو زكاة . ولهذا يعطى بقدر عمله (٤) •

ونحن نرى فى كل الذين بعثهم الرسول عمالا على الزكاة انهم كانوا من خيار الصحابة الذين تتوفر فيهم هذه الشروط . وخاصة الذين بعثهم فى السنة العاشرة للهجرة بعد عودته من الحج . ومن أشهرهم عمر بن الخطاب. وخالد بن سعيد بن العاص . وحذيفة بن اليمان • كما كان للرسول كاتب خاص يكتب له فى الصدقات . وهو الزبير بن العوام ، وهو من كبار الصحابة . وكان اذا غاب تولى كتابة الصدقات بعده جهم بن الصلت ، وحذيفة بن اليمان . وكان حذيفة بارعا فى كتابة خرص النخل (٥) •

(١) البلاذرى : أنساب الاشراف ، ج١ ، ص ٥٢٠ — ٥٢١ •
— خليفة بن خياط : تاريخه ، ج١ ، ص ٧٥ — ٧٦ •
(٢) أبو عبيد : الاموال ، ص ٤٠١ •
(٣) نفسه : ص ٤٠٤ — ٤٠٥ •
(٤) أبو يعلى : الاحكام السلطانية ، ص ١١٥ •
(٥) الكتانى : التراتيب الادارية ، ج١ ، ص ٣٩٨ •

٦ ـ مصارف الزكاة :

فرضت الزكاة وهى حق معلوم فى مال الغنى ترد على فقراء المسلمين وذلك للاخذ بيد الفقراء ،وقد حدد الله تعالى من تصرف اليهم الزكاة فى قوله:

« انما الصدقات للفقراء والمساكين ، والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفى الرقاب والغارمين ، وفى سبيل الله ، وابن السبيل ، فريضة من الله والله عليهم حكيم » (١) •

وقد اختلف الفقهاء فى مسألتين : أحدهما هل يجوز أن تصرف جميع الصدقة الى صنف واحد من هؤلاء الثمانية ــ وهم مصارف الزكاة ــ ويرى كل من مالك وأبى حنيفة أنه يجوز للامام أن يصرفها فى صنف واحد ، أو أكثر من صنف واحد ، اذا رأى ذلك حسب الحاجة ، بينما يرى الشافعى بأنه لا يجوز ذلك بل تقسم على الأصناف الثمانية كما سمى الله تعالى (٢) • وقد سأل رجل الرسول أن يعطيه الصدقة ، فقال له : « ان الله لم يرض نبى، ولا غيره فى الصدقات ، حتى حكم فيها فجزأها ثمانية أجزاء ، فان كنت من تلك الأجزاء أعطيتك حقك » (٣) • معنى هذا أن النبى صلى الله عليه وسلم شدد على ضرورة التمسك بالاية الكريمة فى مصرف الزكاة دون اجتهاد أو اختلاف بين الناس •

أما المسألة الثانية التى جرى حولها الخلاف بين الفقهاء ، فهى مسألة المؤلفة قلوبهم ، بعد أن أصبح الاسلام عاما شاملا قويا ، هل يظل حقهم باقيا أم لا ؟ فهناك رأى فى الفترة المتأخرة يقول أن لا مؤلفة اليوم ، والشافعى يقول : حقهم باق للامام صرفه الى من يرى تأليف قلوبهم على الاسلام (٤)•

والمؤلفة قلوبهم أربعة أصناف : صنف بتألفهم لمعونة المسلمين ،وصنف بتألفهم للكف عن المسلمين ، وصنف بتألفهم ليرغبهم فى الاسلام ، وصنف لترغيب قومهم وعشائرهم فى الاسلام ، ومن كان من هؤلاء مسلما جاز أن

(١) سورة التوبة : آية ٦٠ .
(٢) ابن رشد : بداية المجتهد ، ج١ ، ص ٢٥٠ .
(٣) نفسه : ج١ ، ص ٢٥١ .
(٤) الصولى : أدب الكتاب ، ص ٢٠٤ .

يعطى من سهم المؤلفة قلوبهم من الزكاة ، ومن كان منهم مشركا عدل به عن مال الزكاة الى سهم المصالح من الفيء والغنائم (١) .

وقد اختلف علماء الفقه واللغة فى الفرق بين الفقير والمسكين ، وفى حد الفقر الذى يجوز معه الاخذ من الصدقة فهناك رأى يقول أن الفقراء هم المهاجرون والمساكين هم الذين لم يهاجروا ، وقيل أيضا أن الفقراء فقراء المسلمين والمساكين الطوافين ، وفى قول آخر الفقير الذى لا يسأل والمسكين الذى يسأل، وقول آخر الفقير هو الضعيف والمسكين هو الذى يستطعم(٢)، وفى حديث عن أبى هريرة أن الرسول قال : ليس المسكين ترده الثمرة ، والثمرتان ، واللقمة واللقمتان ، ولكن المسكين المتعفف . اقرأوا ان شئتم: « لا يسألون الناس الحافا » (٣) . وقد ذكر أيضا أن المساكين هم الذين أسكنهم العدم ، وهم أحسن حالا من الفقراء فيدفع اليهم ما يخرج به عن اسم الفقر والمسكنة الى أدنى مراتب الغنى بحسب حالهم (٤) .

وكانوا يجعلون نصيب كل واحد من هؤلاء بالنظر الى حالهأو مايكفيه على ما يتراءى لولى الصدقة ، شرط أن لا يزيد ما يأخذه الواحد على مائتى درهم لانه اذا أخذ أكثر من ذلك وجبت عليه الزكاة ، والمراد بذلك أن الله فرض لفقراء المسلمين فى أموال أغنيائهم ما يكتفون به ، ولو علم أن الذى فرض لهم لا يكفيهم لزادهم (٥) .

أما فى الرقاب فيراد بهم العبيد يعتقهم الامام ويكون ولاؤهم للمسلمين (٦) ، وذلك بأن يشترى العبد فيعتق ، وفيه خلاف ، فقد قال الشافعى : لا يشترى العبد من مال الصدقة ، ولكن يعان المكاتب منها (٧)، وفى رواية أخرى عن سهم الرقاب : يعان منها فى الرقبة ، ولا يعتق منها (٨)،

(١) الماوردى : الاحكام السلطانية ، ص ١٢٣ .
(٢) أبو عبيد : الاموال ، ص ٦٠٢ - ٦٠٣ .
(٣) نفسه : ص ٦٠٣ .
(٤) أبو يعلى : الاحكام السلطانية ، ص ١٣٢ .
(٥) أبو حنيفة : دعائم الاسلام ، ج١ ، ص ٢٤٥ .
(٦) ابن رشد : بداية المجتهد ، ج١ ص ٢٥١ .
(٧) الصولى : أدب الكتاب ، ص ٢٠٤ .
(٨) أبو عبيد : الاموال ، ص ٦٠٨ .

أى يدفع من مال الزكاة بقدر ما يعتقون به فقط .

أما الغارمون فهم المدينون ، وهم صنفان : صنف منهم استدانوا فى مصالح أنفسهم . فيدفع اليهم من مال الزكاة مع الفقر دون الغنى . وما يقضون به ديونهم . وصنف منهم استدانوا فى مصالح المسلمين . فيدفع اليهم مع الفقر كذلك دون الغنى قدر ديونهم من غير فضل (١) . أى بقدر دين الغارم اذا كان دينه فى طاعة وفى غير سرف بل فى أمر ضرورى . ويدفع له بقدر ما يسدد به دينه (٢) .

والعاملون عليها : هم عمال الزكاة الذين يتولون جباية الزكاة من أغنياء المسلمين . فان هؤلاء العمال لا يتقاضون أرزاقا من الدولة لقاء عملهم كموظفين بل ينالون نصيبهم من بين مصارف الزكاة الثمانية الذين حددتهم الآية الكريمة .

والعاملون عليها صنفان : أحدهما المقيمون بأخذها وجبايتها ،والثانى المقيمون بقسمتها وتفريقها من أمين ومباشر .ومتبوع وتابع جعل الله أمورهم فى المال (مال الزكاة) (٣) . وليس لهم الحق فى أخذ شىء من أرباب الاموال ولكن يدفع لهم من سهمهم قدر أجور أمثالهم . فان كان سهمهم منها أكثر رد الفضل على باقى السهام ، وان كان أقل تممت أجورهم من مال الزكاة فى أحد الوجهين ، ومن مال المصالح فى الوجه الآخر (٤) ، ومعنى ذلك أن العاملين عليها هم العاملون فى شئون الزكاة عمال الزكاة ومن تبعهم من الموظفين . أما الحكمة من أن الله ذكرهم فى الثمانية من مصارف الزكاة فقد يكون المقصود من ذلك منعهم عن مد أيديهم الى أصحاب الاموال خشية الارتشاء .

وفى حديث عن النبى قال : « العامل على الصدقة بالحق كالغازى فى سبيل الله حتى يرجع » . وفى رواية عن أبى شهاب فى سهم العاملين عليها

---

(١) الماوردى : الاحكام السلطانية ، ص ١٢٣ .
(٢) ابن رشد : بداية المجتهد ، ج٢ ، ص ٢٥١
(٣) الماوردى : الاحكام السلطانية ، ص ١٢٣ .
(٤) نفسه : ص ١٢٣ .

قال : « من سعى على الصدقات بأمانة وعفاف أعطى على قدر ما ولي وجمع من الصدقة وأعطى عماله الذين سعوا معه على قدر ولايتهم . ولعـل ذلك يكون رفع هذا السهم » . وفى رواية عن مالك قال : « ليس للعـامل على الصدقة فريضة مسماة انما ذلك الى نظر الامام واجتهاده (١) » .

أما فى سبيل الله فهم الغزاة يدفع اليهم من سـهم قدر حاجتهم من جهادهم ، فان كانوا يرابطون فى الثغر دفع اليهم نفقة ذهابهم . وما أمكن من نفقات مقـامهم . وان كانوا يعـودون اذا جـاهدوا أعطوا نفقـة ذهابهم وعودتهم (٢) .

وفى حديث عن الرسول : « لا تحل الصدقة لغنى الا لخمسة . عامل عليها أو رجل اشتراها بماله أو رجل له جار فقير تصدق عليه بصدقة فأهداها اليه ، أو غاز أو مغرم » . معنى هذا أن الرسول رخص للغازى أن يأخذ من الزكاة سهما وان كان غنيا (٣) .

وذكر الصولى أن المقصود (فى سبيل الله) الذين يقاتلون عليها (أى الزكاة) أهلها اذا منعوها حتى يؤدونها (٤) . ونحن نعلم أن الآية الخاصة بالزكاة نزلت فى الوقت الذى لم يكن فيه يجرى قتال ضد مانعى الزكـاة . وانه لم يجر قتالهم الا زمن أبى بكر عندما ارتدت القبائل العربية أى منعت دفع الزكاة ، ولذلك فان ما ذكره الصولى قول ضعيف .

والسهم الثامن هو سهم ابن السبيل ،وانما يقصد بهم المسافرون الذين لا يجدون نفقة سفرهم وسواء من كان منهم مبتدئا بالسفر أو مجتازا ،وقيل يعطى من مال الزكاة ما يبلغه بلده (٥) .

هذه هى الاصناف الثمانية التى ذكرها الله فى الآية الكريمة لتصرف اليها الزكاة ، وليس هناك خلاف الا حول التسميات أو قيمة الاسهم المقررة، وهناك أيضا بعض الامور التى تتعلق بموضوع جباية الزكاة وتوزيعها منها:

(١) أبو عبيد : الاموال ، ص ٦٠٥ — ٦٠٦ .
(٢) الماوردى : الاحكام السلطانية ، ص ١٢٣ .
(٣) أبو عبيد : الاموال ، ص ٦١٠ — ٦١١ .
(٤) الصولى : أدب الكتاب ، ص ٢٠٤ .
(٥) الصولى : أدب الكتاب ، ص ٢٠٤ .

أن النبى نهى أن يحلف الناس على صدقاتهم ، وقال : هم فيها مأمونون ، يعنى أنه من أنكر أن يكون له مال تجب فيه الزكاة ، ولم يوجد ظاهرا ، لم يستحلف ، وان لا يؤخذ بها فى كل عام الا مرة واحدة ، وان لا يغلظ عليهم فى أخذها ، أو يقهروا على ذلك أو يضربوا أو يشدد عليهم ، أو يكلفوا فوق طاقتهم ، وان لا يأخذ المصدق منهم الا ما وجد فى أيديهم ، وان يعدل ، وان لا يدع حقا يجب عليهم،وان تؤخذ الصدقة على وجهها : الابل من الابل والبقر من البقر ، والغنم من الغنم ، والحنطة من الحنطة ، والتمر من التمر، أما ان كانوا يجدون الدنانير والدراهم ، فأعطوا قيمة ما وجب عليهم فلا بأس بذلك ، ولعل ذلك يكون صلاحا لهم ولغيرهم (١) .

ومانع الزكاة باجماع المسلمين جاحد لها فهو مشرك ، يجاهد ويقتل ، وتسبى ذريته سبيله سبيل المشرك ، يستحل دمه كما استحل أبو بكر دماء بنى حنيفة عندما منعوا الزكاة (٢) ، وقد قاتل أبو بكر مانعى الزكاة بشدة حتى أذعنوا لحكم الله .

وقد أجمع الفقهاء على تقسيم الزكاة فى بلدها ، أى أن أهل كل بلد من البلدان أو ماء من المياه أحق بصدقتهم ، ما دام بينهم من ذوى الحاجة واحد فما فوق ، فقد استمر معاذ بن جبل بالجند زمن الرسول وأبى بكر ثم رده اليها عمر وهو يبعث بثلث صدقة الناس فأنكر عليه عمر ذلك وطلب منه أن يردها على فقراء بلدها ، فأجابه بأنه يبعث الفضل بعد التوزيع ، وبعث اليه فى العام التالى نصف الصدقة ، وفى العام الذى يليه كلها ، لأنه لم يجد من يأخذ منه ، ولكن الفقهاء يرون أن لا تنقل الزكاة من بلدها الا فى حالة عدم وجود مصارفها (٣) ، ومن كتاب النبى الى معاذ قوله : «... فاذا أقروا بذلك فقل لهم أن الله قد فرض عليكم صدقة أموالكم تؤخذ من أغنيائكم فترد فى فقرائكم » هذا أمر صريح من الرسول أن توزع زكاة كل بلد فيه .

---

(١) أبو حنيفة المغربى : دعائم الاسلام ، ج١ ، ص ٢٥٢ - ٢٥٣ .
(٢) نفسه : ص ٢٤٨ .
(٣) الماوردى : الاحكام السلطانية ، ص ١٤٢ .

الباب الثانى

النظم الادارية والمالية فى خلافة أبى بكر الصديق وعمر بن الخطاب

النظم الادارية والمالية فى خلافة ابى بكر الصديق :

- اجتماع السقيفة ومبايعة أبى بكر .
- سياسة أبى بكر الادارية والمالية .

النظم الادارية والمالية فى خلافة عمر بن الخطاب :

- وضع الديوان .
- تقرير نظام الاعطيات .
- الولايات والعمال .
- سياسته مع العمال .
- تطور مبدأ الشورى .
- القضاء .
- مصادر بيت المال .
  - * الخراج .
  - * الجزية .
  - * العشور .
  - * الفيىء والغنائم .



النظم الادارية والمالية فى خلافة أبى بكر الصديق

اجتماع السقيفة ومبايعة ابى بكر :

عقب وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم مباشرة ، اجتمع الانصار فى سقيفة بنى ساعده ، لبحث الموقف ، وليتشاوروا فى الامر ، وليختاروا من بينهم ، خليفة يتولى أمور المسلمين ، وادارة الدولة العربية الاسلامية ، ودعوا اليهم سعد بن عبادة سيد الخزرج ، فألقى فيهم كلمة بين فيها حق الانصار فى ولاية أمر المسلمين بعد وفاة الرسول ، وانهم هم الذين نصروه عندما لم ينصره قومه ، وصدقوه حين كفر به قومه من قريش (١) ، وعندما سمع عمر بن الخطاب باجتماع الانصار ، دعا أبا بكر الصديق وأسرعا سويا ، ودخلا عليهم فى الاجتماع ، وأراد عمر بن الخطاب أن يتكلم ، لكن أبا بكر تحدث اليهم وبين فضل الانصار على الاسلام ، وبين أيضا حق قريش فى الخلافة بعد وفاة الرسول ، وقال : ولن تعرف العرب هذا الامر الا لهذا الحى من قريش هم أوسط العرب نسبا ودارا ، وأخذ بيد كل من عمر بن الخطاب ، وأبى عبيدة بن الجراح، وقال : وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين ، فبايعوا أيهما شئتم (٢) ، وقد جرت مناقشة حادة بعد ذلك واقترح الأنصار أن يكون منهم أمير ، ومن المهاجرين أمير ، ولم يرض كل من عمر ابن الخطاب وأبى عبيدة بن الجراح باقتراح أبى بكر ، وقالا : لا والله لا تتولى هذا الأمر عليك ، فانك أفضل المهاجرين، وثانى اثنين اذ هما فى الغار وخليفة رسول الله على الصلاة ، والصلاة أفضل دين المسلمين ، فمن ذا ينبغى له أن يتقدمك أو يتولى هذا الامر عليك ، ابسط يدك نبايعك ،فأسرع اليه بشير بن سعد فبايعه ، وقال : كرهت أن أنازع قوما حقا جعله الله

(١) الطبرى : الامم والملوك ، ج٣ ، ص ٢٠٠ .
ـ ابن هشام : سيرة النبى ، ج٤ ، ص ١٠٧١ ـ ١٠٧٢ .

(٢) الطبرى : الامم والملوك ، ج٣ ، ص ٢٠١ .
ـ ابن هشام : سيرة النبى ، ج٤ ، ص ١٠٧٣ .

لهم (١) . ولكن موقف الاوس هو الذى حسم الأمر لصالح أبى بكر الصديق . فعندما رأوا ما صنع بشير بن سعد وما تدعو اليه قريش ، وما تطلب الخزرج من تأمير سعد بن عبادة ، قال بعضهم لبعض : « ... والله لئن وليتها الخزرج عليكم مرة لا زالت لهم عليكم بذلك الفضيلة ، ولا جعلوا لكم معهم فيها نصيبا أبدا فقوموا فبايعوا أبا بكر ، فقاموا اليه فبايعوه (٢)، وعند ذلك اندفع الناس فبايعوا أبا بكر الصديق بالخلافة . وكانت بيعة خاصة . ثم خرج الى المسجد ليلقى خطبته السياسية فى الناس . فسبقه عمر ابن الخطاب وتكلم فى الناس ، وطلب منهم أن يبايعوه . فبايع الناس أبا بكر بيعة العامة . بعد بيعة السقيفة (٣) .

وقد حصلت هذه البيعة فى نفس اليوم الذى توفى فيه الرسول بل وفى نفس اللحظة التى توفى فيها ، حتى أن بعض الصحابة ،ومن بينهم على بن أبى طالب . والعباس كانوا لا يزالون مشغولين . بتجهيز النبى صلى الله عليه وسلم . ودفنه ، وكان ذلك يوم الاثنين لاثنتى عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الاول فى السنة الحادية عشرة من الهجرة .

وكان الخلاف الذى حدث فى السقيفة أول خلاف حدث بين المسلمين فى الاسلام (٤) . ونستطيع أن نقول أنه كان مجرد خلاف فى الرأى فقط . فعندما حصل الاقتناع حصلت البيعة بالاجماع . وكان خلافا فى الظاهر .من أجل مصلحة الأمة الاسلامية ، وكانت مشاورة بين المسلمين . والدليل على أنها المشاورة أنه عندما حسم عمر بن الخطاب الموقف وبايع أبا بكر . وقف الحاضرون جميعا . على اختلاف آرائهم يبايعون . وكيف لا يبايعون أبا بكر الصديق الصدوق لرسول الله . ورفيقه الحميم فى الهجرة الى المدينة .والذى نزل فيه قوله تعالى : « ألا تنصروه فقد نصره الله . اذ أخرجه الذين كفروا ثانى اثنين اذ هما فى الغار (٥) » .

(١) الطبرى : الامم والملوك . ج٣ : ص ٢٠٩ .
(٢) نفسه : ص ٢٠٩ .
(٣) نفسه : ص ٢٠٣ .
(٤) المسعودى : التنبيه والاشراف . ص ٢٤٧ .
(٥) سورة التوبة : آية ٤٩ .

وصحيح أن الرسول الكريم لم يشر الى الخليفة من بعده صراحة ، ولكن هناك اشارات غير مباشرة تدل على تقديمه أبا بكر عن غيره من الصحابة . فكان تقديمه ليؤم الناس فى الصلاة اشارة ما بعدها اشارة الى تفضيل أبى بكر ، مما يرجح حقه فى تولى الخلافة (١) ، وقد نبه الى ذلك عمر بن الخطاب عندما قال فى اجتماع السقيفة : يا معشر الانصار ألستم تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر أبا بكر أن يؤم الناس ؟ فأيكم تطيب نفسه أن يتقدم أبا بكر ؟ فقالت الانصار : نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر (٢) .

وهناك دليل آخر على تقديم وتفضيل النبى لابى بكر الصديق وهو أن الرسول صلى الله عليه وسلم عينه على امارة الحج فى السنة التاسعة للهجرة وبعث على بن أبى طالب معه فى ثلاثين أو أربعين آية من براءة قرأها على الناس (٣) .

أما عن موقف على بن أبى طالب رضى الله عنه من بيعة أبى بكر الصديق بالخلافة فقد اختلفت فيه الروايات . فقد ذكرت احدى الروايات أنه كان فى بيته فجاءه خبر جلوس أبى بكر للبيعة فأسرع اليه حتى أنه لم يرتد ثوبه (٤) ، بينما ذكرت رواية أخرى أن عليا كان غاضبا على أبى بكر ولم يسرع لمبايعته ، وبقى عند زوجته فاطمة الزهراء (٥) ، وقد أفصح على عن موقفه فى عبارة قالها لابى بكر . عندما جاءه ووجد عنده جمعا من بنى هاشم اذ قال على : لم نبايعك انكارا لفضيلتك . ولا نفاسة عليك . بخير ساقه الله اليك . ولكنا كنا نرى أن لنا فى هذا الامر حقا فاستبددتم به علينا ، ثم بايعه (٦) . وكان على يرى أن بنى هاشم — وهم أهل البيت — أحق بالخلافة من غيرهم وقد اعتمد على على ما جرى فى اجتماع السقيفة اذ قرر

---

(١) ابن خلدون : المقدمة ، ص ١٩٥ .
(٢) السيوطى : تاريخ الخلفاء ، ص ٦٨ .
(٣) الطبرى : الامم والملوك ، ج٣ ، ص ١٥٤ .
(٤) نفسه : ص ٢٠١ .
(٥) نفسه : ص ٢٠٢ .
(٦) الطبرى : الامم والملوك ، ج٣ ، ص ٢٠٢ .

الجميع ان تكون الخلافة فى قريش لانهم قبيلة النبى ، ولذلك ثبت حق بنى هاشم ـ بيت النبى ـ فى الخلافة ، ولكنه مع ذلك وضع مصلحة المسلمين العليا فوق كل اعتبار ، مستندا على مبدأ الشورى فبايع أبا بكر ، وما كان اجتماع السقيفة الا دليلا على ثبات المسلمين على مبدأ الشورى الذى أصبح من المبادىء الأساسية التى قامت عليها الدولة العربية الاسلامية ، وأثر ذلك على التنظيمات الادارية والمالية فى الدولة ،أما عن نظام الخلافة كنظام سياسى يتميز به الاسلام فبالرغم من كونه يرتبط ارتباطا وثيقا بالنظم الادارية على اعتبارا أنه قمة النظام الادارى فلم نشأ الخوض فيه ، ذلك لأن الخلافة نظام سياسى أكثر منه ادارى .هذا وقد خاض فى هذا الموضوع المؤرخون والفقهاء وما نذكره فى هذا الصدد سوف يكون تكرارا لما ورد عندهم . لذلك رأينا الاكتفاء بهذا القدر . وما الحديث عن اجتماع السقيفة الا لبيان اجماع المسلمين على شخص اختارته الاغلبية الكبرى ليتولى ادارة الدولة وتنظيمها اداريا وماليا ، مع كونه فى نفس الوقت أول اجتماع انبثقت عنه الخلافة كنظام سياسى اسلامى صرف .

سياسة ابى بكر الادارية والمالية :

وضح أبو بكر سياسته التى سيسلكها فى ادارة الدولة الاسلامية فى الخطبة التى ألقاها عندما تولى الخلافة مباشرة ، وبعد اتمام البيعة العامة من المسلمين فقد قال : أما بعد أيها الناس ،فانى قد وليت عليكم ،ولست بخيركم، فان أحسنت فأعينونى ، وان أسأت فقومونى ، الصدق أمانة ، والكذب خيانة ، والضعيف فيكم قوى عندى حتى أريح عليه حقه ان شاء الله ،والقوى فيكم الضعيف عندى ، حتى آخذ الحق منه ان شاء الله ، لا يدع أحد منكم الجهاد فى سبيل الله ، فانه لا يدعه قوم الا ضربهم الله بالذل ، ولا تشيع الفاحشة فى قوم الا عمهم الله بالبلاء ، أطيعونى ما أطعت الله ورسوله ، فاذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لى عليكم (١) .

فى هذه الكلمات التى تضمنتها الخطبة ،تتمثل سياسة أبى بكر الادارية،

---

(١) الطبرى : الامم والملوك ، ج٣ ، ص ٢٠٣ .

التى سيتبعها فى ادارة البلاد ، ففى خطبته يؤكد على مبدأ الشورى الذى أصبح أساسا من أهم الاسس التى قامت عليها الدولة العربية الاسلامية ، ويؤكد مبدأ العدل فى حكم الرعية بأن الناس أمامه سواء ، الضعيف والقوى، والغنى والفقير ، ويقرر مبدأ الجهاد لنشر الدعوة الاسلامية ، ومواصلة مابدأه الرسول ، فهو ينوب عنه فى حفظ الدين ، وسياسة الدنيا (١) ، وذلك انما يعنى التزام الخلافة بالاسس التى قامت عليها الدولة العربية الاسلامية ، منذ أن قامت فى حياة الرسول ، وأصبح يتمثل فى هذه الدولة الزهد فى أبهى صوره ، ويتمثل فيها العدل والمساواة ، فقد كان زيها زى الانبياء وهديها هدى الأولياء (٢) .

وقد سار أبو بكر سيرة سلفه الرسول الكريم فى الادارة والسياسة ، واحتفظ بنفس العمال الذين كان عينهم عليه الصلاة والسلام على الولايات والمناطق ، كما احتفظ بنفس الامراء الذين اختارهم الرسول ، ولم يغير أو يستبدل أحدا من هؤلاء الا من أبوا العمل الا لرسول الله .

وقد اعتمد فى ادارة شئون المال والقضاء على اثنين من كبار الصحابة هما : أبو عبيدة ، وعمر بن الخطاب ، فقد قال أبو عبيدة : أنا أكفيك المال ، وقال له عمر : أنا أكفيك القضاء (٣) .

قسمت بلاد العرب فى عهد أبى بكر الى ولايات هى : مكة ، المدينة ، الطائف ، صنعاء : حضرموت ، خولان وزبيد ، رمع ، الجند ، نجران ، جرش والبحرين (٤) . معنى ذلك أن الحجاز قسم الى ثلاث ولايات ، واليمن الى ثمان ولايات ، وأصبحت البحرين وما اليها ولاية (٥) .

ولم يعزل أبو بكر كما ذكرنا أحدا من عمال النبى عن ولايته ، الا من رغب منهم ذلك وبعث بدلا منهم ولاة ، فبعث العلاء بن الحضرمى على البحرين ، وبقى بها واليا حتى توفى أبو بكر فأقره عليها عمر بن الخطاب فيما

(١) ابن خلدون : المقدمة ، ص ١٧١ .
(٢) ابن طباطبا : الفخرى فى الاداب السلطانية ، ص ٦٥ .
(٣) ابن الاثير : الكامل ، ج١ ، ص ٢٨٩ .
(٤) حسن ابراهيم حسن : النظم الاسلامية ، ص ١٧٠ .
(٥) محمد كردعلى : الادارة الاسلامية ، ص ٢٤ .

بعد ، وبعث عكرمة بن أبى جهل الى عمان ــ وكانوا قد ارتدوا فظهر عليهم ــ ثم وجهه بعد ذلك الى اليمن ، كما بعث حذيفة العلقانى الى عمان ، ولم يزل واليا عليها حتى توفى أبو بكر ، كما وجه المهاجر بن أبى أمية المخزومى ، وزياد بن لبيد الانصارى الى اليمن أيضا ، فأصبح المهاجر على صنعاء ، وزياد على ما سوى ذلك من الساحل ، وبعث يعلى بن أبى أمية على خولان ، وأقر عتاب بن أسيد على مكة ، وبقى بها منذ أن ولاه الرسول حتى توفى هو وأبو بكر فى وقت واحد ، وأقر أبو بكر كذلك عثمان بن أبى العاص على الطائف ، وولى سليط بن قيس على اليمامة (١) .

ويلاحظ على هؤلاء العمال أنهم من كبار الصحابة ، فقد توخى أبو بكر فى اختيارهم ما توخاه قبله النبى ، فكانوا أكثر الناس علما ودينا وعملا .

وكان أبو بكر التزاما بمبدأ الشورى يستشير فى كل الامور التى تتعلق بشئون الدين ، وادارة الدولة ، كبار الصحابة من ذوى الرأى ، والعقل والعلم والفضل ، فكان اذا نزل به أمر يريد فيه مشاورة دعا رجالا من المهاجرين والانصار ، ومن أشهرهم عمر بن الخطاب ، وعثمان بن عفان ، وعلى بن أبى طالب ، وعبد الرحمن بن عوف ، ومعاذ بن جبل وأبى بن كعب ، وزيد ابن ثابت الأنصارى ، وقد اشتهر هؤلاء بالافتاء (٢) ، كان يجمع هؤلاء ، ويطرح عليهم الامر للمناقشة واتخاذ القرار لصالح الامة .

وسيرا على منهج الرسول اختار أبو بكر من الصحابة ، من يتولون الاعمال الكتابية وقد اشتهروا فى ذلك بالدقة والامانة ، فكان من أشهر كتابه على بن أبى طالب ، وزيد بن ثابت ، وعثمان بن عفان ــ كان يكتب له من حضر (٣) ــ وعبد الله بن الارقم ، وحنظلة بن الربيع (٤) ، ومن الوظائف الهامة فى عهد أبى بكر وظيفة الحجابة فقد تولاها مولاه شديد (٥) .

(١) خليفة بن خياط : تاريخه ، ج١ ، ص ١٠٧ ــ ١٠٨ .
ــ ابن الاثير : الكامل ، ج١ ، ص ٢٨٩ .
(٢) ابن سعد : الطبقات الكبرى ، ج٤ ، ص ١٦٦ ــ ١٦٧ .
(٣) ابن الاثير : الكامل ، ج٢ ، ص ٢٨٩ .
(٤) الجهشيارى : الوزراء والكتاب ، ص ١٥ .
(٥) الذهبى : تاريخ الاسلام ، ج١ ، ص ٢ .

أما عن الناحية المالية فقد ظلت مصادر المال بعد وفاة الرسول صـــلى الله عليه وسلم هى ذات المصادر التى كانت فى عهده ، مثل الفىء والغنـــائم والجزية والزكاة (١) ، الا أن أهم هذه المصادر وهو الزكاة تهدد بالانقطاع حيث أن القبائل عندما سمعت بوفاة الرسول ، بادرت على الفور بالامتناع عن دفع الزكاة ، وارتدت عن الاسلام ،مما كان سببا فى نشوب حرب الردة ، التى خاضها أبو بكر بحزم وشجاعة ، حتى فاقت القبـــائل الى رشـــدها ، فرجعت الى الدين الاسلامى ، ودفعت الزكاة عن طيب نفس •

الا أن أبا بكر اتخذ خطوة فى شأن المال لحفظ أموال المسلمين قبل توزيعها عليهم وذلك بأن اتخذ بيتا للمال ، وكان يجمع فيه الاموال الواردة من وجوهها قبل أن يقوم بصرفها ، وكان بيت ماله بمنطقة تسمى الســـنح بالمدينة اذ كان يتخذ سكنا فى تلك المنطقة ، حتى قيل أن النبى صلى الله عليه وسلم بنى بعائشة فى السنة الاولى للهجرة فى شهر شوال وكانت فى منزل أبيها أبى بكر بالسنح (٢) ، وقد قيل له : ألا تجعل من يحرسه ؟ قال : لا ، فكان ينفق جميع ما فيه على المسلمين ، فلا يبقى فيه شىء • وعندما انتقـــل أبى بكر الى مكان آخر بالمدينة جعل بيت المال فى داره (٣) •

وكانت طريقته فى العطاء التسوية فى القسمة بين الناس ، بين السابقين الاولين والمتأخرين فى الاسلام ،يسوى بين الكبير والصغير ،والحر والمملوك، والذكر والانثى ، وقد جاءه فى ذلك ناس من المسلمين ، فقالوا له : يا خليفة رسول الله أنك قسمت هذا المال فسويت بين الناس ، ومن الناس أناس لهم فضل وسوابق ، وقدم ، فلو فضلت أهل السوابق والقدم والفضل بفضلهم،

---

(١) ابو عبيد : الاموال ، ص ١٤ — ١٥ .

(٢) الامم والملوك ، ج٢ ، ص ٢٥٨ .

السنح : وهى احدى محال المدينة كان بها منزل أبى بكر الصديق ، رضى الله عنه ، حين تزوج مليكه ، وقيل حبيبه ، بنت خارجه ، وهى فى طرف من أطراف المدينة ، وهى منازل بنى الحارث بن الخزرج بعوالى المدينة ، وبينها وبين منزل النبى صلى الله عليه وسلم ميل .

(ياقوت الحموى : معجم البلدان ، ج٣ ، بيروت ١٩٥٧ ، ص ٢٦٥) .

(٣) ابن الاثير : الكامل ، ج١ ، ص ٢٩٠ .

— السيوطى : تاريخ الخلفـــاء ، ص ٧٩ .

فقال : أما ما ذكرتم من السوابق والقدم ، والفضل ، فما أعرفني بذلك ، وانما ذلك شيء ثوابه على الله جل ثناؤه ، وهذا معاش ، فالاسوة فيه خير من الاثـــرة (١) .

ولما توفى أبو بكر الصديق رضى الله عنه . جمع عمر الامناء ، وفتح بيت المال ، فلم يجد فيه شيئا غير دينار سقط من غراره ،فترحموا عليه (٢).

وكان أبو بكر عفيفا ، عن مال المسلمين ،فلم يأخذ من بيت مال المسلمين شيئا الا رزقا معينا يكفيه هو وعياله . فقد فرض له أبو عبيدة صاحب بيت المال قوت رجل من المهاجرين ، وكسوة الشتاء والصيف . ففرضوا ألفى درهم وكل يوم نصف شاة رزقا له (٣) .

وكان حريصا أشد الحرص على أموال المسلمين . لا ينفق منها شيئا الا فى الصالح العام . ولا يقسم شيئا الا لما قرره الشرع فقط . وفى روايةعن عائشة أن فاطمة والعباس . أتيا أبا بكر يطلبان ميراثهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهما حينئذ يطلبان أرضه من فدك وسهمه من خيبر ، فقال لهما أبو بكر : أما أنى سمعت رسول الله يقــول : لا نورث ما تركنـا فهو صدقة ، انما يأكل آل محمد من هذا المال . وانى والله لا أدع أمـرا رأيت رسول الله يصنعه الا صنعته . فهجرته فاطمة لا تكلمه فى ذلك حتى ماتت (٤).

هكذا كانت سياسة أبى بكر فى الادارة والمال . فبالرغم من أن حروب الردة شغلت كل وقته فى مدة خلافته القصيرة . الا أنه استطاع أن يثبت الاسس الادارية التى قامت عليها حكومة المدينة . ولم يغير من التنظيمات التى وضعها الرسول شيئا ، بل كان حريصا أشد الحرص على ثبات مورد الزكاة . كركن من أركان الاسلام . وقد حارب حربا لا هوادة فيها . لاقرار هذا الركن وثباته . وصحيح أن هناك تنظيمات جديدة نشأت فى عهد خلفه عمر بن الخطاب ، الا أن الاسس العامة كانت ثابتة منذ عهد الرسول وعهد أبى بكر من بعده .

(١) أبو يوسف : الخراج ، ص ٢٤ .
(٢) ابن الاثير : الكامل ، ج٢ ، ص ٢٩٠ .
(٣) السيوطى : تاريخ الخلفاء ، ص ٧٨ .
(٤) الطبرى : الامم والملوك ، ج٣ ، ص ٢٠٣ .

النظم الادارية والمالية فى خلافة عمر بن الخطاب

عندما مرض أبو بكر الصديق مرض الموت ، خشى أن يموت ويختلف المسلمون من بعده حول من يتولى الخلافة وان يؤدى الامر الى انقسام بينهم قد يدفعهم الى الاقتتال ، فنظر الى أصحابه ليجد فيهم رجلا تتوفر فيه شروط الخلافة ويكون شديدا وقت الشدة ، ولينا وقت اللين ، وأن تجمع على اختياره الامة ، فلم ير ذلك الا فى شخصين خبرهما حق الخبرة ،لصحبته الطويلة لهما وهما : عمر بن الخطاب ، وعلى بن أبى طالب رضى الله عنهما . وكان يرجح عمر بن الخطاب لتولى الخلافة من بعده ، ولكنه لم يشأ أن ينفرد برأيه ، وهو الذى أقر مبدأ الشورى بعد النبى ، فاستدعى أهل المشورة ، وسألهم رأيهم فى عمر بن الخطاب ، فوافقوا جميعا على هذا الاختيار ، وبعد ذلك دعا أبو بكر عثمان بن عفان ـــ وكان كاتبا له ـــ فأملى عليه نص عهده لعمر بن الخطاب ، وطلب منه أن يظل الامر سرا حتى يخرج على الناس يسألهم فيه (١) .

وأشرف أبو بكر على الناس وهو يقول : أترضون بمن أستخلف عليكم . فانى والله ما ألوت من جهد الرأى ، ولا وليت ذا قرابة ، وانى قد استخلفت عمر بن الخطاب ،فاسمعوا له وأطيعوا ،فقالوا : سمعنا وأطعنا (٢).

وعندما تمت تولية عمر بن الخطاب صعد المنبر وقال : « انى قائل كلمات فأمنوا عليهن » ، وقال : « انما مثل العرب مثل جمل أنف (٣) ، اتبع قائده . فلينظر قائده ، حيث يقوده ، وأما أنا فورب الكعبة ، لاحملنهم على الطريق (٤) ، وانما قال عمر هذه العبارة التى تتضح منها الشدة ، اذ كان

(١) الطبرى : الامم والملوك ، ج٤ ، ص ٥١ .
(٢) نفسه : ص ٥١ .
(٣) انف : خرم انفه فيرجع ممتنعا عن القيادة من شدة الوجع .
(٤) الطبرى : الامم والملوك ، ج٤ ، ص ٥٤ .

الوضع يتطلب مثل هذه الشدة خشية أن تفكر القبائل مرة أخرى فيما فعلت بعد وفاة الرسول بأن ارتدت ، فكان ذلك شبه انذار لها بأنه سيأخذها بمثل الذى أخذها به أبو بكر الصديق .

وباختيار أبى بكر لعمر بن الخطاب أقر مبدئين مهمين : أولهما أنه لم ينتخب أحدا من أبنائه أو أقربائه ، بل انتخب رجلا أجمعت الامة على احترامه ووقاره ، لما اتصف به من صفات حميدة . وثانيهما : أن أبا بكر الصديق علق خلافة عمر بن الخطاب على رضا الامة ، ومن هذا المنطلق جعل أبو بكر الخلافة الاسلامية ، فى عهد الخلفاء الراشدين نظاما سياسيا لا يقوم على مبدأ الوراثة ، بل يقوم على مبدأ الانتخاب والاختيار ، وما طريقة البيعة الا نوع من أنواع الانتخاب الحر المباشر ، الذى قرره النظام الاسلامى .

وضع الديوان :

توالت الفتوحات الاسلامية فى عهد عمر بن الخطاب ، فأثرت الدولة العربية الاسلامية من جراء ذلك ثراءا كبيرا ، ورأى عمر بن الخطاب أن هذا الاتساع فى الدولة ، يقتضى نوعا من التنظيم فى الادارة (١) ، كما يقتضى هذا التوسع أيضا ايجاد نوع من النظام المالى ، لتنظيم موارد الدولة الاسلامية ، ومصارفها ، حيث أن الاموال تتدفق على المدينة عاصمة الخلافة بكميات هائلة . لذلك رأى عمر بن الخطاب أن يوسع على المسلمين ،بتوزيع تلك الاموال فيهم توزيعا عادلا ، حتى ينال كل مسلم نصيبه بقدر فضله فى الاسلام . ولكنه فى البداية ، لم يكن يعرف كيف يضبط ذلك (٢) ، وكان بالمدينة بعض مرازبة الفرس لما رأى حيرة عمر فى شأن الاموال ، قال له : يا أمير المؤمنين ان للاكاسرة شيئا يسمونه ديوانا ، يجمعون فيه دخلهم وخرجهم ويضبطونه فيه ، لا يشذ منه شىء ، وأهل العطاء مرتبون فيه مراتب لا يتطرق عليها خلل ، فطلب منه عمر أن يصفه له ، فوصفه المرزبان له (٣) .

(١) محمد حلمى محمد : الخلافة والدولة فى العصر الاموى ، ص ٣٥ .
(٢) ابن طباطبا : الفخرى فى الاداب السلطانية ، ص ٧٤ ـ ٧٥ .
(٣) ابن طباطبا : الفخرى فى الاداب السلطانية ، ص ٧٥ .
ـ المرزبان : وقع فى أيدى المسلمين اسيرا من قبل وهو فارس .

معنى الديوان :

الديوان كلمة فارسية ، تعنى سجل أو دفتر ، وأطلق اسم الديوان من باب المجاز على المكان الذى يحفظ فيه هذا السجل أو الدفتر (١) ، وقيل ان كسرى ملك الفرس ، أطلع ذات يوم على كتاب ديوانه ، فرآهم يحسبون مع أنفسهم ـ أى يهمسون فى الحساب مع أنفسهم ـ فقال : ديوانه ـ أى مجانين ـ فسمى موضعهم بهذا الاسم ثم حذفت الهاء ، عند كثرة الاستعمال، تخفيفا للاسم ، فقيل ديوان وهناك تسمية أخرى وهى أن كلمة ديوان بالفارسية تعنى شياطين فسمى الكتاب باسمهم لحذقهم بالامور ، وقوتهم على الجلى والخفى ، وجمعهم لما شذ وتفرق ، ثم سمى مكان جلوسهم باسمهم فقيل ديوان (٢) .

هذا يعنى بطبيعة الحال أن الديوان لم يكن معروفا عند العرب من قبل ، بل كان معروفا عند الفرس فأخذه عمر بن الخطاب عنهم ، وقد تنبه العرب الى أهميته عندما اتسعت الفتوحات واختلط العرب بالفرس زمن عمر بن الخطاب ، فالحضارة العربية الاسلامية من أهم مميزاتها كحضارة متقدمة ، أنها كانت تتأثر وتؤثر ، أى أنها تأخذ وتعطى ، فقد أخذت عن الفرس بعض الانظمة الادارية ، ومن بينها الدواوين ، ولكنها طورتها وصبغتها بالصبغة الاسلامية العربية .

ويقال ان أول من وضع ديوان الجند الذى قلده عمر بن الخطاب من الفرس هو : كيهراسف ، أحد ملوك الطبقة الثانية من الفرس وأن كيقباذ قبله كان قد أخذ العشر من الغلات وصرفه فى أرزاق جنده (٣) .

سبب وضع الديوان :

من الأسباب المباشرة التى ذكرها المؤرخون لوضع الديوان فى عهد عمر بن الخطاب ان أبا هريرة رضى الله عنه قدم على عمر من البحرين ، وكان

(١) حسن ابراهيم حسن : النظم الاسلامية ، ص ١٨٦

(٢) الماوردى : الاحكام السلطانية ، ص ١٩٩ .
ـ ابن خلدون : المقدمة ، ص ٢١٧ .

(٣) المقريزى : الخطط ، مجلد ١ ، ج٢ ، ص ١٦٤ .

معه مال كثير وقال لعمر : يا أمير المؤمنين ، اقبض هذا المال . قال : وكم هو ؟ فقال أبو هريرة : خمسمائة ألف درهم ، ورددها عليه مائة ألف ومائة ألف خمس مرات ، الا أن عمر دهش ولم يصدق ، وقال له : أنت ناعس . اذهب فبت الليلة حتى تصبح ، فلما أصبح أتاه وقال له : اقبض منى هذا المال ، فسأله : كم هو ؟ فقال أبو هريرة : خمسمائة ألف درهم ، قال عمر: أمين طيب هو ؟ فقال له لا أعلم الا ذاك ، فقال عمر : أيها الناس انه قد جاء مال كثير ، فان شئتم أن نكيل لكم كلنا ، وان شئتم أن نعد لكم عددنا ، وان شئتم أن نزن لكم وزنا لكم ، فقال رجل من القوم : يا أمير المؤمنين ، دون للناس دواوين ، يعطون عليها (١) .

وقال آخرون فى سبب وضع الديوان ، أن عمر بن الخطاب : بعث بعثا ، وكان عنده الهرمزان ، فقال لعمر : هذا بعث قد أعطيت أهله الأموال، فان تخلف منهم رجل ، وأحل بمكانه ، فمن أين يعلم صاحبك به ، فأثبت لهم ديوانا فسأله عن الديوان حتى فسره له (٢) .

وبعد أن استقر رأى عمر بن الخطاب على وضع الديوان ، استشار المسلمين فى ذلك انطلاقا من مبدأ الشورى ، وبعد مناقشة الأمر مع أهل الشورى ، قال على بن أبى طالب : تقسم كل سنة ما اجتمع اليك من مال ، فلا تمسك منه شيئا ، وقال عثمان بن عفان أرى مالا كثيرا يسع الناس ، وان لم يحصوا حتى تعرف من أخذ ممن لم يأخذ ، خشيت أن ينتشر الأمر. وأشار عليه الوليد بن هشام بن المغيرة بوضع الديوان كما تشير بعض الروايات (٣) ، ذلك لأن الوليد كان قد زار الشام ، ورأى تدوين الجند بالديوان هناك ، بينما يذكر بعض المؤرخين أن الذى أشار عليه بوضع الديوان هو خالد بن الوليد وليس الوليد بن هشام بن المغيرة (٤) ، وعلى

(١) أبو يوسف : الخراج ، ص ٤٨ ـ ٤٩ ، الطبعة الرابعة .
(٢) الماوردى : الاحكام السلطانية ، ص ١٩٩ .
(٣) الطبرى : الامم والملوك ، ج٥ ، ص ٢٣ .
ـ السيوطى : تاريخ الخلفاء ، ص ١٤٣ .
(٤) الماوردى : الاحكام السلطانية ، ص ٢٠٠ .
ـ النويرى : نهاية الادب ، ج٨ ، ص ١٩٧ .
ـ ابن خلدون : المقدمة ، ص ٢١٧ .

هذا قد يكون الذى أشار عليه بوضع الديوان هو خالد بن الوليد لأنه يعلم كل شىء عن الشام ومن المرجح أنه لاحظ نظام الديوان • وسواء كان الذى أشار عليه هذا أو ذاك فان عمر بن الخطاب لديه فكرة سابقة عن الديوان فقد شرحه له المرزبان كما تقدم ، وانما كانت المشورة حول مدى موافقة الناس على وضع الديوان ، وقد أشاروا عليه بذلك ووافقوه على فكرته •

اختلف المؤرخون حول التاريخ الذى وضع فيه الديوان فيرى البعض أنه وضع فى السنة الخامسة للهجرة (١) ، بينما يرى البعض الآخر أنه وضع فى سنة عشرين للهجرة (٢) •

لا شك أن السنة الخامسة عشر هو التاريخ الصحيح لوضع الديوان . ذلك لأن الظروف الجديدة التى نتجت عن فتح أراضى العراق التى كانت أراضى زراعية واسعة . هى التى أملت على عمر بن الخطاب فكرة انشاء الديوان ، وتقرير الاعطيات حتى يتخذ قراره الهام بمنع توزيع أراضى سواد العراق على الذين فتحوها ، وكان فتح تلك الأراضى فى السنة الرابعة عشرة للهجرة ، فعندما أخبروا عمر بن الخطاب بفتح السواد كتب الى سعد بن مالك والمسلمين معه بشأن أهل السواد : ان شئتم فادعوهم الى أن يقيموا لكم فى أرضهم ولهم الذمة وعليهم الجزية ، وان كرهوا فأقسموا ما أفاء الله عليكم منهم • فرجعوا الى أرضهم وكانوا ذمة وعليهم الجزية (٣) ، وكان ذلك تمهيدا لقراره الحاسم بشأن أرض السواد ، عندما أتم سعد بن أبى وقاص فتح العراق وهذا يؤكد أن الديوان وضع فى السنة التالية لتلك الأحداث فى السنة الخامسة عشرة للهجرة وهذا يؤكد أيضا رواية الطبرى • وقد كتب سعد الى عمر عندما أتم فتح العراق ، فرد عليه عمر بأن يترك الأرض دون تقسيم ، ثم استشار الصحابة فى الموضوع فأيدوا رأيه (٤) •

(١) الطبرى : الامم والملوك ، ج٥ ، ص ٢٣ .
(٢) السيوطى : تاريخ الخلفاء ، ص ١٤٤ .
ـ ابن الاثير : الكامل ، ج٢ ، ص ٢١٢ .
ـ ابن خلدون : المقدمة ، ص ٢١٧ .
(٣) الطبرى : الامم والملوك ، ج٤ ، ص ١٤٦ .
(٤) شرح هذه النقطة سيأتى عند الحديث عن تطور مبدأ الشورى وعند الحديث عن السواد .

ويعتبر وضع الديوان من آهم التنظيمات الادارية التى كان لها أبعد الأثر على الأوضاع بعد خلافة عمر بن الخطاب ، فقد كثر المال من خمس الغنائم ، والفىء والجزية والخراج والعشور ، وخاصة من أرض السواد بالعراق ، والخراج والجزية موردان سنويان (١) ، وكان من نتيجة ذلك أيضا أن أصبح للمسلمين جيش دائم ، لا يعمل بغير الجهاد فقد منع عمر بن الخطاب الجند من الاشتغال بأعمال الزراعة والتجارة ، خوفا من أن يركنوا الى الراحة والهدوء ، وتأخذهم مظاهر الدنيا ، ومباهرها ، ويتركون الجهاد ونشر الاسلام ، كما حقق وضع الديوان هدفا كبيرا وعظيما ، كان يفكر فيه عمر بن الخطاب ، وهو ضمان الحياة الكريمة لأصحاب السابقة فى الاسلام والجهاد ، من أقعدتهم ظروفهم ، ومنعهم كبر السن من مواصلة الجهاد فأراد عمر أن يكرمهم بأن يدون أسماءهم فى الديوان ، ويجعل لهم الأسبقية فى العطاء •

والديوان يشمل احصاء الجند أولا ، ثم تنظيم صرف الاعطيات ، فقد كان مظهر عمل الديوان هو اخراج المال لأعطيات الجند وسائر الكلف ، ومن هنا جاءت تسميته بديوان الجند ، وكان ما يفضل من المال بعد صرف الاعطيات ، حتى ولو كان من الأموال العينية كالحبوب ، فى الولايات، كان يحمل الى بيت المال فى المدينة (٢) •

عندما تم حصر أسماء الجند قدر لهم عمر بن الخطاب اعطياتهم ، واستشار أصحابه فى أن يجعل عطاءهم فى كل سنة فأقروه على رأيه (٣) •

عندما بدأت الفتوحات فى عهد أبى بكر الصديق ، قصر أبو بكر الاشتراك فيها على المؤمنين أصحاب السابقة ، الذين أبلوا بلاء حسنا فى حروب الرد ، وكان طبيعيا أن يمنع العرب ، الذين كانوا قد ارتدوا ثم عادوا الى حظيرة الاسلام ، من الاشتراك فى الفتوحات أما فى خلافة عمر ابن الخطاب فقد احتاجت الجيوش العربية ــ بعد انتصاراتها ــ الى مدد كبير

---

(١) محمد عزة دروزة : تاريخ العرب فى الاسلام ، ص ١٧٧ •
(٢) عبد المنعم ماجد : التاريخ السياسى للدولة العربية ، ج١ ، ص ٢٣٧ •
(٣) ضياء الدين الريس : الخراج والنظم المالية ، ص ١٥٦ •

فضلا عن أنه قد ثبت صحة اسلام من كان قد ارتد ثم عاد الى الاسلام ، ولم يشأ عمر أن يثير بينهم وبين من سبق من العرب الى الاسلام واشترك فى الفتوحات الحزازات ، خاصة بعد أن أفاء الله عليهم الكثير من الغنائم فى هذه الفتوحات ، ولم يكن كذلك فى استطاعة عمر بن الخطاب فى بداية الأمر أن يلزم الناس بالخروج الى الجهاد ، فاعتمد على ندب الناس فقط حتى قيل أنه حث الناس مرة على الخروج مع المثنى بن حارثة الى العراق ، فلم يجبه الا القليل بالرغم من تكرار الندب ثلاثة أيام متتالية (١) ، لذلك لم يعد أمام المقاتلين المسلمين بعد تدوينهم فى الديوان ، وتقرير الاعطيات اليهم ، الا تلبية نداء الجهاد ، حيث لم يجد عمر بن الخطاب ، بعد ذلك صعوبة فى جمعهم ، كما كان الأمر فى بداية خلافته ، لذلك أصبح الديوان يتولى احصاء العساكر بأسمائهم ، وتقدير أرزاقهم وصرف اعطياتهم فى اباناتها (٢) .

تنظيم الديوان :

قسم بعض الفقهاء ديوان الجند الى أربعة أقسام : قسم يختص بالجيش من اثبات وعطاء ، وقسم يختص بالأعمال من رسوم وحقوق ، وقسم يختص بالعمال من تقليد وعزل ، وقسم رابع يختص ببيت المال من دخل وخرج (٣) . كما ذكروا ان لديوان الجند مجلسان ، وهما مجلس التقرير الذى يتولى ضبط استحقاقات الرجال ، ويثبت أوقات اعطياتهم ، محددة بالشهور ، وتدوين التقارير عن حاجة الجند من العطاء ، فى وقت استحقاقها ، والمجلس الثانى ، هو مجلس المقابلة الذى يتولى تصحيح الأسماء ، ومنازل الأرزاق ، ويقسم الجيش الى عساكر خاصة ، وعساكر منسوبة الى الخدمة (٤) .

ونحن نرجح أن هذه التقسيمات تقسيمات متطورة ، لم تؤخذ فى الاعتبار عند بداية وضع الديوان ، وانما جاءت مع مرور الزمن وتطور

---

(١) أبو الفدا : البداية والنهاية ، ج٧ ، ص ٢٦ .
(٢) ابن خلدون : المقدمة ، ص ٢١٦ .
(٣) الماوردى : الاحكام السلطانية ، ص ٢٠٣ - ٢٠٤ .
(٤) قدامه بن جعفر : الخراج ، ورقة ٢ ، ٣ من الباب الاول - مخطوطة برقم ٢٢٧ .

الديوان فى العصر الأموى ثم فى العصر العباسى ، الا أن ذلك لا يمنع من أن واضعى الديوان ، الذين كلفهم عمر بن الخطاب بتدوينه ، كانوا يراعون بعضا من الاعتبارات شبيهة بتلك التى أشار اليها المؤرخون والفقهاء ، فعندما كانوا يدونون القبائل ، كانوا يراعون النسب بدقة ، كما يراعون القرابة وكانوا يضعون وصفا لحالة متناول العطاء ، من حيث حالته وما وراءه من ذرارى ومن حيث كونه قادرا على الجهاد أم لا ، كل ذلك يحتاج الى تنظيم دقيق لذلك لا بد وأن يكون ديوان عمر بن الخطاب فيه شىء من ذلك التنظيم الذى ذكره الفقهاء والمؤرخون .

لذلك فان الديوان جعل لكل جندى عطاء مضمونا ، مما جعله يطمئن على معيشة أهله وذراريه ، وأصبح مرتاحا فى بيته أو قريته أو صحرائه ، وكان لذلك تأثير معنوى ، فان الجندى الذى يطمئن عن حالته المعيشية وحالة أهله وذويه يندفع الى الجهاد والعكس صحيح (١) . وهذا ما كان يهدف اليه عمر بن الخطاب عندما فكر فى انشاء ديوان الجند .

تقرير نظام الاعطيات :

بعد أن استشار عمر بن الخطاب أهل الشورى فى وضع الديوان وأقروه على رأيه ، دعا ثلاثة من كبار النسابة هم : عقيل بن أبى طالب ، ومخرمة بن نوفل ، وجبير بن مطعم ، لتدوين الناس حسب القواعد التى قررها عمر بن الخطاب . وقد قام هؤلاء بترتيب الناس حسب النسب ، أما العطاء فكانت المفاضلة فيه حسب السبق الى الاسلام وحسن الأثر فى الدين (٢) . وقال لهم عمر : اكتبوا الناس على منازلهم فكتبوا بنى هاشم ، ثم اتبعوهم ابا بكر وقومه . ثم عمر وقومه على الخلافة . فلما نظر فيه عمر . ورأى الترتيب ، بنى هاشم ثم بنى تميم ، ثم بنى عدى ــ وهم أهل عمر بن الخطاب ــ رد عمر قائلا : ضعوا عمر حيث وضعه الله ، وابدأوا بالأقرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم . ولكن أهله من بنى عدى

---

(١) محمود شيت خطاب : الفاروق القائد ، ص ١٨٧ .
(٢) الماوردى : الاحكام السلطانية ، ص ٢٠٢ .

احتجوا عليه ، وطالبوه بأن يوافق على الترتيب الذى وضعه كتاب الديوان، الا أنه رفض وقال لهم : بخ بخ بنى عدى أردتم الأكل على ظهرى ، وان أذهب حسناتى لكم ، لا والله حتى تأتيكم الدعوة ، وان أطبق عليكم الدفتر ، ولو أن تكتبوا فى آخر الناس (١) .

من هنا تتبين اصرار عمر بن الخطاب ، على اقرار عدم التسوية فى العطاء ، ومطالبته بمبدأ التفضيل بعكس ما كان يفعل أبو بكر الصديق ، الذى طالبه الناس بالتفضيل فى العطاء فرفض وقال : فضائلهم عند الله ، فأما هذا المعاش فالتسوية فيه خير (٢) ، لذلك سوى أبو بكر بين الناس فى العطاء ، ولم يفضل أهل السابقة ، وقال فيهم : انما عملوا لله فأجورهم على الله ، وان هذا المال ليس ثمنا لأعمالهم (٣) .

وقد بين عمر سياسته فى العطاء فى قوله : من أراد أن يسأل عن المال فليأتنى ، فان الله تبارك وتعالى جعلنى له خازنا ، وقاسما ، اننى باد بأزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم فمعطيهن . ثم المهاجرين الأولين ، ثم أنا باد بأصحابى اخرجنا من مكة من ديارنا ، وأموالنا ، ثم الأنصار الذين تبوؤا الدار والايمان من قبلهم ، ثم قال : فمن أسرع الى الهجرة أسرع به العطاء . ومن أبطأ عن الهجرة أبطأ عنه العطاء فلا يلومن رجل الا مناخ راحلته (٤) . وقال لا أجعل من قاتل رسول الله كمن قاتل معه .

وانطلاقا من هذا المبدأ العام الذى وضعه عمر لتقدير الاعطيات . بدأ كتاب الديوان الثلاثة المذكورين بتدوين الناس على أساس هذه القاعدة . واثبتوا السيدة عائشة ام المؤمنين فى رأس القائمة . وفرضوا لها اثنى عشر ألفا ، ثم بعدها سائر أزواج النبى فى عشرة آلاف لكل منهن . وجاءت جويرية وصفية فى نهاية القائمة الأولى . ففرضوا لكل واحدة من الاثنين

---

(١) الطبرى : الامم والملوك ، ج٥ ، ص ٢٣ .
(٢) أبو عبيد : الاموال ، ص ٢٦٣ .
(٣) الطرطوشى : سراج الملوك ، ص ٢٤٨ .
(٤) أبو عبيد : الاموال ، ص ٢٢٣ — ٢٢٤ .

ستة آلاف ، وبعد زوجات النبى فرضوا لعلى بن أبى طالب فى خمسة آلاف درهم (١) .

ثم اتخذوا بعد ذلك ابتداء من غزوة بدر أساسا فى توزيع العطاء حسب السابقة ، ففرضوا لمن اشترك فى هذه الغزوة ، من المهاجرين والأنصار فى خمسة آلاف درهم لكل منهم ، وفرضوا للمسلمين الذين جاءوا من بعدهم الى الحديبية فى أربعة آلاف لكل منهم ، ثم لمن بعد الحديبية الى أن أقلع أبو بكر عن أهل الردة فى ثلاثة آلاف ، ثم فرضوا لأهل القادسية ، وأهل الشام فى ألفين ، الا أنهم قدموا أهل البلاء منهم بأن زادوهم خمسمائة درهم، أى أن الواحد منهم يتناول ألفين وخمسمائة درهم (٢) ، ومن جاء بعد القادسية واليرموك فرضوا له ألف درهم ، ثم فرضوا للروادف المثنى فى خمسمائة درهم ، والروادف الثليث فى ثلاثمائة درهم لكل منهم ، وفرضوا للروادف الربيع على مائتين وخمسين ، وفرضوا لمن بعدهم وهم أهل هجر والعباد على مائتين . وجعلوا كل طبقة من هذه الطبقات ، متساوية فى العطاء، لا فرق فى المسلمين بين العربى والعجمى ، والسيد والمولى ، كلهم على حد سواء ، كما ألحقوا بنساء النبى بعض المهاجرات الأول مثل أسماء بنت عميس (٤) ، وأسماء بنت أبى بكر وأم عبد أم عبد الله بن مسعود فرضوا لكل منهن ألفا (٥) ، كما ألحقوا أربعة من غير أهل بدر بهم وهم : الحسن والحسين ، وأبو ذر الغفارى وسمان (٦) .

وعندما فرضوا للنساء ، جعلوا نساء بدر فى المقدمة ففرضوا لهن خمسمائة ثم نساء من بعدهم الى الحديبية على أربعمائة درهم ، ونساء من

(١) أبو يوسف : الخراج ، ص ٤٦ .
(٢) الطبرى : الامم والملوك ، ج٤ ، ص ١٦٢ .
(٣) نفسه : ج٤ ، ص ١٦٣ .
(٤) أسماء بنت عميس الخثعمية : أخت ميمون بنت الحارث أم المؤمنين هاجرت مع زوجها جعفر بن أبى طالب الى الحبشة ، ولما قتل فى غزوة مؤتة تزوجها ابو بكر فولدت له محمدا ، ولما توفى أبو بكر تزوجها على ، وتربى محمد فى حجره ، وقد أسلمت قديما قبل دخول دار الارقم .
(٥) أبو عبيد : الاموال ، ص ٢٨٨ .
(٦) الطبرى : الامم والملوك ، ج٤ ، ص ١٦٣ .

بعد ذلك ثلاثمائة ثم نساء أهل القادسية مائتين ، ثم سووا بين النساء بعد ذلك ، ثم جعلوا الصبيان سواء ففرضوا مائة لكل منهم (١) .

وقيل انهم فرضوا لنساء المهاجرين والأنصار فى ستمائة وأربعمائة وثلاثمائة ومائتين حسب الأسبقية (٢) .

وأمر عمر بن الخطاب كتاب الديوان بأن يفرضوا للمولود عندما يفطم فقط ولكن النساء عندما سمعن بذلك ، عجلن بفطام الصغار قبل وقته الذى يكفى لنمو الطفل على لبن أمه ، وقد لاحظ عمر ذلك ، ورأى فيه خطورة تهدد صحة الأطفال فينشأ الأطفال ضعافا ، فأمر منأديا ينادى فى الناس : أن لا يعجلوا أولادهم عن الفطام ، وبأنه قرر أن يفرض لكل مولود فى الاسلام ، وكتب بذلك الى الأمصار (٣) .

هذا يدل على عبقرية عمر ، حيث أنه كان يراقب كل شىء فى دولته حتى الأمور البسيطة ، وكان يتدخل لاصلاح الأمور الاجتماعية والأسرية ، فلم يشأ أن يعجل الناس بفطام المولود رغبة فى العطاء ، مما قد ينتج عنه نشأة جيل ضعيف جسمانيا من أبناء المسلمين ، حيث أن الاسلام يريد المسلم قويا فى بدنه وفى ايمانه . ولذلك ضاعف للطفل العطاء ، عندما يشب ، ويزيده أكثر عندما يبلغ سن الرشد (٤) .

ذهب عمر بن الخطاب فى فرض الاعطيات الى أبعد من ذلك . فكتب الى أمراء الأجناد ، بأن من اعتق مواليه العجم والروم فأسلموا الحقوا بمواليهم ولهم ما لهم وعليهم ما عليهم ، وان أحبوا أن يكونوا قبيلة وحدهم. يجعلوهم اسوتهم فى العطاء (٥) .

كما أمر عمر بفرض جريبين من الدقيق فى كل شهر لكل مسكين (٦) ،

---

(١) نفسه : ص ١٦٣ .

(٢) أبو يوسف : الخراج ، ص ٤٨ .

(٣) أبو عبيد : الاموال ، ص ٢٣٧ .

(٤) MATTI J. MOOSA : The Diwan of Umar Ibn Al-Khattab. Studies in Islam - 2-1965, pp. 69.

(٥) أبو عبيد : الاموال ، ص ٢٣٥ — ٢٣٦ .

(٦) الطبرى : الامم والملوك ، ج٤ ، ص ١٦٣ .

وقرر كذلك أن يعطى الرجل والمرأة والمملوك جريبين فى كل شهر ، حتى كان الرجل اذا آراد أن يدعو على صاحبه قال له : قطع الله عنك جريبيك (١) ، وأمر كذلك أن يفرض العطاء لأهل الفىء وهم الذين هاجروا الى الأمصار أو الأجناد ، مثل الكوفة والبصرة ، ودمشق وحمص ، والاردن ، ومصر ، وقرر العطاء كذلك لمن يلحق بهؤلاء ويقيم معهم فى تلك الأمصـــار ، وذلك تفضيلا لهم ، حيـــث أصبح عطاؤهم من الديوان فوق ما أفاء الله عليهـــم ، وأمر بأن يعطوا سنة كاملة مرة واحدة ، ذلك أن هذه الأمصار كانت عبارة عن رباطات للمقاتلة ، وذويهم من المسلمين (٢) • بهذا الاجـــراء اعتبر عمر ابن الخطاب أن المسلمين جميعا فى الرباطات فى حالة جهاد سواء الجنود الذين يحاربون فى ميدان المعركة ، أو الذين يقيمون فى منازلهم كالنساء ، والأطفال، وطبق هذه الأسس على العرب وغير العرب (٣) •

وكان عمر يفاضل بين الناس كذلك على منازلهم ، وقراءتهم القرآن ، وجهادهم (٤) • وكان اذا أتى باللقيطة فرض له فى مائة وفرض له رزقا يأخذه وليه كل شهر بقدر ما يصلحه ، ثم ينقله من سنة الى سنة ، وكان يوصى بهم خيرا ، ويجعل رضاعهم ونفقتهم من بيت المـــال (٥) ، ثم جـــعل من دخـــل الاسلام بعد ذلك فى نهاية القائمة حيث جعلهم فى باب واحد ، وأمر أن يفرض لهم خمسة وعشرين دينارا (٦) •

وقد ادعى أحد المستشرقين أن العرب وحدهم هم الذين كانوا يختصون بالعطاء وفق القواعد التى قررها عمر بن الخطاب (٧) • ونحن نقول ان هذا ادعاء باطل ، لأن عمر لم يفرق بين المسلم العربى وغير العربى فى العطاء ، فالمسلمون عنده سواء • ومما يؤيد هذا رواية ذكرها البلاذرى : ان قوما

---

(١) الماوردى : الاحكام السلطانيـــة ، ص ٢٠٢ .
(٢) ابن الاثير : الـــكامل ، ج٢ ، ص ٢١٣ .
(٣) MATTI J. MOOSA: The Diwan of Umar Ibn Al-Khattab, pp. 69.
(٤) البلاذرى : فتوح البـــلدان ، ج٣ ، ص ٥٥١ .
(٥) البلاذرى : فتوح البلدان ، ج٣ ، ص ٥٥٢ .
(٦) نفســـه : ج٣ ، ص ٥٥١ .
(٧) هل : الحضـــارة العربيـــة ، ص ٥٥ .

قدموا على عامل لعمر بن الخطاب ، فأعطى العربى منهم وترك الموالى، فكتب اليه عمر : «أما بعد فبحسب المرء من الشر أن يحقر أخاهالمسلم والسلام»(٤).
بل انه فرض الى بعض الاشراف العجم ، ففرض لدهقان نهر الملك ولابن النخيرخان ، ولخالد وجميل ابنى بصبهرى دهقان الفلاليج ،وبسطام بن نرسى دهقان بابل ، وخطرنية ، وللرفيل دهقان العالى ، وللهرمزان ، ولجفينة العبادى ، فى ألف لكل منهم ، ولكنه فضل الهرمزان ففرض له ألفين (٢) .

وقال عندما فرض لهؤلاء : قوم أشراف أحببت أن أتألف بهم غيرهم . وقال فى آخر سنية : انى كنت تألفت الناس بما صنعت فى تفضيل بعض على بعض وان عشت هذه السنة ساويت بين الناس ، فلم أفضل أحمر على أسود، ولا عربيا على عجمى ، وصنعت كما صنع رسول الله وأبو بكر (٣) .

ولم يكن الديوان مجرد سجل أو دفتر ، دونت فيه الأسماء حسب القرابة من الرسول ، ورتبت فيه الاعطيات ، ترتيبا تنازليا ، وفقا لترتيب الأسماء ، ولكن كتاب الديوان كانوا يراعون مراعاة كاملة الظروف المحيطة بالناس عند تقدير العطاء ، وعلى سبيل ما يعوله المسلم من الذرارى ، والمماليك ، وما يرتبطه من خيل ، وظروف المكان الذى يقيم فيه المسلم ، من حيث الرخص والغلاء ، حتى يمكن تقدير كسوته ، ونفقته لعامه كاملا ، كل هذه الظروف تؤثر على العطاء ، زيادة ونقصانا (٤) .

أما وقت صرف العطاء ، فقد اختلف فيه الفقهاء ، فمنهم من قال : اذا كانت حقوق بيت المال ، تستوفى كل سنة ، فان العطاء أيضا كل سنة ، وان كانت تستوفى مرتين فى السنة ، يكون العطاء كذلك ، وان كانت تستوفى فى كل شهر أصبح استحقاق العطاء فى رأس كل شهر ، أى أن وقت العطاء مرتبط ارتباطا كاملا بأوقات استحقاق بيت المال ، من أموال الخراج والجزية ، وهما المصدران الرئيسيان لبيت المال ، واننا نرجح هذا الرأى ،

---

(١) البلاذرى : فتوح البلدان ، ج٣ ، ص ٥٥٩ .
(٢) نفسه : فتوح البلدان ، ج٣ ، ص ٥٦٠ .
(٣) اليعقوبى : تاريخ اليعقوبى ، ج٢ ، ص ١٥٤ .
(٤) الماوردى : الاحكام السلطانية ، ص ٢٠٥ .

لأنه لا يمكن توزيع الاعطيات اذا لم يتوفر المـال اللازم فى بيت المـال ، كما أنه لا يجوز حبس المـال عن أهل الاعطيات فى الديوان اذا اجتمع فى بيت المـال ، فاذا حبس المـال أصبح العطاء دينا مستحقا جاز لأصحاب الاعطيات المطالبة به وفق أحكام الشرع (١) .

ان بعض المؤرخين المحدثين يستنتجون من نظام الأعطيات التى قررها عمر حدا أقصى وحدا أدنى ، فيقول البعض ان الحد الأدنى الذى كان يعطى للمحارب العربى فى الديوان كان يتراوح ما بين ستمائة وخمسمائة درهم فى السنة (٢) ، بينما يرى البعض الآخر أن الاعطيات كانت تتراوح ما بين خمسمائة وثلاثمائة درهم فى السنة (٣) ، هذا التقدير بالاضافة الى ما كان يفرض لنساء المقاتلة وأولادهم من الحنطة وهو جريبان للفرد الواحد فى الشهر ، كما يقولون ان اعطيات قادة الجند كانت تتراوح ما بين خمسة آلاف وأربعة آلاف درهم سنويا ، والمقصود هنا بقادة الجند المهاجرون والأنصار، الذين كانت لهم الأسبقية فى العطاء ، وكان أغلب القـادة منهم . ولكن ما يمكن أن يستنتجه الباحث ، عندما ينظر الى مقدار الاعطيات بصفة عامة، دون النظر الى الفروق ، أن الجندى العـربى المسلم فى ذلك العصر ، كان أحسن حالا من مثيله فى الدول الأخرى ، التى يقولون أنهـا عريقـة فى الحضارة ، مثل الجندى الفارسى والرومى . وتعكس مقـادير الاعطيـات كذلك ، مدى الرخاء الذى تعيشه الدولة العربية الاسلامية .

وقد قدرت الاعطيات فى جملتها بمائة مليون درهم (٤) وقدر ذلك الرقم على أساس عدد الجند ، فقد كان عددهم بالشام خمسين ألفا ، وفى العراق وفارس خمسين ألفا ، وفى مصر خمسين ألفا ، وكان عدد أصحاب الرسـول خمسة آلاف ، أى أن اجمالى عدد الجنـد الاسلامى كان مائة وخمسـة وخمسون ألف جندى ، وهذا الرقم يعكس مدى اقبال المسلمين على الالتحاق بالجيش ، بعد تقرير الاعطيات ووضع الديوان .

(١) نفسـه : ص ٢٠٦ .
(٢) فون كريمر : الشرق فى حكم الخلفاء ، ص ٣٩٦ .
(٣) جرجى زيدان : التمدن الاسـلامى ، ج١ ، ص ١٨٠ .
(٤) محمد عزة دروزه : تاريخ العرب فى الاسـلام ، ص ١٨٦ .

وبالرغم من أن عمر كان فى بداية الأمر يصر اصرارا كاملا على مبدأ التفضيل فى العطاء الا أننا نجده ، فى أواخر أيام خلافته ينوى العدول عن مبدأ المفاضلة ويقر مبدأ التسوية فى العطاء دون النظر الى الأسبقية فى الاسلام ، ونستخلص تغيير رأيه من قوله : لقد هممت أن أجعل العطاء أربعة آلاف ، ألفا يجعلها الرجل فى أهله ، وألفا يزودها معه ، وألفا يتجهز بها، وألفا يترفق بها ، فمات قبل أن يفعل (١) .

ولعل ما يروى عن عزم عمر على العدول عن فكرته فى المفاضلة فى العطاء انما يرجع الى ما رآه من أن توزيع العطاء على هذا النحو الذى قرره قد أوجد تفاوتا كبيرا فى الدخل ، وأدى الى وجود طبقة من الأثرياء ، كما أدرك أن غالبية الجند العرب ـ الذين سمح لهم بالاشتراك فى الفتوح ـ كانوا حسب هذه القاعدة أقل الناس عطاء وأنهم سوف لن يرضوا بهذا الوضع ، زد على ذلك أن الاسلام قد ثبتت دعائمه واستقرت أقدامه ، ولم يعد هناك سبب يوجب التفضيل ، وقد يكون التفضيل فى بداية الأمر يراد به تكريم المسلمين الأولين ، الذين كان لهم الفضل فى انتصار الاسلام وحتى يشعرهم بعزتهم ففضلهم فى العطاء عن غيرهم ، وقد أصبح أغلب هؤلاء الصحابة كبارا فى السن ، وأصبح الجيش العربى تشكل أغلبيته المحاربة العناصر الاسلامية الشابة .

ولكن عمر بالرغم من اتباعه مبدأ التفضيل لم يجحف حقوق أحد من المسلمين بل أعطى كل فرد ما يسد مطالبه الحياتية ، من مأكل وملبس ومسكن ، فلا ضير أن يكون هناك تفاوت فى العطاء ، فكان كل انسان ينال من الدولة رعاية كاملة (٢) ، ولا أدل على حرصه على أن يأخذ كل مسلم نصيبه من المال من قوله : ان كنت صادقا ليأتين الراعى نصيبه من هذا المال ، وهو باليمن ودمه فى وجهه (٣) ، وفى رواية أخرى انه قال : فالرجل وتلاده فى الاسلام ، والرجل وقدمه فى الاسلام ، والرجل وغناؤه فى الاسلام،

---

(١) الطبرى : الامم والملوك ، ج٤ ، ص ١٦٣ .
(٢) عبد الحميد بخيت : عصر الخلفاء الراشدين ، ص ٢٧٦ .
(٣) أبو يوسف : الخراج ، ص ٥٠ .

والرجل وحاجته فى الاسلام ، والله لئن بقيت ليأتين الراعى بجبل صنعاء حظه من هذا المـــال ، وهو مكانه ، قبل أن يحمر وجهه يعنى فى طلبه (١) .

وكانت الأرزاق الى جانب الاعطيات ، وكانت الأرزاق فى الغالب تعطى كل شهر ، فقد قيل ان عمر : أخذ المدى بيد والقسط بيـــد وقال : انى قد فرضت لكل نفس مسلمة فى كل شهر مدى حنطة ، وقسطى خل ، فقـــال رجل : والعبد ؟ (٢) قال نعم والعبد ، وفى رواية أخرى أنه صعد المنبر وقال: انا أخرجنا عليكم اعطياتكم ، وأرزاقكم فى كل شـــهر وفى يديه المـــــدى والقسط ، فقال صاحب الرواية : فحركهما ، وقال : فمن أنقصها فعل الله به كذا وكذا ودعا عليه (٣) . وقيل أنه أعطى الرجل وحده نصف دينار وأعطى المتزوج دينارا (٤) .

ولم تنشأ عن توزيع الاعطيات أية مشكلة بالنســـبة لأمـــوال الدولة الاسلامية اذ كان العطاء يستخدم فى الأغراض الشخصية ، وليس للتجارة، اذ كانت الدولة تضم أراضى خصبة كثيرة ، تتوفر فيها الحنطة ، وكان كثير من العرب يملكون الأراضى الزراعية الكبيرة ، تغنيهم عن أرزاق الدولة ، بل كان للأرزاق أثرها الحسن على حياة المسلمين الاقتصادية فقد خففت عن الفلاحين أعباء كبيرة (٥) .

سياسة عمر بن الخطاب الادارية :

كان عمر بن الخطاب ، قائدا سياسيا ، واداريا ، وعنـــوانا للعـــــدل والانصاف ، وقد بدأت الدولة العربية الاسلامية العظمى فى خلافته (٦) ، فالنظم التى استحدثهاعمر بن الخطاب كانت هى النظم التى ارتكزت عليهـــا الخلافة الاسلامية ، ولكن تلك النظم لم توضع دفعة واحـــدة ، بل حدثت

---

(١) أبو يوسف : الخراج ، ص ٥٠ .
(٢) البلاذرى : فتوح البـلدان ، ج٣ ، ص ٥٦٤ .
(٣) نفســه : ص ٥٦٤ ـ ٥٦٥ .
(٤) أبو عبيد : الاموال ، ص ٢٤٢ . .
(٥) على حسنى الخربوطلى : الحضارة العربية الاسلامية ، ص ٣١٢ .
(٦) غوستاف لوبون : حضـارة العرب ، ص ١٧٥ .

على مراحل زمنية ، يأتى قسم منها فى زمن ، ثم يتبعه قسم آخر بعد ذلك ، ومجريات الأمور والحوادث ، هى التى كانت تملى على عمر مواجهتها ، ولو لم يكن على رأس الدولة العربية الاسلامية ، شخصية مثل عمر ، لما استطاعت الوقوف على قدميها ، أمام التيارات العاصفة ، التى تحاول النيل من الاسلام ، وقد حفظ عمر النظام الادارى من أن يتجه اتجاها خاطئا ، ولو طالت به الأيام فى الحكم لكان ذلك النظام أدق وأوسع (١) •

وكانت طريقته فى الادارة لا تختلف كثيرا عن طريقة سلفه أبى بكر الصديق أو حتى عن طريقة الرسول عليه الصلاة والسلام ، فهى سياسة اصلاح تتأثر كثيرا بمبادىء الدين الاسلامى الحنيف ، بل ان المبادىء الاسلامية هى الأساس •

فكان عمر يطلق الحرية للعامل فى الشئون الموضوعية ، ويقيده فى المسائل العامة ويراقبه بدقة متناهية (٢) ، وقد اتخذ عمر لنفسه كتابا من الصحابة كما كان يفعل الرسول صلى الله عليه وسلم ، وأبو بكر من بعده ، فكان من كتابه : زيد بن ثابت ، وعبد الله بن الأرقم (٣) ، وكان يكتب له على ديوان الكوفة أبو جبيرة بن الضحاك الأنصارى ، وعلى ديوان البصرة عبد الله بن خلف الخزامى ـ أبو طلحة الطلحات ـ وكان صاحبه يرفأ مولاه، وخازنه يسار (٤) ، وكان عمر يقول لكتابه دائما : ان القوة على العمل ألا تؤخروا عمل اليوم لغد ، فانكم ان فعلتم ذلك ، توالت ـ أى تكاثرت وتزاحمت ـ عليكم الأعمال ، فلا تدرون بأيها تبدأون ، وأيها تأخرون (٥) •

وهل هناك مبدأ فى الادارة السليمة كهذا المبدأ ، الذى يدعو الى انجاز الأعمال فى وقتها ، ويربى كتابه ويعودهم على هذا المسلك الحسن فى الادارة. ألا يعتبر هذا من أهم مبادىء الادارة السليمة •

(١) يوسف العش : الدولة الاسلامية ، ص ٦ .
(٢) محمد كردعلى : الادارة الاسلامية ، ص ٢٨ .
(٣) الجهشيارى : الوزراء والكتاب . ص ١٦ .
(٤) خليفة بن خياط ، تاريخه ، ج١ ، ص ١٥٨ .
ـ الديار بكرى : تاريخ الخميس ، ج٢ ، ص ٢٤٢ .
(٥) الجهشيارى : الوزراء والكتاب ، ص ١٦ .

الولايات والعمال :

وضع عمر بن الخطاب نظام ولاية الأمصار الاسلامية فى عهد الخلافة الراشدة فى شكله النهائى ، ولا ننسى أن أبا بكر ، وضع مبادىء هـذا النظام ، بارساله جيوش الفتح ، وكان قادة هذه الجيوش هم الذين يديرون المناطق التى يفتحونها ، الا أن عمر بن الخطاب ، وضع نظام الولاية بشكل مستقر ، فقد جاءت تسميات الوالى والأمير بشكلها الثابت فى عهده ، فعندما اتسعت رقعة الدولة الاسلامية فى عهده عقب الفتوحات الكبرى ، أعاد عمر تقسيم الدولة أقساما ادارية كبيرة ليسهل حكمها وادارتها (١) ، ومن هذه الولايات الكبرى : ولاية الأهواز ، والبحرين ، وولاية سجستان، ومكران ، وكرمان ، وولاية طبرستان ، ثم العراقيين البصرة والكوفة وخراسان وفارس وحمص ودمشق وفلسطين ، وقسمت مصر الى مصر العليا ومصر السفلى ــ وهو نفس التقسيم السابق ــ وأصبحت ولاية ليبيا الى الغرب من مصر ، ولكن هذا التقسيم غيره عمر فجمع ولايات المشرق فى ولاية واحدة ، وجعل ولايات الشام ولاية واحدة ، ثم جعل مصر وغربها ولاية واحدة ، فأصبحت هناك ولايات كبيرة ، يتولاها أمير ، يجمع تحت سلطته عدة ولايات صغرى يعين عليها عمالا من عنده ، وقد كانت فلسطين مقسمة الى عشرة أقسام ادارية جعلها عمر قسمين فقط ، حاضرة الأول أيلة، وحاضرة الثانى الرملة (٢) .

ويبدو أن عمر بن الخطاب أبقى على الأقسام الادارية التى كانت تابعة للدولتين الفارسية والرومية ، الا أن هذه التقسيمات الادارية الصغيرة جمعت تحت ولاية وال واحد ، فقد جمع الشام بعد فتحه الى أبى عبيدة بن الجراح، ثم تولى بعده معاوية بن أبى سفيان وأصبح الشام من الولايات الكبرى ، كما كانت مصر مقسمة الى عشرين قسما اداريا ، فجمعت كلها الى عمرو ابن العاص ، الذى اختط بها مدينة الفسطاط ، وأصبح أول وال وليها فى الاسلام (٣) ، وأصبحت مصر أيضا من الولايات الكبرى .

(١) البرغوثى : تاريخ ليبيا الاسلامى ، ص ٦٨ .

(٢) ابراهيم العدوى : الادارة العربية ، ص ٨٠ .

(٣) القلقشندى : مآثر الانافة فى معالم الخلافة ، ج١ ، ص ٩٢-٩٣ .

أعطى عمر الولاة السلطا تالادارية الواسعة ، وفصل السلطة القضائية ، وجعلها مستقلة كما فصل فيما بعد سلطة عامل الخراج عن سلطة الوالى ، وجعله مستقلا عنه ، فقد عين مثلا عبد الله بن سعد بن أبى سرح عاملا على خراج مصر ، بعد أن نقص خراجها على يد الوالى عمرو بن العاص من أربعة عشر مليون دينار الى عشرة ملايين ، فجباها سعد أربعة عشر مليونا (١) •

وقد كان العمال أقل سلطة من الولاة ، بل كانوا يتبعون الولاة فى بعض الأحيان ، كما كان القادة العسكريون أمراء الولايات التى فتحوها ، مثل سعد بن أبى وقاص بالعراق ، وعمرو بن العاص فى مصر ، فقد أوكلت اليهم ادارة تلك الأقاليم • فقد تولى سعد بن أبى وقاص امارة العراق ، وأصبحت سلطاته تمتد الى ولاية المشرق كله ، كذلك أصبح أبو عبيدة ابن الجراح أميرا على الشام كله ، ولم تقتصر ولاية عمرو بن العاص على مصر العليا ومصر السفلى بل امتدت الى المناطق الواقعة غرب الاسكندرية •

وعندما استقر النظام الادارى فى الولايات ، وأصبح الى جانب الوالى القاضى وصاحب الخراج ، كل منهما مسئول أمام الخليفة ، يعينه ويعزله ، كيفما تقتضى الظروف ، ولا يتدخل أحدهما فى شئون الآخر ، كما لا يتدخل الوالى فى شئونهما ، وقد فسر الفقهاء الامارة على البلدان تفسيرات معروفة، وجعلوها امارة عامة وامارة خاصة ، حسب مقتضيات التعيين ، وعلى الرغم من ابتكار عمر بن الخطاب لهذه النظم ، فقد أبقى على بعض النظم الادارية الفارسية والبيزنطية ، مثل النظام المالى فقد أبقى على استعمال العملة المتداولة ابان الفتح وقبله وهى الدارهم الفضية والدنانير البيزنطية الذهبية، كما ان نظام الضرائب الاسلامى كان يماثل ـ كما يقول بعض المستشرقين ـ ذلك النظام الذى كان قائما من قبل ، فالخراج مثلا يعتبر استمرارا لما كان يعرف بالضريبة العقارية السائدة قبل الفتح الاسلامى (٢) ، أما الجزية فقد كانت معروفة من قبل عند الفرس ، فقد فرضها كسرى انوشروان عند قيامه

(١) ابن رسته : الاعلاق النفسية ، ص ٢٣٩ •
(٢) كلود كاهن : تاريخ العرب والشعوب الاسلامية ـ مجلد ١ ، ص ١٧٧ •

باصلاحاته الاقتصادية ، ولكنه كان يعطى منها بعض الطبقات ، كما كانت معروفة أيضا عند الروم باسم ـ ضريبة الرأس ـ وقد كانت مفروضة على سكان مصر من سن الرابعة عشر الى سن الستين، وأعفى منها الروم المقيمون فى مصر وأعفى منها كذلك مواطنى الاسكندرية ، وأبناء الجند الاغريق ، والقسس ، كما فرضت على غير المسيحيين مثل اليهود ، ولكنها فى الاسلام كانت تختلف من جميع الوجوه (١) •

هذا وكان النظام المالى فى الاسلام يراعى ظروف السكان الاقتصادية، كما أن بعض النظم الادارية والمالية كانت مشابهة لتلك الموجودة من قبل فى الأراضى المفتوحة ، فالخراج والدواوين كانت موجودة عند الفرس والبيزنطيين ، ولكن المسلمين أخذوها وطوروها ، وطبعوها بالطابع الاسلامى، الا أن الاسلام كان ينفرد بالزكاة والجزية •

سياسة عمر بن الخطاب مع عماله :

كان عمر بن الخطاب يقضى شطرا عظيما من وقته ، يصرفه فى سياسة العمال ، وكشف حالهم وانتقاء أصلحهم ، وارشادهم فى الادارة والسياسة والقضاء ، وكان العامل عنده كفرد من أفراد الرعية ، اذا اشتكاه أحد من الرعية وقف الشاكى والمشكو فيه ، أمامه سواء ، حتى يظهر الحق فان كان الحق قبل العامل اقتص منه (٢) •

وكان عمر يهمه رضا الرعية واطمئنانها ، قبل أن يهمه موالاة العمال ، أو كبار موظفيه ، فكان يقول دائما : « كيف يعنينى شأن الرعية ، اذ لم يصبنى ما أصابهم (٣) » • فكان شديدا مع عماله اذا أحس منهم بظلم يقع على الرعية • ولكنه مع ذلك كان يحافظ على هيبة عماله . وأن تكون لهم مهابة يلجم بها العامة والخاصة ، وكان يستقصى الأخبار عن الولاة والرعية حتى ان علمه بمن نأى عنه من عماله ، ورعيته أصبح كعلمه بمن بات معه فى

---

(١) محمد أمين صالح : النظم الاقتصادية فى مصر والشام فى صدر الاسلام ، ص ٤٨-٤٩ •

(٢) عبد الحميد بخيت : عصر الخلفاء الراشدين ، ص ١٠٤

(٣) ابن الاثير : الكامل ، ج١ ، ص ٣٨٩ •

مهاد واحد ووساد واحد (١) ، فكان له فى كل قطر من أقطار الدولة الاسلامية عيون لا يفارقون عماله وأمراء جيشه ، حتى أن ما يقولونه كان يصل اليه صباحا ومساء ، وحتى ان العامل كان فيهم أقرب الخلق اليه وأخصهم به ، فساس الرعية كما يقولون سياسة اردشير بن بابك فى الفحص عن أسرارها خاصة (٢) ، وكان عمر يحدد لعماله أسلوب العمل وقواعده حتى يكون ذلك أساسا لمحاسبتهم فيما بعد ، وكانت هذه القواعد تحدد اما فى صورة خاصة ، وذلك فى عهد الولاية الذى يصدر عن الخليفة للوالى الجديد ، أو فى صورة جماعيةفى الاجتماعات التى يعقدها معالولاة فىموسم الحج مثلا ، فالشروط الخاصة كان يضمنها كتاب الولاية (٣) .

وكان يرى فى الشخص الذى يتولى الولاية رأيا حيث يقول : لا يصلح لهذا الأمر الا اللين من غير ضعف ، القوى من غير عنف (٤) ، وعلى الرغم من ذلك كان يرفض تعيين كبارالصحابة ، مثل على بن أبى طالب ، وعثمان ابن عفان ، وطلحة ، وعبدالرحمن بن عوف وأمثالهم فى منصب الولاية (٥). فهو يرى أن ذلك يعرضهم للفتنة ،ثم أن بقاءهم فىالمدينة كمصدر للشورى، يستفيد منهم فى النصح والارشاد فيما يتعلق بشئون الامة .

ومن شدة حرصه على مصالح الرعية كان يوجه عماله توجيها سليما فيقول : ألا وأنى والله ما أرسلعمالى اليكم ليضربوا أبشاركم ،ولا ليأخذوا أموالكم . ولكن أرسلهم اليكم ليعلموكم دينكم ، وسنتكم ، فمن فعل به سوى ذلك ، فيرفعه الى فوالذى نفسىبيده لاقصنه منه ،ويقول : لا تضربوا المسلمين فتذلوهم فتفتنوهم ،ولا تمنعوهم حقوقهم فتكفروهم ،ولاتنزلوهم الغياض فتضيعوهم (٦) ويقول أيضا : أيما عامل لى ظلم أحدا ، وبلغتنى

---

(١) الجاحظ : التاج فى أخلاق الملوك ، ص ١٦٨ .
(٢) نفس المصدر السابق : ص ١٦٩ .
(٣) سليمان الطماوى : عمر بن الخطاب ، ص ٢٧٦ .
(٤) ابن عبد ربه : العقد الفريد ، ج١ : ص ٢٨ .
(٥) ابن الجوزى : سيرة عمر بن الخطاب ، ص ٥٣ .
(٦) الطبرى : الامم والملوك ، ج٥ ، ص ١٩-٢٠ .
- ابن الجوزى : سيرة عمر بن الخطاب ، ص ٨٢ .

مظلمته ، ولم أغيرها ، فأنا ظلمته (١) •

وقد أراد عمر مرة أن يستعمل رجلا ، فبـدر الرجل اليه يطلب منـه العمل ، فقال عمر : والله لقد أردتك لذلك ، ولكن من طلب هذا الامر لم يعن عليه (٢) •

وهناك أمثلة كثيرة على محاسبة عمر لعماله . وقد ذهب الى مدى بعيد فى ذلك ، اذ كان يشاطر عماله أموالهم . فقد شاطر جماعة منهم ، وهم : سعد ابن أبي وقاص عامله على الـكوفة ؛ وعمرو بن العـاص عامله على مصر ، وأبو هريرة عامله على البحرين . والنعمان بن عدى بن حرثان عامله على ميسان ؛ ونافع بن عمرو الخزاعى عامله على مكة . ويعلى بن منبه عامله على اليمن . وأمرهم بأن يكتبوا أموالهم . فشاطرهم فيها . فأخذ نصفا وأعطاهم نصـفا (٣) •

وكان عمر اذا ولى واليا اشترط عليه أربعة شروط : آلا يركب البراذين ولا يلبس الرقيق . ولا يأكل النقى . ولا يتخذ بوابا ؛ وقد مر ببنـاء بنى بحجارة وجص ، فقال : لمن هذا ؟ فذكروا عاملا له على البحرين فقال : أبت الدراهم الا أن تخرج أعناقها ، وشاطره ماله ، وكان يقول : لى على كل خائن أمينان الماء والطين (٤) •

ولما ولى عمر بن الخطاب عتبة بن أبى سفيان الطائف وصدقاتها . ثم عزله . تلقاه فى بعض الطريق فوجد معه ثلاثين ألف ، فقال : أنى لك هذا ؟ قال : والله ما هو لك ولا للمسلمين . ولكنه مال خرجت به لضيعة اشتريتها ، فقال عمر : عاملنا وجدنا معه مالا ، ما سبيله الا بيت المال ، ورفعه (٥) •

وسأل مرة عامله على البصرة أبا موسى الاشعرى فقال له . ما جاريتان بلغنى أنهما عندك . احداهما عقيلة والاخرى من بنات الملوك ؟ قال : أما عقيلة

(١) نفسـه : سـيرة عمر بن الخطـاب ، ص ١٠٢ .
(٢) ابن عبد ربه : العقـد الفريد ، ج١ ، ص ٧ .
(٣) اليعقوبى : تاريخ اليعقوبى ، ج٢ ، ص ١٥٧ .
(٤) ابن قتيبة : عيون الاخبـار ، ج١ ، ص ٥٣ .
— ابن الجوزى : سيرة عمر بن الخطاب ، ص ١٠٠ .
(٥) ابن عبد ربه : العقـد الفريد ، ج١ ، ص ٢٠ .

فانها جارية بينى وبين الناس ، واما التى هى من بنات الملوك فانى أردت بها غلاء الغداء ، قال : فما جفنتان يعملان عندك ، قال : رزقتنى شاة فى كل يوم فيعمل نصفها غدوة ونصفها عشية ، قال : فما مكيالان بلغنى أنهما عندك ؟ قال : اما احدهما فأوفى بهأهلى ودينى ،وأما الاخر فيتعامل الناس به ، فقال: ادفع الينا عقيلة ، ثم ارجعه الى عمله بعد أن أنذره (١) .

لقد فعل عمر مع أبى موسى (٢) ذلك ، بعد أن وردت فيه شكوى من الناس وكانت هذه المسألة فى مصلحة الرعية ، فهل هناك عدل بعد هذا العدل أو حرص على مصلحة الامة بعد هذا الحرص .

كان عمر مع ذلكحريصا على نزاهةعماله أشد الحرص حتىلا يشوههم أحد بالقيل والقال ، فيحقق معهم مثل هذا التحقيق ، ليثبت براءتهم أمام الناس ، وليس فى ذلك حرج بالنسبة لهم ، فهم يودون دائما أن يكونوا أبرياء عظماء مثل خليفتهم وهو قدوتهم .

دعا مرة أحد عماله وهو الحارث بن كعب بنوهب فقالله : ما خلاص، وأعيد بعتها بمائتى دينار ، قال : خرجت بنفقة معى فتاجرت بها ، فقال : أما والله ما بعثناكم لتتجروا فى أموال المسلمين ، أدها ، فقال : أما والله ما عملت عملا بعدها أبدا ، قال : انتظر حتى استعملك ، وهو هنا يسخر منه (٣) .

وكتب عمر كتابا يقول فيه : أما بعد فان أسعد الرعاة من سعدت به رعيته وأشقاهم من شقيت به رعيته ، واياك أن تزيغ فتزيغ عمالك ،فيكون مثلك عند الله مثل البهيمة ، نظرت الى خضرة من الارض ، ورعت تبتغى بذلك السمن ، وانما حتفها فى سمنها والسلام (٤) .

وكتب اليه سعد بن أبى وقاص والى الكوفة يستأذنه فى بناء منزل يسكنه ، فكتب اليه عمر : ابن ما يسترك من الشمس ، ويكفيك من الغيث (٥) .

---

(١) نفسه ، ج١ ، ص ٥٢-٥٣ .

(٢) الواقدى : فتوح الاسلام ، ص ٨٨ - ٨٩ - ٩٠ .
ويذكر قصة اتهام أبى موسى كاملة .

(٣) ابن عبد ربه : العقد الفريد ، ج١ ، ص ٥٤ .

(٤) محب الدين الطبرى : الرياض النضرة ، ج١ ، ص ١٦٢ .

(٥) نفسه : ص ١٦١ .

كما أن عمر عزل سعد بن أبي وقاص عندما اشتكاه أهل الكوفة ، وعين عليها ، عمار بن ياسر على الصلاة ، وعبد الله بن مسعود على بيت المال، وعثمان بن حنيف على مساحة السواد (١) ــ وكتب فيهم الى أهل الكوفة: « أما بعد فانى قد بعثت اليكم عمار بن ياسر أميرا ، وابن مسعود معلما ووزيرا ، وهما من النجباء من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، من أهل بدر ، وقد آثرتكم بابن أم عبد على نفسى ، فاسمعوا لهما وأطيعوا ، واقتدوا بهما ، وقد جعلت ابن مسعود على بيت مالكم ، وحذيفة وعثمان بن حنيف على السواد ، وقال لهم: انما وليت عمارا لقول الله عز وجل(٢) : « ونريد أن نمن على الذين استضعفوا فى الارض، ونجعلهم أئمة ، ونجعلهم الوارثين (٣) » .

وكان سعد بن عامر بن خزيم عاملا لعمر بن الخطاب على حمص فاشتكاه أهلها ، وقالوا : لا يخرج الينا حتى يرتفع النهار ، ولا يجيب أحدا بليل ، وله يوم فى الشهر لا يخرج الينا ، فاستدعاه عمر وسأله عن ذلك فقال: بأنه يعجن العجين وينتظره حتى يختمر ثم يخبزه ، ثم يتوضأ ويخرج اليهم، لانه ليس لاهله خادم ، كما يقضى ليله كله فى التعبد ، ويخصص يوما فى الشهر لغسل ثيابه ، فقال عمر : الحمد لله الذى لم يفل فراستى فيك ، يا أهل حمص ، استوصوا بواليكم خيرا (٤) .

وعندما سمع أن سعد بن أبي وقاص اتخذ قصرا ، واحتجب فيه عن الرعية ، دعا محمد بن أبي مسلمة ، وأمره أن يذهب الى الكوفة ، ويحرق عليه قصره ، فذهب الى الكوفة ، واشترى حزمة حطب من أحد الانباط ، واشترط عليه حملها الى قصر سعد ، فحملها اليه ، وأضرم فيها محمد بن مسلمة النار ، فخرج سعد.وقال : ما هذا ؟ فقال محمد : عزمة أمير المؤمنين، فتركه سعد حتى احترق ، ثم انصرف الى المدينة وقدم على عمر فسأله : هل قبل نفقة من سعد ، فأجابه بأنه لم يفعل (٥) ــ وقد كان محمد بن مسلمة

(١) ابن تغرى بردى : النجوم الزاهرة ، ج١ ، ص ٧٥ .
(٢) البلاذرى : انساب الاشراف ، ج١ ، ص ١٦٣ .
(٣) سورة القصص : آية ٥ .
(٤) المسعودى : مروج الذهب ، ج١ ، ص ٥٢٢ .
(٥) ابن قيم الجوزية : الطرق الحكمية ، ص ١٨ .

أحد الانصار الذين شهدوا بدرا ، وكان عمر قد أرسله الى مصر ليقاسم عمرو بن العاص ماله (١) ـ كما كان يبعثه بين الحين والحين لمراقبة أحوال الرعية وأعمال الولاة .

كما علم عمر أن عمرو بن العاص اتخذ خيلا وابلا وغنما وبقرا وعبيدا فكتب اليه يسأله ، فأجابه بأنه فى بلد السعر فيه رخيص ، وأنه اشتغل بالزراعة ، ولكن عمر لم يقتنع بمبررات عمرو بن العاص ، وبعث اليه محمد ابن مسلمة ـ الذى ذكرناه ـ وقال فى رسالة له : ... فانكم أيها الرهط الامراء جلستم على عيون المال . ثم لم يعوزكم عذر ، تجمعون لابنائكم ، وتمهدون لأنفسكم أما انكم تجمعون العار ، وتورثون النار (٢) .

ان هذا النظام الدقيق الذى سنه عمر بن الخطاب لمراقبة عماله ومحاسبتهم وهو نظام المقاسمة ، وذلك باحصاء أموالهم احصاء دقيقا قبل توليتهم الخلافة ، ثم الزامهم عند اعتزالهم أعمالهم بدفع نصف الاموال التى جمعوها أثناء ولايتهم والتى لا تسمح بها أعطياتهم (٣) ، استطاع أن يحول بين العمال وبين تكوين الثروة على حساب أموال الرعية ، بل أنه لم يكتف بتلك المحاسبة فقد كان يسأل الوفود التى تفد اليه عن أميرهم ، فيقولون خيرا ، فيقول : هل يعود مرضاكم ،فيقولون : نعم ،فيقول : هل يعودالعبد، فيقولون : نعم ، فيقول : كيف صنيعه بالضعيف ، هل يجلس على بابه ، فان قالوا ، لخصلة منها ـ لا ـ عزله (٤) .

وكثيرا ماكانت المحاسبة تنتهى الىبراءة العامل ،ولكن عمر بنالخطاب مع ذلك يعزله ، ولا يرده الى عمله اتقاء للفتنة ، وهذا ما فعله مع سعد بن أبى وقاص عندما ثبتت براءته ، فعزله واستبقاه فى المدينة (٥) .

أما رزق العمال فكان بحسب الحاجة ، فكان مثلا يرزق عامله على حمص عياض بن غنم كل يوم دينارا أو شاة ومدا ، وقد مر بنا رزق عمار

(١) ابن عبد ربه : العقد الفريد ، ج١ ، ص ٥٤ــ٥٥ .
(٢) ابن عبد ربه : العقد الفريد ، ج١ ، ص ٥٤ــ٥٥ .
(٣) فان فلوتن : السيادة العربية ، ص ٣٠ .
(٤) الطبرى : الامم والملوك ، ج٥ ، ص ٣٣ .
(٥) سليمان الطماوى : عمر بن الخطاب ، ص ٢٨٧ .

ابن ياسر ، وعثمان بن حنيف ، وعبد الله بن مسعود ، حيث جعل لهم شاة نصفها لعمار والنصف الثانى لعثمان وعبد الله بن مسعود (١) ، وقد فضل عمار لانه هو الوالى ، وقد قيل أنه قرر لعمار بن ياسر ستمائة درهم فى الشهر، ولعثمان بن حنيف خمسة آلاف درهم ، ولعبد الله بن مسعود مائة درهم فى كل شهر ولكنه لم يعط عامل الزكاة لانه ضمن الثمانية مصارف الزكاة فى الآية الكريمة .

وكانت هذه الارزاق تمثل دخلا كافيا للعمال حتى لا يمدوا أيديهم الى بيت المال ، وتغنيهم عن كل شيء ، وكانت أرزاقهم سخية .

كما كان عمر يوصى الناس أن يكثروا من الرجوع الى ولاتهم للفصل بينهم فى خصوماتهم بدلا من رفعها الى الخليفة ، حتى يتفرغ الخليفة ، لتدبير أمور المسلمين ومصالحهم العامة ،وحتى يعلمهم الاعتماد على أنفسهم.

وكان عمر ينوى قبل وفاته زيارة الامصار الاسلامية ، ويبقى فى كل عاصمة لمدة شهرين ، ليطلع على أحوال الرعية ،ويستفسر منهم عن مشاكلهم، وسلوك عمالهم معهم ، ولكنه رضى الله عنه توفى قبل أن يحقق رغبته (٢).

تولى ادارة الولايات فى عهد عمر عدد كبير من الولاة نظرا لانه كان يستبدلهم بغيرهم فى كل مرة يرى فيها عدم الاستقرار فى الولاية ، وحتى يحافظ على الاستقرار وكان أكثرهم استقرارا فى الولاية سعد بن أبى وقاص الذى تولى الولاية لمدة ثلاث سنوات ونصف (٣) ، ومن أبرز عماله الذين كانوا فى الولاية عند وفاته نافع بن عبد الحارث على مكة ، وسفيان بن عبد الله الثقفى على الطائف ، ويعلى بن منبه على صنعاء ، وعبد الله بن أبى ربيعة على الجند ، والمغيرة بن شعبة على الكوفة ، وأبى موسى الاشعرى على البصرة ، وعمرو بن العاص على مصر ، وعمير بن سعد على حمص ، ومعاوية بن أبى سفيان على دمشق ، وعثمان بن أبى العاص الثقفى على

---

(١) البلاذرى : انساب الاشراف ، ج١ ، ص ١٦٣ .
(٢) الطبرى : الامم والملوك ، ج٥ ، ص ١٨ .
— ابن الجوزى : سيرة عمر بن الخطاب ، ص ١٠٢ .
(٣) ابو حنيفة الدينورى : الاخبار الطوال ، ص ١٢٩ .

البحرين وما والاها (١) .

تطــور مبــدا الشــورى عند عمـر :

وصل عمر بن الخطاب الى أبعد مدى فى تطبيق مبدأ الشورى ، وقد أخذت مشاركة المسلمين فى الحكم عن طريق الشورى فى عهد عمــر ثلاث صور : أولها التعاون فى الوصول الى حكم الشرع المســتمد من القــرآن والسنة ، وثانيها الــكشف عن الأخطاء الملازمة للحكم والادارة ، وثالثها الوصول الى أحسن النظم وأحسن الحلول فيما يجد من أمور (٢) ، فقد جمع عمر بن الخطاب عنده نخبة من الصــحابة يدعوهم فى وقت الحــاجة للدراسة والرأى ، ولم يعينهم ولاة أو حــكاما فى الولايات والاقاليم حتى يجعلهم بالقرب منه للانتفاع برأيهم، والاعتزاز بتأييدهم ولمعاونتهم اياه (٣) .

ومن أبرز هؤلاء الصــحابة عثمــان بن عفان ، وعلى بن أبى طالب ، وعبد الرحمن بن عوف ، ومعاذ بن جبل ، وأبى بن كعب ، وزيد بن ثابت (٤). وكان هؤلاء يجتمعون فى مسجد المدينة ، بحضور أعيان المدينة ، ومن وفد على المدينة من زعماء القبائل كما يجوز لكل مســلم من العــامة حضــور الجلسات والادلاء برأيه ، هذا بالاضافة الى أن عمر كان يجمع عماله وولاته فى مواسم الحج ، ويتشاور معهم فى شئون الادارة والحكم ، ويسألهم عن أحوال الرعية ، واذا استجد أمر يريد فيه مشاورة بعث اليهم ، وجمعهم عنده، ففى رواية عن الربيع بن زياد الحارثى أنه كان عاملا لابى موسى الاشعرى على البحرين ، فأمره عمر بن الخطاب بالقدوم عليه هو وعماله ،وان يستخلفوا من هو من ثقاتهم حتى يرجعوا (٥) .

كما بلغه أن عمالا من عماله اشتكوا فأمرهم أن يوافوه حتى يتدارس معهم الامر فقام وقال لهم : أيتها الرعية ان لنا عليكم حقا النصيحة بالغيب،

---

(١) الطبرى : الامم والملوك ، ج٥ ، ص ٤٢ .
ـ اليعقوبى : تاريخ اليعقوبى ، ج٢ ، ص ١٦١ .
(٢) سليمان الطماوى : عمر بن الخطاب ، ص ١٠٨ .
(٣) محمود شيت خطاب : الفــاروق القائد ، ص ١٠٣ .
(٤) ابن سعد : الطبقــات الــكبرى ، ج٤ ، ص ١٦٧ .
(٥) ابن عبد ربه : العقد الفريد ، ج١ ، ص ٧ .

والمعاونة على الخير ، أيتها الرعاة أن للرعية عليكم حقا ، اعلموا آنه لا حلم الى الله أحب ولا أعم نفعا من حلم أمام ورفقه ، وانه ليس جهل أبغض الى الله ولا أعم من جهل امام وخرقه ، اعلموا أنه من يأخذ بالعافيـة ممن بين ظهرانيه يرزق العافية ممن هو دونه (١) .

بالمشاورة استطاع عمر بن الخطاب أن يحـدد العـلاقة بين الـراعى والرعية وذلك بطريق النصح والارشاد للجميع ، لان كلا منهما يكمل الاخر، فمشاورة العمال والولاة تعكس الحرص على مصـلحة الراعى والرعيـة ، فعلى الوالى ان لا يستبد برأيه وأن يحكم ويسير فى ادارته برضا الجميع ، وأن يشاور الرعية فى كل الامور .

وهناك مواقف كثيرة تدل على أن عمر بن الخطاب لم يكن يبت فى أمر من الامور فى الادارة والسياسة أو الحرب ، الا بعد أن يسـتشير كبـار الصحابة ، ففى مسألة وضع الديوان ، كما مر بنا ، استشار الصحابة ، وفى كيفية تقرير الاعطيات ، وتوزيع الاموال على المسلمين استشار الصـحابة أيضا ، كما استشارهم أيضا عند فتح المسلمين للعراق ، واسـتولوا على أراضى زراعية كبيرة المساحة اذ رأى هو فيها رأيا يخالف رأى بعض الناس، ولكنه مع ذلك لم يستبد برأيه بل استشار فى أمرها ،وشرح لهم رأيه ،وأيده بالبراهين والادلة القاطعة ، فأجمعوا على رأيه ، وكان الرأى الصواب الذى أيده كل من عثمان بن عفان ، وعلى بن أبى طالب وطلحة عندما قال قولتـه المشهورة : فكيف أقسمه لكم وأدع من يأتى بغير قسم (٢) ، وهذا الرأى يرتبط ارتباطا وثيقا بتقرير الاعطيات الذى أشرنا اليه سابقا وجباية الخراج الذى سنتحدث عنه عندما تتناول النظم المالية فى عهـده .

كما حصلت المشاورة فى أمور أخرى كثيرة مثل انشاء الوظائف وتعيين العمال وحق تجار دار الحرب فى الاتجار فى دار الاسلام ، وفىجباية الضرائب منهم ، وبذلك أصبحت الشورى دعامة أساسية فى ادارة الحكومة فى الدولة فى عهـــده .

---

(١) ابو يوسف : الخراج ، ص ٣٨ .

(٢) ابو يوسف : الخراج ، ص ٣٨ .

ففى أمور الحرب مثلا كتب اليه عمار بن ياسر والى الكوفة فى سنة ٢١ هـ عن اجتماع العدو للثأر من هزيمتهم فى جلولاء ونهاوند ، فصعد عمر المنبر وشرح الامر للناس كما جاء فى كتاب عمار بن ياسر وطلب منهم أن يشيروا عليه فى الأمر فأشار عليه عثمان بن عفان أن يكتب الى أهل الشام، وأهل اليمن وأهل البصرة ويسير هو بأهل الحرم ، حتى يوافوا الكوفة ، وقال له : فانك اذا فعلت ذلك كنت أكثر منهم جمعا ، وأعز نفرا ، وسأل عمر على بن أبى طالب ، فأشار عليه بأن يترك الثلثان فى الشام وعمان ،وسائر الامصار ، ثم يسير بالباقى ، فقال عمر : هو الرأى الذى كنت رأيته ولكنى أحببت أن تتابعونى عليه ، وكتب بذلك الى الامصار (١) .

وكان عمر يعلم مقدما بصواب رأيه لكنه لم يشأ الاستبداد به ، وأراد أن يأخذ رأيه طابع الاجماع من أهل الشورى ، فاستشار فى الأمر فكان رأى على مع رأيه .

وهكذا كانت أعماله ثمرة ناضجة من الاراء الصائبة ، ولذلك ندرت هفواته فى الادارة بالقياس الى غيره لانه كان يتروى ويعمل بآراء أهل الرأى (٢) .

ولشدة ايمانه بمبدأ الشورى ، جعل الخلافة شورى بين الرجال الستة الذين توفى الرسول وهو عنهم راض ، ولم يول رجلا بعينه لتولى الخلافة من بعده فقال وهو على فراش الموت : ما أحدا أولى وأحق بهذا الامر من هؤلاء النفر أو الرهط الذين توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم ،وهو عنهم راض فسمى عليا وعثمان والزبير وطلحة ، وسعدا ، وعبد الرحمن بن عوف، وقال : واشهد يا عبد الله بن عمر وليس لك من الأمر شىء (٣) ، وكتب وصيته الى الخليفة من بعده يوصيه خيرا بالمهاجرين الاولين ، وأن يعرف لهم سابقتهم ، ويوصيه بالانصار خيرا وأن يقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم ، ويوصيه بأهل الامصار خيرا ، فهم أهل العرب وقادة الاسلام ،

---

(١) أبو حنيفة الدينورى : الاخبار الطوال ، ص ١٣٤-١٣٥ .

(٢) محمد كردعلى : الادارة الاسلامية ، ص ٤٦ .

(٣) أبو عبد الله محمد بن محمد بن الحسن بن النجار الحافظ : الدرة الثمينة فى اخبار المدينة ، ورقة ٥٥ ، مخطوطة بمعهد المخطوطات - جامعة الدول العربية برقم ١٢٦

ويوصيه بأهل الذمة خيرا ، وأن يقاتل من ورائهم ولا يكلفهم فوق طاقتهم، ويوصيه بتقوى الله والعدل فى الرعية ، والنظر فى حوائجهم وثغورهم ، ولا يقدم غنيهم على فقيرهم ، ويجعل الناس عنده سواء ، ويحـــذره من الاثرة والمحاباة ، ومن الجور والظلم ، وأن يجل الـــكبير والصـــغير ، وأن يوقر العلماء ، ولا يضرب أحدا ، ولا يحـــرم أخذا عطـــاءه ، ولا يغلق بابه دون أحـــد (١) .

جمع عمر بن الخطاب فى هذه الوصية سياسته التى سار عليها فىالادارة والحكم أثناء خلافته ، وأراد من الخليفة الذى يتولى شئون الامة من بعده أن يتبعها وينفذها ، اذا أراد الصلاح للامة الاسلامية والدولة العربية .

القضـــــــاء :

(قبل أن أتحدث عن القضاء فى عهد عمر بن الخطاب يجب على أن أنوه الى أننى لا أتحدث الا عن الجانب الادارى فقط ، أى عن الولاية والعزل، وأما الجانب الفقهى فخارج عن موضوع البحث).

لما جاء الاسلام تولى الرسول صلى الله عليه وسلم بنفسه مهمة القضاء فتولى الفصل فى الخصومات بين المهاجرين والانصار ، فى بداية الامر وبين أهل المدينة من المسلمين واليهود وغيرهم من أصحاب الصحيفة ، وذلك بعد وضع الصحيفة ، التى حددت العلاقة بين جميع سكان المدينة من المهاجرين والانصار واليهود ، حيث ورد نص فى الصحيفة يحدد قيام الرسول بمهمة الفصل فى المنازعات ، التى تحدث بينهم ، يقول النص : « وانه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده ، فان مرده الى الله عز وجل ، والى محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) » . فقد أصبح الرسول قاضيا ، ومبلغا للشريعة ، ثم نجده بعد ذلك بعد أن توسعت حكومة المدينة ، يوكل مهمة الفصل فى الخصومات الى أحد أصحابه . ثم الى الولاة

---

(١) نفس المصـــدر السابق : ورقـــة ٥٥ .
- الجاحظ : البيـــان والتبيين ، ج١ ، ص ١٦٨ .
- الطبرى : الامم والملوك ، ج٥ ، ص ١٣ .
(٢) ابن هشـــام : ســـيرة النبى ، ج٢ ، ص ٣٥٠ .

الذين عينهم لادارة الولايات • وكان النبى يحكم بين الناس بما أنزل الله عليه من الوحى ، فكان يحضر اليه المتخاصمان ، ويسمع كلامهما ، وكانت أدلة الاثبات عنده البينة واليمين ، وشهادة الشهود ، والفراسة ، والقرعة ، وغيرها ولكن المبدأ العام عنده فى القضاء « البينة على من ادعى ، واليمين على من أنكر » ، وكانت الايات هى المرجع الاول اليه فى اصدار الاحكام، فمن قوله تعالى : « واذا قلتم فاعدلوا ، ولو كان ذا قربى (١) » • وقوله تعالى: « وأقسطوا ان الله يحب المقسطين (٢) » • وقوله تعالى : « فاحكم بينهم بمـا أنزل الله (٣) »• وقوله تعـالى : « وان حكمت فاحـكم بينهم بالقسط ، ان الله يحب المقسطين (٤) »• وقوله تعـالى : « أنت تحكم بين عبادك فى ما كانوا فيه يختلفون (٥) »•

ومن أشهر الذين اشتهروا بالفتيا من الصحابة فى عهد الرسول ، مائة وواحد وثلاثون رجلا وامرأة ، ونبغ منهم سبعة هم : عمر بن الخطاب ،وعلى ابن أبى طالب ، والسيدة عائشة ، وعبد الله بن مسـعود ، وزيد بن ثابت ، وعبد الله بن عباس ، وعبد الله بن عمر (٦) •

وفى عهد أبى بكر تولى القضاء عمر بن الخطاب ، حيث قال لابى بكر: أنا أكفيك القضاء ، فبقى فيه سنتين ، ولم يأته متخاصمان لشدته وحزمه ، ولكن عمر بن الخطاب لم يتلقب بلقب القاضى . فى خلافة أبى بكر بالرغم من أنه يمارس القضـاء •

وعندما اتسعت الفتوحات الاسلامية ، وانتشر الاسـلام ، وارتبـط العرب بغيرهم من الشعوب والامم ، وأصبحت الحاجة ملحة الى ادخال نظام جديد للقضاء لمواجهة المشاكل التى تنشأ بين العرب أنفسهم . وبين العرب وغيرهم من الامم فى البلاد المفتوحة ، وقضى هذا النظام بتعيين قضاة يتولون

(١) سـورة الانعام : آية ١٥٢ .
(٢) سـورة الحجرات : آية ٩ .
(٣) سـورة الانعـام : آية ٤٨ .
(٤) سـورة الانعـام : آية ٤٢ .
(٥) سـورة الزمر : آية ٤٦ .
(٦) حسن ابراهيم حسن : النظم الاسـلامية ، ص ٢٩١ .

نيابة عن الخليفة فض المنازعات طبقا لاحكام الشريعة الاسلامية فى الكتاب والسنة فيما ورد فيه نص ، وبالقياس والاجتهاد فيما لم يرد فيه نص .

وكان عمر أول من عين القضاة المستقلين فى ولايات الدولة العربية الاسلامية اذ كان القضاة يعينون من قبل الخليفة ، أو من قبل الولاة فى بعض الاحيان باذن من الخليفة ، اذا كانت ولايتهم عامة ، فقد ولى عمر عددا من القضاة منهم أبا الدرداء الذى ولاه قضاء المدينة ، وشريح بن الحارث الكندى الذى ولاه قضاء الكوفة ، وأبا موسى الاشعرى على قضاء البصرة (١) ، كما كتب الى عمرو بن العاص والى مصر بأن يعين على القضاء عثمان بن قيس بن أبى العاص ،فبقى واليا عليها ،حتى قتل رضى الله عنه (٢).

ويعتبر منصب القاضى فى الدولة الاسلامية ، منصبا خطيرا ، فهو كما يقول بعض الفقهاء أفضل من الجهاد (٣) ، فالقاضى هو الذى يتولى الفصل فى الخصومات ، واثبات الحقوق ، والحكم فى الزواج والطلاق ، وفى النفقة، وفى صحة العقود وبطلانها (٤) ، فقد تعتمد أحكامه فى بعض الحالات على اجتهاده الشخصى ، والاجتهاد ركن من أركان القضاء ، فعندما بعث الرسول صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل الى اليمن ، وأسند اليه مهمة القضاء اختبره فقال له : بم تقضى ؟ قال : بكتاب الله ، قال : فان لم تجده ؟ ، قال : بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : فان لم تجده ؟ قال : أجتهد رأى(٥) لذلك ينبغى على القاضى أن يكون عارفا بالكتاب والسنة ، واجماع الامة ، واختلاف السلف . وله قدرة فائقة فى ترجيح أقاويل الائمة ، اذا اشتبهت ، وأن يكون وافر العقل ، أمينا ، متثبتا ، حليما ، فطنا ، متيقظا، صحيح السمع ، والبصر ، عفيفا ، نزيها ، عدلا ، رشيدا ، ذا رأى ومشورة، لا تأخذه فى الله لومة لائم (٦) ، ولأن الناس تتحايل للحصول على حقوقها،

---

(١) ابن خلدون : المقدمه ، ص ١٩٧ .
(٢) الكندى : الولاة والقضاة ، ص ٣٠١ .
(٣) ابن الاخوة : معالم القربه ، ص ٢٠٣ .
(٤) ابن قيم الجوزيه : الطرق الحكمية ، ص ٢٧٧ .
(٥) أبو يعلى : الاحكام السلطانيه ، ص ١٢ .
(٦) ابن الاخوة : معالم القربه ، ص ٢٠٣ .

وقد يكون أحدهم بليغا ، يؤثر فى القاضى ، فيقضى له بدون حق ، وحتى الرسول نفسه كان يخشى أن يقع فى مثل ذلك ، لذلك كان يرى أنه من حكم له بحق مسلم كأنما أخذ فى يده قطعة من النـــار ، يحملها أو يتركها (١) ، وروى عن على بن أبى طالب أنه قال فى خطورة منصب القاضى : « القضاة ثلاث واحد فى الجنة ، واثنان فى النار ، فأما الذى فى الجنة ، فرجل اجتهـد فأصاب الحق فهو فى الجنة ، ورجل جار متعمدا فهو فى النار ، ورجل اجتهد رأيه فأخطأ فهو فى النار ، وفى نفس المعنى قال عمر بن الخطـاب : القضـاة ثلاث : « قاض قضى برشوة فهلك ، وقاض اجتهد فأخطأ فود لو أن أمه لم تلده ، وقاض اجتهد فأصاب ،فأفلت ولم يكد يفلت (٢) » لهذا نجد الفقهاء يضعون شروطا معينة يجب أن تتوفر فيمن يتولى القضاء ، وأجمعـوا على هذه الشروط : الرجولة والبلوغ ، وأن يكون عاقلا فطنا ، ذكيـا ، حرا ، مسلما ، واشترطوا فيه العدالة ، وسلامة السمع والبصر ، وان يكون عالمـا بالاحكام الشرعية ، وأن يكون عالما بكتاب الله وسـنة الرسـول ، وتأويل السلف ، فيما اجتمعوا عليه ، ويجتهد رأيه فى الاختلاف ، وعلمـه بالقياس ويجوز له بعد ذلك أن يفض ويقضى (٣) .

لهذا نجد عمر بن الخطاب لم يول القضاء الا رجلا اجتمعت فيه هذه الصفات الحميدة ، حتى يكفل وصول الحق الى أصحابه ، ونراه مع ذلك ، لم يترك القضاة دون توجيه وارشاد ونصح ، من واقع تجربته بخطورة هذا المنصب ، وقد استنبط من هذه التجربة ، ما جعله دستور للقضاء فى عهده، وقد أجمع نصوص هذا الدستور فى كتاب بعث به الى أبى موسى الاشعرى ــ وهو من أشهر قضاته ــ اذ قال : بسم الله الرحمن الرحيم ، أما بعد ، فان القضاء فريضة محكمة ،وسنة متبعة ، فافهم اذا أدلى اليك ، فانه لا ينفع تكلم بحق لا نفاذ له ، آس بين الناس فى مجلســك ووجهك حتى لا يطمع شريف فىحيفك ، ولايخاف ضعيف منجورك، البينة على منادعى ، واليمين

(١) الامام المقدس : العمدة فى الاحكام ، ص ٧٣ .
(٢) ابن عبد الحكم : فتوح مصر واخبارها ، ص ١٤٩ــ١٥٠ .
(٣) الماوردى : الاحكام السلطانية ، ص ٦٥ وما بعدها .

على من أنكر ، والصلح جائز بين المسلمين ، الا صلحا حرم حلالا ، وأحل حراما ، ولا يمنعك قضاء قضيته بالامس ، فراجعت فيه نفسك ، وهديت فيه لرشدك أن ترجع عنه فان الحق قديم ، ومراجعة الحق خير من التمادى فى الباطل ، الفهم الفهم عندما يتلجلج فى صدرك مما لم يبلغك فى كتاب الله ،ولا سنة النبى صلى الله عليه وسلم ، وأعرف الامثال والاشباه ، وقس الامور عند ذلك ، ثم اعمد الى أحبها الى الله ، وأشبهها بالحق فيما ترى ، واجعل للمدعى حقا غائبا أو بينة أمدا ينتهى اليه ، فان أحضر بينته أخذت له بحقه ، وان وجهت اليه القضاء ، فان ذلك أنفى للشك ، وأجلى للعمى ، وأبلغ فى العذر ، المسلمون عدول بعضهم على بعض ، الا مجلودا فى حد ، أو مجربا عليه شهادة زور ، أو ظنينا فى ولاء أو قرابة فان الله قد تولى منكم السرائر ودرأ عنكم بالشبهات ، ثم اياك والقلق والضجر والتأذى بالناس والتنكر للخصوم فى مواطن الحق التى يوجب الله بها الاجر ويحسن بها الذخرة ، فانه من يخلص نيته فيما بينه وبين الله تبارك وتعالى ولو على نفسه ، يكفه الله ما بينه وبين الناس ، ومن تزين للناس ، بما يعلم الله خلافه منه هتك الله ستره ، وأبدى فعله ، والسلام عليك (١) .

وهكذا يتبين أن عمر بن الخطاب أوجد أهمية خاصة للقضاء كسلطة مستقلة عن سلطات الولاة ،الذين أصبح عليهم واجب الحكم والادارة فقط، فعين القضاة أو فوض الى الولاة تعيين القاضى فى الولاية بمشورته ، وفى بعض الامور فانه يتولى القضاء بنفسه ، وخاصة حين الفصل فى المشاكل الكبيرة (٢) ، التى كانت تتعلق بالولاة أنفسهم فى بعض الاحيان ، لان بعض الامور التى قد تشكل على القاضى يبعث بها الى الخليفة نفسه يسأله رأيه، وكان عمر يجيب على هذه المسائل ، أو يستشير فيها الفقهاء لايجاد الرأى السليم (٣) .

---

(١) الجاحظ : البيان والتبيين ، ج٢ ، ص ٢٣٧ ـ طبعة بيروت ١٩٦٨ .
(٢) ابن قتيبة الدينورى : عيون الاخبار ، ج١ ، ص ٦٦ .
ـ الماوردى : الاحكام السلطانية ، ص ٧١ .
ـ ابن خلدون : المقدمة ، ص ١٩٧ .
(٣) عطية مشرفة : القضاء فى الاسلام ، ص ٨٤ .

وبوجه عام كان القضاء فى عهد عمر سهلا بسيطا مجردا من النظم الوضعية ، ولم يكن للقاضى كاتب ولا سجل لتدوين الاحكام القضائية ، فقد كانت الاحكام تنفذ عقب صدورها ، وينفذها القاضى بنفسه ، على المحكوم عليه ، ولذلك كان القضاء الاسلامى أقرب الى القضاء الادارى ، غير مقيد بنصوص تشريعية محددة فى بعض الامور ، فقد كان مجال الاجتهاد واسعا (١) ، وكان القاضى يعقد الجلسات فى المسجد حيث لم يخصص له فى صدر الدولة الاسلامية مكان معين ، وفى بعض الاحيان كان يعقد الجلسات فى داره (٢) .

وكانت أعطيات القضاة فى عهد عمر كافية ومجزية ، تدفع عنهم شبهة الارتشاء ، فقد قرر عمر بن الخطاب لاحد قضاته وهو شريح بن الحارث أبو أمية مائة درهم فى الشهر مع مؤونته من الحنطة ، وأصبحت أعطيات القضاة تزداد بالتدريج حتى قيل أن أحد قضاة مصر وهو عبد الرحمن بن حجيرة فى سنة ٦٩ هـ كان يتناول ألف دينار فى العام ، وكان يتولى بعض الوظائف الأخرى الى جانب القضاء (٣) .

تجنيد الاجناد وتمصير الامصار :

كان الجيش الاسلامى يقطع مسافات طويلة أثناء زحفه على ظهور الابل ، دون أن تكون لهم أماكن معينة للراحة ، مما قد يؤثر فى صحتهم ومعنوياتهم ، لذلك فكر عمر بن الخطاب فى ايجاد نظام لراحة الجند ، فكان نظام الاجناد من أهم الانظمة التى وضعها لتحقيق ذلك الهدف ، حتى تصبح الاجناد مراكز الانطلاق للجند أثناء عمليات الفتح ، والدفاع عن الدولة ، وعند ذلك تغير مفهوم الهجرة ، وأصبح يعنى ليس الى المدينة كما كان معروفا ، بل الى الامصار الجديدة ، ففى الشام كانت المدن موجودة من قبل الفتح ، أما فى غير الشام ، فقد أقام عمر المدن الحربية التى سميت بالاجناد نسبة الى الجند الذين يستقرون فيها ، ومن أمثلة هذه الاجناد : الفسطاط

(١) سليمان الطماوى : عمر بن الخطاب ، ص ٣٤٣ .
(٢) الكتانى : التراتيب الادارية ، ج١ ، ص ٢٧١ .
(٣) الكندى : الولاة والقضاة ، ص ٣١٧ .

فى مصر التى أنشأها عمرو بن العاص ، والقيروان فى افريقية التى أنشأها عقبة بن نافع ، والبصرة والكوفة بالعراق (١) . هذا الىجانب أجناد الشام مثل فلسطين وحمص ودمشق والاردن وقنسرين ، وقد سميت كل ناحية بها جند يقبضون أعطياتهم فيها جندا (٢) ، والتجنيد يعنى التجمع ، أى تجمع الجند فى مكان واحد ، وجندت جندا أى جمعت جمعا (٣) ولكل جند من هذه الاجناد مدينة تعتبر عاصمة الاقليم ، فجند الاردن مدينتها الكبرى طبرية ، وجند دمشق قصبتها دمشق ، وجند قنسرين ومدينتها حلب على الطريق المؤدى الى العراق ، وجند فلسطين وقصبتها الرملة ، وهى أول جند من أجناد الشام ناحية الغرب (٤) .

جمع عمر بن الخطاب أجناد الشام كله فى ولاية واحدة ، وولى عليها يزيد بن أبى سفيان ، وبعث له كتاب التولية فيه : «أما بعدفقد وليتك أجناد الشام كله ، وكتبت اليهم أن يسمعوا لك ويطيعوا ، ولا يخالفوا لك أمرا . فاخرج فعسكر بالمسلمين ثم سر الى قيسارية ، فانزل عليها ، ثم لا تفارقها حتى يفتحها الله عليك ، فانه لا ينبغى افتتاح ما افتتحتم من أرض الشام ،مع قيام أهل قيسارية فيها وهم عدوكم ، والى جانبكم ، وأنه لا يزال قيصر طامعا فى الشام ما بقى فيها أحد من أهل طاعته متبعا ، ولو قد فتحتموها قطع الله رجاءه من جميع الشام ، والله عز وجل فاعل ذلك ، وصانع المسلمين ان شاء الله » . فخرج يزيد بن أبى سفيان فعسكر بالمسلمين ، وجاءه كتاب عمر الى أمراء الاجناد نسخة واحدة : « أما بعد فقد وليت يزيد بن أبى سفيان أجناد الشام كله وأمرته أن يسير الى قيسارية ، فلا تعصوا له أمرا ، ولا تخالفوا له رأيا ، والسلام (٥) .

(١) فلهوزن : تاريخ الدولة العربية ، ص ٣٥ وما بعدها .
(٢) البلاذرى : فتوح البلدان ، ج١ ، ص ١٥٦ .
- اليعقوبى : تاريخ اليعقوبى ، ج٢ ، ص ١٥٤ .
- الاصطخرى : المسالك والممالك ، ص ٤٣ .
(٣) ياقوت الحموى : معجم البلدان ، ج١ ، ص ١٢٥ .
- أبو الفدا : تقويم البلدان ، ص ٢٢٦ .
- ابن رسته : الاعلاق النفسية ، طبعة ١٨٩٠م ، ص ٣٢٨-٣٢٩ .
(٤) ابن حوقل : صورة الارض ، ص ١٦٠ وما بعدها .
(٥) الازدى : تاريخ فتوح الشام ، ص ٢٧٦ .

ونحن نعلم أن قادة الفتح هم الذين كانوا يتولون ادارة الاجناد ، لذلك جعلهم عمر جميعا تحت امرة يزيد من الناحية العسكرية ، لتصفية اخر معاقل العدو بقصد حماية الاجناد الاخرى من أى هجوم محتمل .

لو نظرنا الى تقسيم الاجناد فى الشام فى عهد عمر لرأينا أنها هى نفس الاجناد الرومية الاربعة وهى: جند دمشق، وجند الاردن ــ ويضم هذا الجند منطقة الجليل ــ وجند فلسطين ــ وهى المنطقة الممتدة الى الجنوب من برج ابن عامر ــ وجند قنسرين فى الشمال ، وقيل أن هذا الجند أضيف فى عهد يزيد بن معاوية (١) ، ولم يكن غريبا أن يتبع عمر نفس هذا التقسيم ، فقد كان يحاول دائما الابقاء على الاوضاع فى البلاد المفتوحة دون تغيير اللهم فيما عدا طبعها بالطابع الاسلامى .

وقد حرص عمر بن الخطاب على أن يشحن هذه الاجناد بالعدد الكافى من الجند المسلمين ، فقد سمح لهم باصطحاب عائلاتهم معهم ، وزادهم فى الاعطيات حتى يطمئنوا ويضمن لهم الاستقرار ، فكان يشحن الاجناد بالخيل ويطلب من قادة الجند استعراض الخيل بين الحين والحين ، وتشجيع من يعتنى بفرسه بزيادة أعطيته ، وعقاب من يهمله بانقاص عطائه (٢) ، ومما يدل على اهتمامه بالاجناد أنه كان يوجد بالكوفة الى جانب الفرسان عشرين ألفا من عرب الجنوب والشمال ، ومعهم بضعة آلاف من الفرس الذين أسلموا بعد القادسية ، فدخلوا الديوان ، ودونت أسماؤهم فيه ، وكان عمر يرسل اليهم أرزاقهم سنويا (٣) .

وكان عمر يهدف أيضا من تنظيم الأجناد وشحنها بالجنود الى نجدة المسلمين وقت الشدة ، والمحافظة على نقاء الجندى العربى (٤) وذلك بحفظه بعيدا عن الاختلاط بحياة المدن ، وكان يعاقب من يحاول من الجند العبث بمدن وقرى أهل الذمة ، وكان يريد كذلك منع الجند الاسلامى من الاشتغال بالزراعة والتجارة ، فأمر مناديه أن يخرج الى أمراء الأجناد يتقدمون الى

(١) فيليب حتى : تاريخ العرب مطول ، ج١ ، ص ٢١١ .
(٢) الطبرى : الامم والملوك ، ج٢ ، ص ٢٣٠ .
(٣) فون كريمر : الشرق فى حكم الخلفاء ، ص ٢٠٩ .
(٤) فيليب حتى : تاريخ العرب مطول ، ج١ ، ص ٧٥ .

الرعية بأن عطاءهم قائم ورزق عيالهم سائل ، فلا يزرعون ولا يزارعون ، وقيل ان شريك بن سمى طلب من عمر أن يأذن له بالزرع فمنعه ، ثم سمع بأنه زرع فى مصر ، فبعث الى عمرو بن العاص ليبعث اليه بشريك بن سمى ، ولكن شريكا طلب من عمرو بن العاص أن يسمح له بالذهاب بنفسه الى عمر بن الخطاب بدون كتاب منه ، ولما قدم على عمر سأله : من أى الأجناد أنت ؟ ، قال : من جند مصر ، قال : فلعلك شريك بن سمى ؟ قال : نعم يا أمير المؤمنين ، قال : لأجعلنك نكالا لمن خلفك ، ولكنه طلب من عمر أن يقبل توبته ، فقبلها ، وكتب الى عمرو بن العاص بذلك (١) .

هذه القصة تبين اصرار عمر بن الخطاب على أن يتفرغ الجند العرب للجهاد فقط وقد تولى الأجناد فى خلافة عمر بن الخطاب عدد من الولاة ، فتولى دمشق ثلاثة ولاة هم على الترتيب : يزيد بن أبى سفيان ، وسويد ابن كلثوم ، ومعاوية بن أبى سفيان ، أما جند حمص فتولاه أبو عبيدة ثم عبادة بن الصامت ، ثم عياض بن غنم ، ثم سعيد بن عامر بن جذيم ، ثم عمير ابن سعد ، ثم عبد الله بن قرط ، أما جند قنسرين فتولاه خالد بن الوليد ، ثم عمير بن سعد ، وجند فلسطين يزيد بن أبى سفيان ، وعلقمة بن مجزر ، وجند الاردن شرحبيل بن حسنة ، ثم يزيد بن أبى سفيان ثم معاوية (٢) .

بعد أن استقر العرب فى العراق كان استقرارهم يتمثل فى ظاهرة بناء المدن وتمصير الأمصار ، كما يقولون ، وكان هذا العمل تجسيما لحاجات المجتمع الجديد ولحاجته النفسية والتى كانت تهدف الى ايجاد حياة أسمى من حياة الجزيرة العربية ، كما كان تجسيما لحاجته الحياتية والسياسية والحربية التى كانت تحتم على هذه الجماعة أن تجد المنزل الذى تتأقلم فيه وتستقر ، لتتمركز فى البلاد المفتوحة بعد فترة الغزو ، وتثبت أقدامها فيها استعدادا لوثبة جديدة ، وكان تمصير الأمصار أيضا استجابة لدواعى البيئة فى العراق ، وما فرضته على المهاجرين العرب ، فقد كان السواد سهولا زراعية ممتدة ، كان يفرض عليهم هذا أن يمصروا الأمصار ، للاستقرار ،

(١) الحسن بن عبد الله : آثار الأول فى ترتيب الدول ، هامش كتاب تاريخ الخلفاء للسيوطى، ص ٣٩ .

(٢) السيد عبد العزيز سالم : تاريخ الدولة العربية ، ص ٥٣٣ .

وادارة هذا الاقليم الخصب •

لذلك قسم عمر العراق ولايتين : ولاية البصرة ، وولاية الكوفة ، وجعل كل مصر مستقل عن الآخر ـ من النواحى الادارية ـ فلكل مصر أمير ، وأصبح أمير المصر أميرا على الحرب والصلاة ، وقد انفرد العراق بهذا النظام الادارى ، عن غيره من الولايات الأخرى فى الدولة العربية ، وبذلك يكون عمر هو واضع الأسس الأولى لادارة الأمصار اذ هو أول من مصر الأمصار (١) •

ولنلقى الآن نظرة عامة عن معنى التمصير ، وعن كيفيته ، استنادا الى ما وصل الينا من روايات تاريخية •

يقول الفقهاء فى معنى التمصير : انه كل بلد جامع يقام فيه الحدود ويحله أمير ، ويقوم بنفقته ، ويجمع رستاقه •• وعند أهل اللغة : المصر كل ما حجز بين جهتين مثل البصرة ، والرقة ، وأران ، والمصر عند العوام : كل بلد كبير جليل ، مثل الرى والموصل والرملة ، وعند المقدسى : أنه كل بلد حله السلطان الأعظم ، وجمعت اليه الدواوين ، وقلدت منه الأعمال ، وأضيف اليه مدن الاقليم ، مثل دمشق والقيروان (٢) • وفى رواية عن عمر بن الخطاب قال : الأمصار سبعة ، فالمدينة مصر ، والجزيرة ، والبحرين، والبصرة ، والكوفة • وعن الحسن قال : مصر عمر الأمصار : المدينة ، والبحرين ، والبصرة ، والكوفة ، والجزيرة ، والشام ، ومصر (٣) •

ويكون التمصير على وجوه : فمنها البلاد التى يسلم عليها أهلها ، مثل المدينة والطائف واليمن ، ومنها كل أرض لم يكن لها أهل ، فاختطها المسلمون اختطاطا ، ثم نزلوها مثل الكوفة ، والبصرة ، وكذلك الثغور ، ومنها كل قرية ، افتتحت عنوة ، فلم يرد الامام أن يردها الى الذين أخذت منهم ، ولكنه قسمها بين الذين افتتحوها ، كما فعل الرسول بخيبر ، فهذه أمصار

(١) السيوطى : تاريخ الخلفاء ، ص ١٣٧ .
ـ ابن الجوزى : سيرة عمر بن الخطاب ، ص ٥٢ .
(٢) المقدسى : أحسن التقاسيم ، ص ٤٧ .
(٣) ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ج ١ ، ص ١٨٩ ـ ١٩٠ .

المسلمين ، التى لا حظ لأهل الذمة فيها .. فهذا حكم أمصار العرب (١) .

ومن أهم الأمصار التى مصرت فى عهد عمر المدينتان الكبيرتان فى العراق وهما : البصرة ، والكوفة ، اللتان أصبحتا فيما بعد أكبر المدن الاسلامية فى العراق ، ولعبتا دورا كبيرا فى الحياة الاجتماعية والاقتصادية فى الدولة العربية الاسلامية .

تمصير الكوفة :

بعد أن فتح سعد بن أبى وقاص العراق كتب الى عمر بن الخطاب يخبره فرد عليه عمر يأمره أن يتخذ للمسلمين دارا للهجرة ، وأن لا يجعل بينه وبينهم بحرا ، فأتى الأنبار ، وأراد أن يتخذها منزلا لهم ، فكثر على الناس الذباب ، فتحول الى موضع آخر فلم يصلح ، وكتب سعد الى عمر : ان الناس أصابهم البعوض ، فرد عليه عمر قائلا : ان العرب بمنزلة الابل ، لا يصلحها الا ما يصلح الابل فارتد لهم موضعا عدنا ، ولا تجعل بينى وبينهم بحرا (٢)، وقيل أنه عندما نزل المسلمون المدائن وطال بهم مكثهم ، وآذاهم الغبار والذباب ، كتب عمر الى سعد أن يبعث روادا يرتادون منزلا بريا بحريا ، فان العرب لايصلحها من البلدان الا ما أصلح الشاة والبعير (٣) .

وقيل انه عندما نزل المسلمون المدائن كتب حذيفة ـ وهو يومئذ مع سعد ـ الى عمر أن العرب قد اترفت بطونها ، وخفت أعضادها ، وتغيرت ألوانها ، فكتب عمر الى سعد مستفسرا عن سبب ذلك ، فرد عليه سعد : ان السبب وخومة المدائن ودجلة فكتب اليه : انالعرب لايوافقها الا ماوافق ابلها من البلدان، وأمره أنيبعث سلمان، وحذيفة ـ وكانا رائدىالجيش ـ ليرتادا منزلا مناسبا لا يجعل بينه وبينهم فيه بحرا ولا جسرا (٤) .

(١) ابو عبيد : الاموال ، ص ٩٧ .

(٢) البلاذرى : فتوح البلدان ، ج ٢ ، ص ٣٢٨ .

(٣) ابن قتيبة : المعارف ، ص ٢٤٦ .

(٤) أبو القاسم الانصارى : الغزوات الضافية الكاملة ، والفتوح الجامعة الحافلة ، ورقة ٢٢١ ـ مخطوطة برقم ١١٥١ ، معهد المخطوطات ـ جامعة الدول العربية .
ـ أبو الربيع البلنسى : الاكتفا فى مغازى المصطفى والثلاثة الخلفاء ، ورقة ١٩٤ ، مخطوطة برقم ٥٨٤ .
ـ الطبرى : الامم والملوك ، ج ٤ ، ص ١٨٩ .
ـ أبو حنيفة الدينورى : الأخبار الطوال ، ص ١٢٤ .

وعلى كل حال بعث سعد بن أبى وقاص كلا من حذيفة وسلمان ليرتادا مكانا تتوفر فيه الشروط ، وسار كل منهما فى اتجاه ، فخرج سلمان حتى يأتى الأنبار ، فسار فى غربى الفرات ، لا يرضى شيئا حتى أتى الكوفة ، وخرج حذيفة من شرقى الفرات لا يرضى شيئا حتى أتى الكوفة (١) ، ويقال ان هذا المكان سمى الكوفة ، لقولهم : تكوف الرمل ، أى ركب بعضه بعضا، والكوفان الاستدارة ، ويقال ان الكوفة رملة مستديرة ، وقيل الكوفة ما بين الحيرة الى النخيلة (٢) .

وبعد أن تم اختيار الموقع الجديد لبناء الكوفة، تحول اليها سعد بن أبى وقاص سنة سبع عشرة (٣) ، وقد أمر أبا الهياج الأسدى عمرو بن مالك ابن جناده ، ولما انتهى هذا الى موقع المسجد ، أمر رجلا أن يرمى بسهم قبل مهب القبلة ، وأعلم على موقعه ثم بسهم قبل مهب الشمال ،وأعلم مكانه، ثم بسهم قبل مهب الجنوب ، وأعلم على موقعه ، ثم بسهم قبل مهب الصبا ، وأعلم على موقعه ، ثم وضع مسجدها ، ودار أمارتها فى مقام الغالى وما حوله (٤) . أى أنه اختار لبناء المسجد ، ودار الامارة موقعا وسطا ، وبعد ذلك أمر سعد بن أبى وقاص الناس ، أن يختطوا منازلهم بمساعدة أبى الهياج هذا ، فاختطت كل قبيلة مع رئيسها ، فكانت عبس الى جانب المسجد ، ثم تحول قوم منهم الى أقصى الكوفة ، واختط سلمان بن ربيعة الباهلى ، والمسيب الفزارى ، وناس من قيس حيال دار ابن مسعود ، واختط عبد الله بن مسعود وطلحة بن عبيد الله ، وعمرو بن حريث الدور حول المسجد ، واستقطع سعد لنفسه الدار التى تعرف بدار ابن سعد (٥) .

وأقطع الصحابة القبائل قطائع للبناء فيها ، ونزلتها قبائل كثيرة منها : كندة ، وجهينة ، والأزد ، وبجيلة ، كما تفرقت همدان بالكوفة ، وجاءت

---

(١) الطبرى : الامم والملوك ، ج ٤ ، ص ١٨٩ .

(٢) نفسه : ص ١٩٠ .
ـ ابن الفقيه الهمدانى : مختصر كتاب البلدان ، ص ١٦٢ .

(٣) احمد زينى دحلان : الفتوحات الاسلامية ، ص ١١٢ .

(٤) البلاذرى : فتوح البلدان ، ج ٢ ، ص ٣٣٩ .

(٥) ابن رسته : الاعلاق النفيسة ، ص ٢١٠ .

كذلك تميم وبكر ، وأسد فنزلوا الأطراف (١) .

تمصير البصرة :

عندما نزل القائد عتبة بن غزوان الخريبة كتب الى عمر بن الخطاب يعلمه نزوله اياها ، وأنه لابد للمسلمين من منزل يشتون به ، اذا شتوا أو يكتسون فيه اذا انصرفوا فيه من غزوهم ، فكتب اليه عمر أن يجمع أصحابه فى موضع واحد ، وليكن قريبا من المـاء والمرعى ، وأن يكتب اليه بصفته ، فكتب اليه عتبة أنه وجد أرضا ذات مرعى فى طرف البـر ، الى الريف ، ودونها منافع ماء ، فيها قصباء ، فلما قرأ عمر الكتاب قال : هذه أرض نضرة، قريبة من المشارب والمراعى وكتب اليه أن ينزلها الناس ، فأنزلهم فيها ، فبنى الناس مساكنهم من القصب ، وبنى عتبة المسجد ، وكان ذلك فى السنة الرابعة عشرة للهجرة (٢) ، وقيل أن عتبة مر بموضع المربد فوجد فيه الكدان الغليظ ، فقال : هذا هو « البصرة » انزلوها باسم الله ، فبنى المسجد الجامع بقصب بأمر عمر بن الخطاب (٣) .

وقيل انها سميت البصرة ، نسبة الى الأرض التى شيدت عليها والتى كانت مكونة من الحجارة الرخوة البيضاء (٤) .

والبصرة تقع فى موضع قريب من دجلة بينها وبين دجلة أربعة فراسخ وفيها خليج يجرى فيه المـاء الى أجمة قصب ، وكان فيها أرز يقشر ، وتمر كثير ، فأمر عتبة الناس بأكل التمر وترك ما سواه (٥) ، وقيل أنها مستطيلة الشكل ، تبلغ مساحتها فرسخين فى فرسخ (٦) .

وهناك اختلاف بين المؤرخين حول السنة التى اختطت فيها مدينة البصرة ، فقيل انها مصرت سنة ست عشرة ، بعد فتح جلولاء ، وقيل فى

---

(١) نفس المصدر السابق ، ص ٣١١ .
(٢) البلاذرى : فتوح البلدان ، ج ٢ ، ص ٤٢٥ ــ ٤٢٦ .
(٣) ابن قتيبة : المعارف ، ص ٥٦٣ .
(٤) ابن منظور : لسان العرب ، مجلد ٤ ، ص ٦٧ .
(٥) ابن الفقيه الهمدانى : مختصر من كتاب البلدان ، ص ١٨٧ .
(٦) ابن رسته : الاعلاق النفيسة ، طبعة لندن ١٨٩٠ ــ ص ٣٢٣ .

سنة أربع عشرة ، وقيل سنة خمس عشرة (١) ، وفى رواية أخرى عن الواقدى أنها مصرت سنة سبع عشرة قبل الكوفة بستة أشهر ، وأن نزول عتبة فيها كان سنة ست عشرة (٢) .

ولكن الصحيح أن عتبة بن غزوان نزل البصرة فى سنة ست عشرة ، عندما خرج اليها من المدائن ، بعد فراغ سعد بن أبى وقاص من فتح جلولاء وتكريت ، والحصين ، وقد وجه سعد اليها بأمر عمر بن الخطاب (٣) ، أما القول بأنها مصرت سنة سبع عشرة (٤) ، فهو غير معقول ، حيث أنها لم تمصر مع الكوفة فى وقت واحد ، ولأن سعد الذى مصر الكوفة ، هو الذى وجه عتبة بن غزوان ، بعد فتح جلولاء مباشرة الى البصرة أو على الأصح ، الى المكان الذى انشئت فيه البصرة ، حيث طلب منه التقدم شرقا لقطع امدادات أهل فارس عن الذين بالمدائن ونواحيها .

وبعد اختيار موضع البصرة أمر عمر أبا موسى الأشعرى بالخروج اليها ، وأن يصرف الخطط لمن هناك من العرب ، ويجعل كل قبيلة فى محلة ، وأن يأمر الناس بالبناء وأن يبنى لهم مسجدا جامعا ، وأنه سيشخص اليه المغيرة بن شعبة ، الذى ولاه بعد عتبة (٥) .

وعندما فرغ أبو موسى الأشعرى من بنائها أسكن فيها ذرية من كان بها من العرب (٦) .

نزلت البصرة قبائل عربية كثيرة منها : بنو تميم ، والازد ، وسدوس ، وهلال ، وبنو عامر ، وقيس ، وهمدان ، وبنو أسد ، ومزينة وغيرها من القبائل العربية (٧) .

هكذا تم اختيار موقع المصرين الكبيرين بالعراق ، وبعد اختيار المواقع

---

(١) أحمد زينى دحلان : الفتوحات الاسلامية ، ص ١١١ ــ ١١٢ .

(٢) ابن الفقيه الهمذانى : مختصر كتاب البلدان ، ص ١٨٨ ــ ١٨٩ .

(٣) أبو القاسم الانصارى : الغزوات الضامنة الكاملة ، والفتوح الجامعة الحافلة ، ورقة ٢٢١ مخطوطة ١١٥١ .

ــ الطبرى : الامم والملوك ، ج ٤ ، ص ١٤٨ .

(٤) الديار بكرى : تاريخ الخميس ، ج ٢ ، ص ٢٤٢ .

(٥) أبو حنيفة الدينورى : الاخبار الطوال ، ص ١١٨ .

(٦) ابن العبرى : تاريخ مختصر الدول ، ص ١٧٤ .

(٧) الطبرى : الامم والملوك ، ج ٤ ، ص ١٩٢ .

شرع فى البناء ، وكان البناء فى بداية الأمر بسيطا ، فعندما نزل أهل الكوفة الكوفة ، واستقرت بأهل البصرة الدار ، استأذنوا فى البنـاء من القصب ، وقد وصفوا القصب الى عمر حيث لم يكن يعرفه لأنه نبات غـير مألوف فى الجزيرة العربية ـ فوافقهم عليه ، فابتنى أهل المصرين بالقصب (١) ، ذلك لأن القصب سهل ازالته اذا قرروا الزحف الى ميادين الحرب ، كما تسـهل اعادة البناء به ، ولكن قيل ان حريقا شب فى كل من البصرة والكوفة فأتى على ما فيها من بنيان ، وكان أشدها حريق الكوفة ، حيث احتـرق ثمانون عريشا ، ولم يبق فيها قصبة فى سنة ١٧هـ فبعث سعد بن أبى وقاص وفدا من سكانها الى عمر ، يستأذنونه فى البناء باللبن ، وأخبروه عن الحريق وما بلغ منهم فقال لهم : افعلوا ولا يزيدن أحدكم عن ثلاثة أبيات ، ولا تطاولوا فى البنيان ، والزموا السنة تلزمكم الدولة ، وكتب عمر الى عتبة وأهل البصرة بمثل ذلك ، وعندما سألوه عن رفع البنيان فوق القدر قالوا وما القدر ؟ قال: ما لا يقربكم من السرف ، ولا يخرجكم فى القصد (٢) .

ومعنى ذلك أن عمر لا يريد الاسراف فى البناء ، بحيث يخرج على قصد السكن ، فعلى الناس أن يبنوا بيوتا لغرض السكن فقط ، وأباح لهم ثلاثة أبيات مراعاة لحجم الأسر التى قد لا يسعها بيت واحد .

هكذا كانت عبقرية عمر تبرز فى كل شىء ، حتى فى تخطيط المدن ، بل ذهب الى أكثر من ذلك ، فى مراعاة تخطيط المدن ، فكتب الى سعد بن أبى وقاص أن يجعل سكك الكوفة ـ شوارعها ـ خمسين ذراعا بالسوداء ، وأن يجعل السوق من القصر والمسجد الى دار الوليد (٣) .

كان لتمصير الأمصار أثر كبير فى تثبيت القبائل العربيـة المهاجرة الى العراق خاصة ، وان الكوفة تقع على أطراف السواد مما يلى البادية ، كمـا ساعدت على جذب كثير من تلك القبائل ، مما أدى الى انتشارها فى أرض السواد ، وخراسان ، وتتج عن ذلك انتشار الدين الاسلامى وانتشار اللغة

---

(١) نفســه : ص ١٩١ .

(٢) نفســه : ص ١٦١ .

ابن الر م : الاكتفا من مغازى المصطفى ، ورقم رقم ١٩٤ ، مخطوطة برقم ٥٨٤ .

(٣) ابن رسـته : الاعلاق النفيسة ، ص ٣١١ .

العربية فى تلك الأماكن ، بسبب اختلاط العرب بالسكان المحليين ، بالاضافة الى من يرتحل اليها من الفرس ، والقبط وأجناس أخرى ، مثل النصارى والمجوس واليهود ، وقدر لهذه الأمصار أن تلعب دورا هاما فى الحياة السياسية للدولة العربية الاسلامية ، وأن تصبح مراكز علمية هامة فى العصر الاسلامى ، فقد حرص العرب عند تخطيط تلك المدن على أن تكون فى مناطق داخلية ، بعيدة عن السواحل ، لتأمن من الغزو البحرى ، مع ما يتوفر فيها ما يتناسب مع حياتهم البدوية من مراعى وغير ذلك ، كما لعبت المدينتان دورا اقتصاديا كبيرا ، فقد سيطرت الكوفة على تجارة الفرات ، كما كانت البصرة فى موقع يربط العراق بالبحر ، وكان المدد يصلهما من الصحراء خلفهما ، فازدادتا قوة وعددا بفضل ما يصل اليهما من القبائل عن طريق الصحراء(١) ، فأصبحت البصرة مدينة عظيمة كما كانت الكوفة ، شبيهة لها ، هواؤها صحى وماؤها عذب ، وتقع على الفرات ، وبناؤها كبناء البصرة (٢) .

وعلى نفس النمط كما حدث فى تمصير الكوفة والبصرة ، بنيت الفسطاط فى مصر ولم يرض عمر بن الخطاب أن ينزل جند المسلمين فى الاسكندرية ، حتى يبعدهم عن حياة المدن ، ولذلك اختط عمرو بن العاص الفسطاط ، وجعلها خططا للقبائل مثل الذى حدث فى الكوفة والبصرة ، اذ ليس هناك حواجز مائية بينها ، وبين بقية البلاد الاسلامية ، فعندما أمره عمر بن الخطاب أن يتحول عن الاسكندرية حدث ذلك لتجنب الحاجز المائى وهو النيل (٣) . ولعل السبب الثانى ، هو أن عمر أراد ابعاد مقر المسلمين عن ساحل البحر ، خوفا من الغزو ، فقد التزم جميع الامراء بأوامر عمر ابن الخطاب فى هذا الشأن ، اذ كتب من قبل الى سعد بن أبى وقاص وهو لا يزال بالمدائن فى بلاد كسرى ، والى عامله على البصرة ، والى عمرو ابن العاص فى الاسكندرية ، وكان يرغب فى اتخاذها مقرا لجند الفتح بمصر – كتب يقول : ألا تجعلوا بينى وبينكم ماء ، حتى ان أردت أركب اليكم

---

(١) عمر ابو النصر : سيوف أمية فى الحرب والادارة ، ص ٧٧ .

(٢) ابن حوقل : صورة الأرض ، ص ٢١٢ .

(٣) ابن عبد الحكم : فتوح مصر واخبارها ، ص ٦٨ .

راحلتي حتى أقدم عليكم قدمت ، فتحول سعد بن أبي وقاص من مدائن كسرى الى الكوفة ، وتحول صاحب البصرة من المكان الذى كان فيه فنزل البصرة ، وتحول عمرو بن العاص من الاسكندرية الى الفسطاط (١) •

هكذا كانت سياسة عمر بن الخطاب فى بناء المدن الاسلامية ذات الطابع العسكرى ، اذ حافظ على نقاء الجندى العربى الاسلامى ، على المدى الطويل ، وقد تحولت تلك المدن على مر الزمن الى مراكز للعلم والتجارة ، وأصبحت مصدرا للاشعاع الفكرى فى الدولة العربية الاسلامية ، وقد حذت القيروان فيما بعد فى افريقية حذو تلك المدن ، أو الأمصار كما يسمونها ، واتسمت بنفس الطابع •

مصادر بيت المال

تعتمد السياسة المالية فى الدولة على تحقيق التوازن بين الموارد والمصروفات ، وقد سارت الدولة العربية الاسلامية على هذه السياسة منذ نشأتها وكانت موارد المال كما مر بنا فى عهد الرسول صلى الله عليه وسلم تعتمد أساسا على الزكاة حيث كانت تؤخذ من أغنياء المسلمين وتصرف على فقرائهم فى حينها ، الى جانب مصدر آخر وهو مال الجزية ، والفىء الذى يصرف كذلك فى حينه ، وقد اتبع نفس النظام فى عهد أبى بكر الصديق ، الخليفة الأول ، ولكن بعض المصادر ذكرت أن أبا بكر الصديق اتخذ بيتا للمال ، وقالت مصادر أخرى أنه لم يكن للنبى ولا لأبى بكر الصديق رضى الله عنه بيت مال ، وأول من اتخذ بيت المال هو عمر بن الخطاب (٢)، وبعد أن توسعت الفتوحات الاسلامية وتدفقت الأموال على دار الخلافة فى عهد عمر حدث تطور فى بيت المال ، اذ لم يعد يعتمد على أموال الزكاة ، وأموال الجزية ، بل امتلأ بأموال الزكاة والفىء والغنائم «أى خمس الغنائم» والجزية والخراج والعشور ، وأصبحت موارد بيت المال متعددة ، وهذا هو الذى دفع بعض المؤرخين الى أن يذكروا أن عمر بن الخطاب هو أول من اتخذ بيت المال •

---

(١) نفسه : ص ٦٨ .

(٢) ابن الجوزى : سيرة عمر بن الخطاب ، ص ٨٧ .

وكانت الأموال تجيء من الأقطار النائية ، والأمصار الشاسعة وتحمل الى دار الخلافة وتوضع فى بيت المـــال بعد تكفية الجيوش ، وما يجـــب صرفه من بيت المـــال (١) •

وكانت لعمر بن الخطاب سياسة خاصة فى الأموال ، فقد كان حريصا أشد الحرص على أموال المسلمين ، وعلى وصول هذا المـــال الى أصحابه ، بطريقة منظمة حتى ينال كل ذى حق فيه حقه ، فكان يقول : واللهما أحـــد أحق بهذا المال من أحد ، وما أنا أحق به من أحد ، والله ما من المسلمين ، من أحد الا وله فى هذا المـــال نصيب ، الا عبدا مملوكا (٢) • كما ذكر فى خطبة سياسية مبينا كيفية ادارته للمال فقال ، ألا وانى ما وجدت صلاح هذا المـــال ، الا بثلاث : أن يؤخذ من حق ، ويعطى فى حق ، ويمنع من باطل ، ألا وانما أنا فى مالكم هذا ، كولى اليتيم ، ان اســـتغنيت استعففت ، وان افتقرت ، أكلت بالمعروف، تقوم البهمة(٣) ، وذكر عنه كذلك أنه مكث زمانا لا يأكل من مال بيت المـــال ، حتى دخلت عليه فى ذلك خصاصة ، فأرسل الى أصحاب النبى يستشيرهم فى أخذ شىء من بيت المـــال ، فقال : قد شغلت نفسى فى هـــذا الأمر فما يصلح لى منه ؟ ، فقال على بن أبى طالب : غداء وعشـــاء ، فأخـــذ بذلك عمر (٤) ، وفى رواية أخرى أن رجلا قام الى عمر ابن الخطاب وقال له : ما يحل لك من هـــــذا المـــال ؟ فقال : ما يصلحنى ويصلح عيالى بالمعروف ، وحلة للشتاء وحلـــــة للصيف ، وراحلـــة للحج والعمرة ، ودابة لحوائجه وجهاده ، كما قال : انه بالنسبة للمال بمنـــــزلة ولى اليتيم ان استغنيت استعففت ، وان احتجت استقرضت ، فاذا يسرت قضـــيت (٥) •

وكان عمر يرى فى نفسه أنه عبارة عن حارس وقاسم لأموال المسلمين،

---

(١) القلقشندى : صبح الاعشى ، ج٢ ، ص ٢٦٥ •
(٢) ابن الجوزى : سيرة عمر بن الخطاب ، ص ٨٧ــ٨٨ •
(٣) ابن قتيبة : عيون الاخبار ، ج١ ، ص ٥٤ــ٥٥ •
(٤) السيوطى : تاريخ الخلفاء ، ص ١٤١ •
(٥) ابن الجوزى : سيرة عمر بن الخطاب ، ص ٩٠ •

وأنه مسئول عن ايصال مال المسلم اليه ، وان بعدت دياره ، فقال مرة : فى أواخر أيام خلافته : والله لئن بقيت لهم ليأتين الراعى بجبل صنعاء حظه من هذا المال وهو يرعى مكانه ، قبل أن يحمر وجهه (١) ــ يعنى فى طلبه ــ .

هكذا بلغ حرص عمر بن الخطاب على أموال المسلمين ، وكل ما أثر عنه من أقوال يستطيع الباحث أن يتبين منها سياسته المالية التى تهدف الى التوسعة على الناس ، وضبط موارد الدولة ومصارفها ، وذلك بأن وضع ديوان الاعطيات الذى يضم كافةالمسلمين المستحقين للعطاء الى جانب الجند.

وتتمثل موارد بيت المال فى عهد عمر بن الخطاب فى الزكاة والجزية والفىء والغنيمة والخراج والعشور وقد سبق أن تحدثت فى الباب الأول عن الزكاة وسأتناول فيما يلى الحديث عن بقية مصادر بيت المال .

اولا ــ الخراج :

تأثر نظام الجباية عند المسلمين بنظام الجباية الذى كان سائدا عند الفرس ، مع بعض التعديلات التى تتفق مع روح الدين الاسلامى ويقصد بالخراج لغويا ما فرض على الأرض ، وأحيانا كانت الجزية أيضا تعنى الخراج ، وقد قيل ان الخراج ما وضع على رقاب الأرض من حقوق تؤدى عنها (٢) ، ومعنى ذلك أنه مقدار معين من المال مالا أو عينا يفرض على الأرض اذا قرر الخليفة عدم تقسيمها على المحاربين وجعلها وقفا على مصالح المسلمين ، بعد استرضاء أو تعويض المحاربين ، والخراج على ناحيتين ، يوضع على الأرض ويوضع على الزرع فى رأى بعض الفقهاء ، فان وضع على الأرض ، اعتبر حوله بالسنة الهلالية دون الشمسية ، وان كان على الزرع جعل مقاسمة بكمال الزرع ، وتصفيته أى فى وقت الجمع (٣) ، والخراج مثل الكراء المعلوم (٤) ، فالخراج اذن مقدار معين من الحاصلات

---

(١) ابو يوسف : الخراج ، ص ٥٠ ، طبعة ١٣٩٢ هـ .
(٢) الماوردى : الاحكام السلطانية ، ص ١٤٦ .
(٣) ابن قيم الجوزيه : احكام أهل الذمة ، ص ١١٦ .
(٤) ابو عبيد : الاموال ، ص ٦٩ ــ ٧٠ .

ومن الأموال ، وقد وردت لفظه الخراج فى القرآن الكريم فى قوله تعالى : « فخراج ربك خير ، وهو خير الرازقين » (١) •

وفى رواية عن ابن أبى شيبة عن حميد بن هلال قال : بعث العلاء ابن الحضرمى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانمائة ألف من خراج البحرين ، وكان أول خراج قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) •

وعلى كل حال فقد أوجدت الفتوحات الكبرى ، مشكلة كبرى فى عهد عمر بن الخطاب حيث أن الدولة ضمت أراض جديدة فسيحة ، وآلت الى حكم المسلمين ، وأصبح على عمر بن الخطاب ، أن يواجه ما يترتب على ذلك من مشاكل ، فكيف يكون مصير أهل هذه الأراضى المقيمين عليها ؟ وعلى الحل الذى سيقرره عمر ، يتوقف مصير هذه الأراضى الجديدة ، والقائمين عليها ، على مدى الأجيال القادمة ، وعلينا أن نرى ما فعل عمر ابن الخطاب ، بأول هذه الاراضى ، وهى أرض السواد ، حتى تتخذ ذلك مقياسا عاما لنظام الخراج ، فى كافة الأمصار •

السواد :

قيل ان السواد سوادان ، سواد الكوفة ، وسواد البصرة ، فأما سواد البصرة فالأهواز ، ودست ميسان ، وفارس ، وأما سواد الكوفة فكسكر الى الزاب وحلوان الىالقادسية (٣) ، وقيل السواد ،هو سواد كسرى الذى فتحه المسلمون فى عهد عمر ، من أرض العراق ، واطلق عليه هذا الاسم لكثرة الزروع والأشجار وهو متاخم للجزيرة التى لا زرع فيها ولا شجر ، وأحيانا يجمعون بين الخضرة ، والسواد فى الاسم فسموا خضرة العراق سوادا (٤) •

وحد السواد الذى وقعت عليه الساحة من لدن تخوم الموصل ، ويمتد

(١) سورة المؤمنين ، آية ٧٢ •
(٢) ابن الملا : وسيلة المتعبدين فى متابعة سيد المرسلين ، الكتاب الثامن ، ورقة ١٢ ، مخطوطة ١٣٠٤ •
(٣) ابن قتيبة : المعارف ، ص ٥٦٦ •
(٤) ابو يعلى : الاحكام السلطانية ، ص ٢٠٣ •

شرق دجلة الى بلاد عبادان ، هذا فى الطول ، أما العرض فحـده من أرض حلوان الى منتهى طرف القادسية ، المتصل بعذيب (١) .

لـما افتتح سعد بن أبي وقاص أرض السواد كتب الى عمر بن الخطاب يستشيره فى توزيع الأرض والغنائم على الذين قاتلوا عليهـا ، من جنـد المسلمين ، فرد عمر على كتاب سعد يقول : « أما بعد فقد بلغنى كتابك تذكر فيه أن الناس سألوك أن تقسم بينهم مغانمهم ، وما أفاء الله عليهم ، فاذا أتاك كتابى هذا ، فانظر ما أجلب الناس عليك ، به الى العسكر ، من كراع ومال فاقسمه بين من حضر من المسلمين ، واترك الأرضين والأنهار لعمالها ، ليكون ذلك فى اعطيات المسلمين فانك ان قسمتها ، بين من حضر ، لم يكن لمن بعدهم شيء (٢) ، وقيل انه كتب الى سعد : أن أقرر الفلاحين على حالهم ، الا من حارب أو هرب منك ، ومن أدركه منهم أن يجرى عليـه ، ما أجـرى على الفلاحين أما من سوى الفلاحين فذلك اليك (٣) .

وقد صدر هذا الأمر الصريح من عمر بن الخطاب ، وهو خطوة خطيرة أقرها عمر بحزم ، وكان لها أبعد الأثر ، فيما بعـد على الدولة العربيـة الاسلامية ، ولم يكن عمر ليتخذ هذا القرار الخطير ، الا بعد مشاورة أهل الرأى من أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم ، فقد جمع أهل الشورى، وطرح عليهم قراره ، فكان رأى عبد الرحمن بن عوف أن يقسمه . وكان رأى عثمان وعلى وطلحة مثل رأى عمر . ولكن بلال بن رباح كان أشـد الحاضرين معارضة ، لعمر بن الخطاب ، وكان يلح عليـه أن يقسمه بـين الفـاتحين وقال عمر : « اللهم اكفنى بلالا وأصحابه » (٤) . ولـكن عمر ابن الخطاب أراد أن يقنع الحاضرين بالحجج الثابتة ، وتلا عليهم آيات من القرآن الكريم . وقال : فكيف أقسمه لكم وأدع من يأتى بغـير قسم ؟.

---

(١) الصولى : أدب الكتاب ، ص ١٢٩ .
(٢) أبو يوسف : الخراج ، طبعة ١٣٩٢هـ ، ص ٢٥ ، ٢٦ .
ـ يحيى بن آدم : الخراج ، الطبعة الثانية ١٣٨٢هـ ، ص ٢٧ .
ـ البلاذرى : فتوح البلدان ، ج ٢ ، ص ٢٧٤ .
(٣) أبو القاسم الانصارى : الغزوات الضامنة الكاملة والفتوح الجامعة الحافلة ورقة ٢١٧ ، مخطوطة ١١٥١ .
(٤) أبو يوسف ، الخراج ، ص ٣٨ .

فأجمعوا على تركه ، وجمع خراجه ، واقراره فى أيدى أهله ، ووضع الخراج على أراضيهم ، والجزية على رؤوسهم (١) • وبذلك أقـر أهل السواد فى أرضهم وضرب على رؤوسهم الجزية ، وعلى أرضـهم الخـراج ، وقال : لولا انى أترك الناس ببابا لا شىء لهم ، ما فتحت قرية الا قسمتها ، كمـا قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر (٢) •

كان عمر يبنى اجتهاده على ثلاثة امور فى اتخاذ هذا القرار وهى :

(١) منع الملكية الكبيرة : فان أرض العراق تعد بملايين الأفـدنة ، واذا قسمت على الوف المسلمين فانهم سيصبحون من كبار ملاك الأراضى الزراعية ويحتكرونها لأنفسهم •

(٢) ضمان مورد مالى ثابت للدولة ، تصرف منه على مصالحها ، وعـلى الجهاد فى سبيل الله •

(٣) هناك عدد من المسلمين من اليتامى والضعفاء ، والأرامل ، والمساكين، وهؤلاء يحتاجون الى مورد مالى ، للانفاق عليهم •

وفى نفس الوقت كان يريد للطبقات المستضعفة من الفلاحين أن تشعر بوجودها ، فرد اليهم الأراضى التى يعيشون عليها ، وحتى لا تفسد الارض، وكان هذا الموقف من عمر من أهم العوامل التى ساعدت على ازدهار الزراعة فى السواد ، وشق الترع وكثرة الغلات (٣) •

وعندما اتفقت الآراء مع رأى عمر ، بعث عثمان بن حنيف (٤) ، وولاه

---

(١) نفسـه : ص ٣٨ •

(٢) ابن الجوزى : سيرة عمر بن الخطاب ، ص ٨٠ •

(٣) شكرى فيصل : المجتمعات الاسلامية ، ص ٧٦ •

(٤) عثمان بن حنيف بن وهب بن الحكيم بن ثعلبة الانصارى ، وهـو من الاوس ، وهو أخ سهل بن حنيف ، ويكنى ابا عمرو ، عمل لعمر ، ثم لعلى ، وولاه عمر بن الخطاب مساحة الاراضين ، وجبايتها ، وضرب الخراج والجزية على أهلها ، كما ولاه على البصرة ، فاخرجه طلحة والزبير حين قدما اليها ، وقيل ان عمـر بن الخطـاب استشار الصحابة فى رجل يوجه الى العراق ، فاجمعوا على عثمـان بن حنيف (ابن عبد ربه ، الاستيعاب فى معرفة الاصحاب ، القسم الثـالث ، ص ١٠٣٣) وقيل انه شهد أحدا وما بعدها من المشاهد ، وتوفى فى المدائن سنة ست وثلاثين • (ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج ١ ، ص ٢٨) •

مساحة أرض السواد ، وكان له عقل وبصر ، ومعرفة ، وتجربة ، لذلك اختاره عمر لهذا العمل العظيم .

قام ابن حنيف بمسح أرض السواد بالذراع العمرية ، وهى ذراع وقبضة وابهام قائمة ، وقيل ان عمر عمد الى أطولها وأقصرها ، فجمع بينهما ثالثة ، وأخذ الثلث منها ، وزاد عليها قبضة ، وابهاما قائمة ، وختم طرفيها بالرصاص ، وبعث بها الى كل من حذيفة بن اليمان ، وعثمان بن حنيف ، ليمسحا بها أرض السواد (١). وقد بلغت مساحة السواد ستةوثلاثين مليون جريب (٢) ، وقد وضعا الخراج على الأرض ، بحسب المحصول (٣) فوضعا على جريب الزرع درهما وقفيزا ، وعلى الكرم عشرة دراهم ، وعلى الرطبة خمسةدراهم (٤) ثمقسما المقيمين علىالأرض الى ثلاث طبقات بحسبحالتهم الاقتصادية ، طبقة تدفع اثنا عشر درهما على الرجل الواحد ، وهى الطبقة الأدنى ، وعلى الطبقة الوسطى أربعة وعشرين درهما ، على الرجل الواحد، وعلى الطبقة الثالثة فوق الوسطى ، ثمانية وأربعين درهما على الرجل ، كما وضعا على جريب الشعير درهمين ، وعلى جريب الحنطة أربعة دراهم وعلى جريب القصب ستة دراهم ، وعلى جريب النخل ثمانية دراهم ، وعلى جريب الكرم عشرة دراهم . وعلى جريب الزيتون اثنا عشر درهما (٥) ، ويلاحظ أنه روعى نوع المحصول ، فكلما كان المحصول من المحاصيل الهامة ، زادت نسبة الخراج عليه ، وقيل ان أرض السواد التى مسحت ، ووضع عليها

---

(١) ابن الاخوة : معالم الرتبة فى احكام الحسب ، ص ١٨٨ .

(٢) ابو يوسف : الخراج ، ص ٣٨ .

(٣) دانيل دينيت : الجزية والاسلام ، ص ٥٩ .

اقر عمر بن الخطاب خراج المساحة اى وضع ضريبة ثابتة على الارض القابلة للزراعة تبعا لمساحتها وانتاجيتها ونوع المحاصيل التى تزرع فيها ، ولهذا النظام مزايا : فهو يؤمن للدولة موارد ثابتة مستقرة ، كما أنه يشجع الفلاحين على العمل فى تحسين انتاجهم وزيادته اذا ما دامت الضريبة التى تأخذها الدولة ثابتة فان كل زيادة فى الانتاج تؤول الى الفلاح .

(صالح احمد العلى ـ الخراج وكتاب ابو يوسف فيه ـ مجلة كلية الامام الاعظم ـ جامعة بغداد ـ ص ٢٦٦ ـ عدد ١٩٧٤م) .

(٤) ابو يوسف : الخراج ، ص ٣٨ .

(٥) ابو عبيد : الاموال ، ص ٦٩ .

ـ ابن قيم الجوزية : احكام أهل الذمة ، ص ١٠٨ .

الخراج كانت أرضا زراعية ينـالها المـاء من دجلة والفرات ، وكانت كلها أرض خراج أو أرض عنوة وكان الخراج على العامر والغامر مما يناله المـاء مما يصلح للزرع • وكانت النسبة تدفع سنويا ، سـواء كان الزرع مرة فى السنة أو مرارا فعلى كل جريب درهم وقفيز ـ القفيز مثـل الصـاع زمن الرسول ويساوى ثمانية أرطال (١) •

نظرا لأن المساحة التى وضع عليها الخراج ، كانت كبيرة جـدا ، فان ما كان يجبى منها سنويا كان كبيرا أيضا ، فقد بلغ ما جبى من خراج العراق فى خلافة عمر على حسب بعض التقديرات ، مائة وثمانية وعشرين مليـون درهم سنويا ، ويعتقد أن هذا الرقم كان يحتوى على الجزية أيضا ، اذ بلغ عدد دافعى الجزية خمسمائة ألف انسان (٢) وقـد جاء التقدير تحت لفظ الخراج ـ ذلك لأن كثيرا من المؤرخين كانوا يخلطون بين الجزية والخراج، فيقولون بشكل عام : كان ارتفاع الخراج ، والارتفاع بمعنى ما يجمع من الخراج فى كل عام •

اختلف الفقهاء حـول تقسيم الأرض ، فقسمها بعضهم الى أربعـة أقسام هى :

(١) أرض الصلح : وتشمل أرض الحيرة ، وآليس ، وبانقيا ، وعين التمر، وهى أرض خراجية •

(٢) أرض بنى تغلب : وهى أرض عشرية فتحت عنوة ، ولكن عمر جعل لها وضعا خاصا اذ أضعف العشر عليها •

(٣) أرض العنوة : تشمل القسم الأكبر من أرض السواد ، التى اعتبرها عمر أرض صلح فهى خراجية وفق نظام عمر •

(٤) الصوافى : ما كانت لكسرى ، وأهل بيته ، ومن قتل أثناء الحرب ، أو فر عنها أصحابها أمام زحف المسلمين ، فالامام يتصرف فيهـا ، وهى خراجيـة أيضـا •

---

(١) الطبرى : كتاب الجهاد وكتاب الجزية ، ص ٢٢٣ •

(٢) ابن خرداذبة : المسالك والممالك ، ص ١٤٠ •

هذه هى الأقسام الأربعة التى حددها الفقهاء فى أرض العراق ، وجاءوا فيها بآراء مختلفة حول وضع الخراج عليها كما يلى :

(١) ما استأنف المسلمون احياءه ـ الأرض المهجورة ـ فهى أرض عشر لا يجوز أن يوضع عليها الخراج •

(٢) ما أسلم عليها أهلها ، فهم أحق بها ، وفيها اختلاف ، اذ يرى الشافعى أنها أرض عشر ، ويرى أبو حنيفة أن الامام مخير فيها ، يجعلها عشرية ، أو خراجية ، فان جعلها عشرية ، لا يجوز نقلها خراجية ، وان جعلها خراجية ، جاز نقلها عشرية •

(٣) ما ملك من المشركين عنوة وقهرا : يرى الشافعى أنها غنيمة تصبح عشرية بمجرد تقسيمها ، أما الامام مالك فقد جعلها وقفا على المسلمين ، ويرى أبو حنيفة ، أن الامام مخير فيها •

(٤) ما صولح عليه المشركون : وهذه يضرب عليها الخراج ، وهى تشمل : ما جلا عنها أهلها بدون قتال ، وما أقام بها أهلها ، وصولحوا عليها ، بخراج ، يضرب عليها (١) •

وقيل ما غلب عليه المسلمون من أرض ، الامام مخير فيها ، ان شاء جعلها مثل الغنيمة ، أخذ الخمس ، وقسم أربعة أخماسها ، وان شاء جعلها أرض خراج ويترك أهلها فيها ، كما صنع عمر بالسواد (٢) ، وقيل أيضا أن أرض العنوة ، لا تقسم ، وتكون وقفا ، ويصرف خراجها فى مصالح المسلمين ، من أرزاق المقاتلة ، وبناء القناطر والمساجد ، وغير ذلك فى سبيل الخير ، الا اذا رأى الامام مصلحة فى قسمتها ، وهذا رأى الامام مالك ، أما الشافعى ، فيرى تقسيمها كالغنيمة ، بينما يقول أبو حنيفة : الامام مخير فيها (٣) •

وعلى كل حال ، وضع الفقهاء حدا ، بين أرض العشر وأرض الخراج ، فقالوا : كل أرض أسلم أهلها عليها ، وهى من أرض العرب أو أرض العجم ،

---

(١) الماوردى : الاحكام السلطانية ، ص ١٤٦ .
(٢) الطبرى : كتاب الجهاد ، وكتاب الجزية ، ص ٢١٨ .
(٣) ابن رشد : بداية المجتهد ، ج ١ ، ص ٣٢٤ .

فهى لهم ، وهى أرض عشر بمنزلة المدينة ، حين أسلم عليها أهلها وبمنزلة اليمن ، وكذلك كل من لا تقبل منه الجزية ، ولا يقبل منه الا الاسلام ، أو القتل ، ومن عبدة الأوثان من العرب فأرضهم أرض عشر ، وان ظهر عليها الامام ، وأى أرض من أرض العجم ظهر عليها الامام وتركها فى أيديهم ، فهى أرض خراج ، وان قسمها بين الذين غنموها ، فهى أرض عشرية ، وكل أرض من أراضى الأعاجم ، صولح عليها أهلها ، وأصبحوا من أهل الذمة ، فهى أرض خراج (١) .

هذا بالنسبة لأنواع الأرض ، واختلاف الفقهاء فى وضعها ، أما ما فعله عمر بأرض السواد ، فقد أصبح قاعدة عامة ، طبقت على أرض الشام ، وأرض مصر ، عندما فتحتا .

ارض الشام :

عندما فتحت أرض الشام ، قام بلال الى عمر بن الخطاب وقال : لتقسمنها أو لنضاربن عليها بالسيف ، فقال عمر : لولا انى أترك ــ يعنى الناس ــ ببابا لا شىء لهم ، ما فتحت قرية ، الا قسمتها ، سهاما ، كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر ، ولكن أتركها لمن بعدهم خزنة ، يقسمونها ، وقال : لا هذا عين المال ، ولكنى أحتسبه فيئا يجرى عليهم وعلى المسلمين (٢) .

وقيل أن أصحاب الرسول ، وجماعة من المسلمين أرادوا عمر بن الخطاب ، أن يقسم الشام ، كما قسم الرسول خيبر ، وكان أشدهم عليه الزبير ابن العوام ، وبلال بن رباح ، فقال عمر : اذن أترك من بعدكم من المسلمين لا شىء لهم ، ثم قال : اللهم اكفنى بلالا وأصحابه (٣) .

وكان فى رأى عمر وعلى بن بأى طالب ، ومعاذ بن جبل أنها تبقى وقفا على المسلمين ، وكان رأى الزبير وبلال معاكسا لهذا الرأى ، وكان الخلاف

---

(١) ابو يوسف : الخراج ، الطبعة الرابعة ، ص ٧٥ .

(٢) ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ج ١ ، ص ٥٨٥ .

(٣) ابو يوسف : الخراج ، الطبعة الرابعة ، ص ٢٨ .

مثل الذى حدث فى مسالة آرض السواد ، لكن القاعدة طبقت ، وارتفع خراج الشام فى عهد عمر خمسمائة ألف دينار ، واستعملت هنا كلمة دينار ، وليس درهم ، ذلك لأن العملة السائدة فى المناطق الرومية كانت الدينار البيزنطى ، وكانت الشام تابعة لدولة الروم ، فاذا جبى الخراج مالا فانه كان يجبى بالعملة السائدة ، فيجبى فى العراق بالدرهم ، وفى الشام بالدينار .

ارض مصر :

خضعت أرض مصر لنفس القاعدة العامة، فقد افتتحها عمرو بن العاص، وكان معه الزبير بن العوام ، فقال له : أقسمها يا عمرو، فقال عمرو بن العاص: لا أقسمها حتى أوامر أمير المؤمنين ، فقال الزبير : والله لتقسمنها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر ، فقال عمرو : والله لا أقسمها حتى أوامر أمير المؤمنين ، وكتب الى عمر بن الخطاب فى ذلك ، فكتب اليه عمر : أقرها حتى يغزو منها حبل الحبلة (١) .

وكادت الاسكندرية أن تكون صلحا ، وبعهد ، لولا أنها انتقضت عام ٢٥هـ ، فأضاعت حقوقها (٢) ، أى أنها لم تدخل فى الصلح ، وحاولت المقاومة فلم تنل نفس المميزات التى نالتها المناطق الاخرى فى عقد الصلح .

وذكر أن عمرو بن العاص ، عندما دخل مصر ، وضع على كل انسان دينارين وثلاثة أرادب قمحا ، والاردب عند أهل مصر ست ويبات ، والويبة كيل ، يكون ما فيه من الحنطة ، ثلاثون رطلا بالبغدادى ، اذا كانت الحنطة ثقيلة ، واذا كانت خفيفة سبعة وعشرين رطلا ، وجعل مع الثلاثة أرادب قسطين زيتا ، وقسطين خلا ، وقسطا من العسل ــ والقسط يكون ما فيه أربعة أرطال (٣) ــ ويبدو أن هذه كانت جزية أهل مصر ، والواقع ان مصر كلها أجريت مجرى الصلح ، وكانت عقود الصلح معالمصريين تقضى على أن للمصريين أرضهم وأموالهم ، لا يتعرض لهم بشىء فيها ، وانهم لا يخرجون من ديارهم ولا أراضيهم وأن لهم الأمانة على أنفسهم ، وملتهم وأموالهم ،

(١) ابن عبد الحكم : فتوح مصر واخبارها ، ص ١٧٣ .
(٢) دانيل دينيت : الجزية والاسلام ، ص ١٤٦ .
(٣) الصولى : أدب الكتاب ، ص ٢١٧ .

وكنائسهم وصلبهم وبرهم وبحرهم ، وقد بلغ خراج مصر على يد عمرو ابن العاص فى أول سنة أربعة عشر مليون دينار ، وفى السنة الثانية هبط الخراج الى عشرة ملايين ، ولذلك كتب عمر بن الخطاب الى عمرو بن العاص مستنكرا (١) وأسند عمر بن الخطاب جباية الخراج الى عبد الله بن سعد ابن أبى سرح ، فجباها عبد الله أربعة عشر مليونا ، ولكن يتبين لنا أن الخراج فى مصر كان يتعلق بانتاج الأرض ، فاذا نقص الانتاج بسبب نقص الفيضان أدى الى نقص فى مقدار الخراج ، لذلك لا بد وأن يكون فيضان النيل ، وبالتالى انتاج الأرض قد نقصا فى السنة الثانية من ولاية عمرو بن العاص ، فنقص الخراج ، وبذلك يكون موقف عمرو بن العاص سليما ، ويبدو كذلك أن هذه الأرقام كانت تحتوى على الجزية أيضا ، اذ كان دخول الناس فى الاسلام ينقص مقدار الجزية لأن من أسلم سقطت عنه الجزية .

ونأتى الى مسألة هامة فى الخراج ، وهى القيمة المقدرة ، فهذه مسألة فيها اختلاف بين الفقهاء ، اذ لم يكن مقدار الخراج معروفا ومحددا تماما فى عهد الخلفاء الراشدين ، واختلف المؤرخون أيضا فى تقديره ، لذلك جعل مقداره موقوفا على اجتهاد الامام أو الخليفة ولم يؤخذ ما قدره عمر ابن الخطاب مقياسا عاما، اذ أصبحت الطاقة الانتاجية هى معيار تقدير الخراج زيادة أو نقصانا ، وأصبح وضع الخراج يتعلق بالارض ، وما تحتمله ان كان زرعها رديئا أو جيدا ، واعتبار ثمن الثمار كذلك قليلا أم كثيرا ، ومراعاة طرق السقى أيضا بالدوالى والنواضح أم بالسيوح والامطار ، اذن لابد لواضع الخراج أن يراعى هذه الأمور فى تقدير الخراج ، من غير زيادة مجحفة بأهل الخراج ، أو نقصانا يضر بأهل الفىء (٢) ، وهناك رأى حول هذه المسألة يقول ، ان للامام حق الزيادة أو النقصان فى مقدار الخراج ، بينما يرى رأى آخر الالتزام بما وضعه عمر بن الخطاب، كل هذه الاختلافات تدل على أن الخراج ليس مقدرا شرعا ، بل هو باعتبار الطاقة (٣) .

---

(١) ابن رسته : الاعلاق النفيسة .
(٢) ابو يعلى : الاحكام السلطانية ، ص ١٦٥ وما بعدها .
(٣) ابن قيم الجوزية : احكام أهل الذمة ، ص ١١٤ ، وما بعدها .

وقد قسم الخراج الى قسمين ، خراج الوظيفة، وهو أن يكون الواجب قدرا معينا على مساحة معلومة من الأرض يتعلق بالذمة بمجرد التمكن من الانتفاع بها ، وخراج المقاسمة ، وهو أن يكون الواجب بعض الخارج كالربع والثلث والخمس مثلا ، حتى اذا لم تخرج الأرض شيئا لم يجب خراج المقاسمة (١) .

وخراج الوظيفة لا يتكرر بتكرار الخارج فى السنة لان عمر لم يوظفه مكررا بل جعله سنويا على الأرض الصالحة للزراعة ، وأما خراج المقاسمة فانه يتكرر بتكرار الخراج لأنه يتعلق بعينه ، وهو كالعشر ، وخراج الوظيفة يوضع على جريب الأرض الصالح . وأما خراج المقاسمة ، فلا فرق فيه بين الزروع ، يوضع على الجميع بحسب ما تطيق الأرض ، وخراج الوظيفة يجب على صاحب الارض ولا ينظر الى المزروع فيها من حيث وضع الخراج (٢) .

والنتيجة أن على واضع الخراج أن يختار واحدا من ثلاثة أمور فى وضع الخراج : اما على مساحة الأرض أو مساحة الزرع أو أن يجعله مقاسمة ، فان كان على مساحة الارض اعتبر بالسنة الهلالية ، وان كان على مساحة الزرع اعتبر بالسنة الشمسية ، وان جعله مقاسمة اعتبر بكمال الزرع ، وتصفيته ، كما تراعى صلاحية الارض للزراعة ، أو الى حين اصلاحها ، أو هل تزرع فى عام وتترك فى آخر (٣) .

الجزية :

ان حركة انتشار الاسلام لم تسر جنبا الى جنب مع حركة الفتوحات التى كانت تجرى بسرعة مذهلة ، بمعنى أنه لم يكره أحد على اعتناق الدين الاسلامى حيث لا اكراه فى الدين ، لذلك ظل كثير من أهالى الاراضى المفتوحة على دينهم ، يدفعون للدولة الاسلامية الجزية مقابل حماية أرواحهم وأملاكهم وأموالهم .

---

(١) أبو عبيد : الاموال ، ص ٧٠ .
(٢) عبد الخالق النواوى : النظام المالى فى الاسلام ، ص ١٣١ .
(٣) أبو يعلى : الاحكام السلطانية ، ص ١٦٨ .

وكان هناك نظام فى الأراضى المفتوحة أشبه بنظام الجزية وضعه كسرى انوشروان امبراطور الفرس اذ قدر على السكان المحليين اثنى عشر درهما ، وثمانية ، وستة ، وأربعة ، وأعفى منها الاشراف والوجهاء ورجال الجيش ورجال الدين وموظفى الدواوين ، وحاشية الملك ، وخدمه ، وأصحاب الامتيازات فى الدولة الفارسية (١) .

ولكن الجزية بالنسبة للدولة الاسلامية بالرغم من تشابهها بنظام الفرس فانها نظام ينفرد به الاسلام ، وله أسس وشروط معينة ، وقد ورد ذكر الجزية فى القرآن الكريم .. اذ قال تعالى : « قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ، ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ، ولا يدينون الدين الحق ، من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد ، وهم صاغرون » (٢) .

ولا خلاف بين أهل العلم ، أن من أعطى الجزية من كفار أهل الكتابين ـ التوراة والانجيل من بنى اسرائيل ، قبل أن يقدر عليه ، وهو ممتنع بنفسه أو بمن معه من أصحاب المشركين فى دار الحرب ، وسأل الاقرار على دينه ، على أخذ الجزية الجائز أخذها منه ، على أن أحكام المسلمين جارية عليهم (٣) .

وقد عرفت الجزية بأنها المال الذى يعقد للكتابى عليه الذمة ، وهى مغلة من الجزاء ، كأنها جزت عن قتله ، وليس على المسلم جزية ، أى أن من أسلم لاتؤخذ منه الجزية (٤) ، وقيل أيضا ان الجزية هى الخراج المضروب على رؤوس الكفار اذلالا وصغارا (٥) ، وكانت لفظة الجزية تستعمل بمعنى الخراج وبالعكس .

اذن الجزية اخذت من أهل الكتاب بالقرآن ـ أى بنص القرآن ـ أما عموم الكفار فقد اختلف فيهم الفقهاء ، فقيل انها تؤخذ من المشركين

---

(١) محمد أمين صالح : النظم الاقتصادية فى مصر والشام فى صدر الاسلام ، ص ٤٩ .

(٢) سورة التوبة : آية ٢٩ .

(٣) الطبرى : كتاب الجهاد وكتاب الجزية ، ص ١٩٩ .

(٤) ابن الأثير : النهاية ، ج ١ ، ص ٢١٧ .

(٥) ابن قيم الجوزية : أحكام أهل الذمة ، ص ٢٢ .

الذين أمر الرسول بقتالهم حتى يعطوا الجزية ، وقيل كذلك أنها اخذت من المجوس وهم عباد النار (١)

وعلى كل حال فان الجزية لم تفرض الا على الرجال الأحرار البالغين من أهل الذمة ولم تفرض على العبد أو الطفل أو المرأة ، ولا تؤخذ الا من أهل السعة من المال (٢) ، وكان الرسول قد أخذ الجزية من أهل اليمن ونجران ، وأيله ،وأذرح ،ووادى القرى وتيماء ، من أهل الكتاب . على أن يقاتل عنهم ، وأن يمنعهم من ظلمهم (٣) ، غير أن بعض المؤرخين يذكرون كتابا بعث به الرسول الى معاذ بن جبل باليمن طلب فيه أن يأخذ الجزية من كل حالم وحالمة ــ أى من الرجل والمرأة البالغين ــ بشرط ألا يفتتن يهوديا عن يهوديته (٤) ، وبما أن أكثر الروايات تذكر أن الجزية لم تؤخذ الا من الرجال فقط ، فان رواية يحى بن آدم ضعيفة ، وقد نجد دليلا آخر فى أن الجزية على مدى الخلافة الاسلامية لم تؤخذ الا من الرجال القادرين فقط على دفعها .

وكانت الجزية تؤخذ بكتاب تدون فيه الشروط بين الطرفين ، ومن هذه الشروط : عدم الطعن فى كتاب الله ولا تحريفه ، وعدم تكذيب أو ازدراء الرسول ، وعدم القدح فى دين الله ، وعدم الزنا بالمسلمة أو نكاحها ، وأن لا يفتنوا مسلما عن دينه ، وعدم التعرض لمال المسلم ودينه ، وأن لا يعينوا أهل الحرب ، ولا يودوا أغنياءهم ، وتجب عليهم الجزية فى السنة مرة واحدة ، وتسقط الجزية عن الشيخ والذمى ، والفقير ، وتسقط بالاسلام ، واذا دخل أهل الذمة دار الاسلام ، لهم الأمان على نفوسهم وأموالهم ، ويسمح لهم بالاقامة فيها أربعة أشهر بدون جزية ، واذا امتنعوا عن دفع الجزية ، كان ذلك نقضا لعهدهم (٥) .

---

(١) الطبرى : كتاب الجهاد وكتاب الجزية ، ص ١٩٩ .
ــ ابن قيم الجوزية : أحكام اهل الذمة ، ص ٦ .
(٢) ابو حنيفة المغربى : دعائم الاسلام ، ج ١ ، ص ٣٨٠ .
(٣) الصولى : أدب الكتاب ، ص ٢١٣ ، وما بعدها .
(٤) يحيى بن آدم : الخراج ، ص ٥٣ ــ ٥٤ .
(٥) الماوردى : الإحكام السلطانية ، ص ١٤٥ .

ذكر بعض الفقهاء أن الجزية جزيتان أى أنهما جزية على الرؤوس وجزية توضع على أهل القرية جملة ، فمن مات منهم تتحمل القرية دفع جزيته (١)، ولكن هذا النظام فى جباية الجزية الذى أشار اليه ابن عبد الحكم لم يكن عاما ، بل طبق فى مصر فقط ، ابان الفتح الاسلامى ، ويبدو أن هذا النظام كان متبعا فى جباية ضريبة مشابهة للجزية كانت مفروضة على الأقباط قبل الاسلام ، فقد كانت الجزية تقدر بالجملة على قرى الاقباط ، وقد دون ذلك بالفعل فى ديوان مصر ، كل من أسلم من أهل الذمة ، وقد كتب عمر بذلك الى حيان بن شريح ، أن يضع الجزية عمن أسلم من أهل الذمة ، وعندما اعترض شريح على ذلك ، وقال : بأنها نقصت حتى استلف ليتمم العطاء لأهل الديوان ، بعث اليه عمر بن الخطاب رسولا ، وأمره أن يضربه ــ وكان هو على جند مصر ــ وقال له عمر : بأن الله انما بعث محمدا صلى الله عليه وسلم هاديا ولم يبعثه جابيا (٢) .

وكانت الجزية بسيطة سهلة الأداء ، فلم تكن قاسية وثقيلة ولم تكن جامدة ، فكانت فى قدرها ونوعها وأسلوب جبايتها مرنة ، شديدة المرونة ، فلا تؤخذ قبل الحصاد ، وكانت على القادرين فقط ، ولم تجعل الجزية السكان المحليين يشعرون بوجود طبقة من السادة فوقهم ، وهى الطبقة الحاكمة ، تستأثر بخيراتهم ، وتحول بينهم وبين حقوقهم ، وتعيش عالة عليهم ، لذلك سادهم الهدوء والاطمئنان على مستقبلهم ، تحت حكم الاسلام ، وقد اختلف الفقهاء فى قدر الجزية ، فقد صنف أبو حنيفة ثلاثة أصناف ، أغنياء ويؤخذ منهم ثمانية وأربعون درهما ، وأوساط يؤخذ منهم أربعة وعشرون درهما ، وتحت الوسط ، يؤخذ منهم اثنا عشر درهما ، ولا اجتهاد فيها للولاة ، وقال مالك : هى موكولة الى الامام فى الأقل والأكثر ، وقدر الشافعى أقلها بدينار ، ولا يجوز الاقتصار على أقل منه ، أما الأكثر يترك الى اجتهاد الولاة ، فأما أن يسووا أو يفضلوا ، واذا عقد عهد الجزية معهم، لايجوز لمن يأتى بعده، أن يغير فيها زيادة أو نقصانا (٣).

(١) ابن عبد الحكم : فتوح مصر وأخبارها ، ص ١٠٥ .
(٢) المقريزى : الخطط ، ج ١ ، ص ١٣٩ ــ ١٤٠ .
(٣) النويرى : نهاية الارب ، السفر الثامن ، ص ٢٣٧ .

وقد حدد عمر بن الخطاب الجزية فى كتاب بعث به الى أمراء الأجناد ، يأمرهم أن يضربوا الجزية على كل من جرت عليه المواسى ـ أثبتت ـ وأن يجعلوها على أهل الورق ـ الفضة ـ على كل رجل أربعين درهما ، وعلى أهل الذهب ، أربعة دنانير ، وعليهم من أرزاق المسلمين ، من الحنطة والزيت، مديين حنطة ، وثلاثة أقساط زيت كل شهر ، لكل انسان بالشام والجزيرة، وجعل عليهم ودكا وعسلا وجعل لكل انسان بمصر كل شهر أدما وكسوة وضيافة ثلاثة أيام (١) ، كما جعل على أهل العراق خمسة عشر صاعا ، وعليهم ضيافة المسلمين ثلاثا ، يطعمونهم مما يأكلون ، مما يحل للمسلمين من طعامهم ، وأمر أن يختم فى رقاب أهل الذمة بالرصاص (٢) •

كان عمر حريصا على أن لا تثقل الجزية كاهل أهل الذمة ، فقد قال عندما قدم عليه حذيفة بن اليمان ، وعثمان بن حنيف من العراق، وقد قدرا الجزية والخراج وقسما الناس الى ثلاث طبقات ، قال لهما : أنظروا لديكما، انظروا ، لا تكونا حملتما أهل الأرض ما لا يطيقون ، فقال عثمان : وضعت عليهم شيئا لو أضعفته عليهم ، لكانوا مطيقيين لذلك ، وقال حذيفة : وضعت عليهم شيئا ما فيه كثير فضل (٣) •

وقد كان أصحاب الارض الأصليين فى العراق ، يدفعون الجزية على رؤوسهم والخراج على أرضهم ، لذلك فان ما قاله عمر فى هذه العبارة ، عندما سأل حذيفة وعثمان ، انما يقصد الاثنان معا ، الخراج والجزية ، بحيث لا يثقل الاثنان كاهل الناس •

ومن أمثلة الجزية الجماعية المقدرة على الجماعة بصفة عامة أن عمرو ابن العاص عندما قدم برقة ، صالح أهلها على ثلاثة عشر ألف دينار ، يؤدونها اليه جزية ، على أن يبيعوا ، من أحبوا من أبنائهم فى جزيتهم ، كما كتب عمرو بن العاص ـ على لواته :احدى قبائل البربر فى برقة فى شرطة عليهم:

---

(١) البلاذرى : فتوح البلدان ، ج٢ ، ص ١٢٨ •

(٢) ابن عبد الحكم : فتوح مصر وأخبارها ، ص ١٠٥ •
ـ ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ج ١ ، ص ٥٧٣ •

(٣) أبو عبيد : الأموال ، ص ٤٠

« ان عليكم أن تبيعـــوا أبناءكم وبناتكم فيما عليكم من الجزية » ، وكانوا يعشون بجزيتهم اذا جاء وقتها (١) .

وكان عمر بن الخطاب يلتزم بشروط الصلح ، مع المعاهدين ، لا ينقص شيئا ، ولا يزيد شيئا ، ومن نزل منهم على الجزية ، ولم يسم شيئا يؤديه ، نظر عمر فى أمره ، فاذا احتاجوا خفف عنهم ، وان استغنوا زاد عليهم بقدر اســـتغنائهم (٢) .

وهذا الاجراء يؤيد رأى بعض الفقهاء ، مثل الامام مالك ، الذى رأى بأن الجزية موكولة لاجتهاد الامام ، فلم يكن هناك تحديد للحد الأدنى أو الأقصى ، فهى تتوقف على مقدرة الناس ، حسب التقسيمات التى أقرها عثمان ابن حنيف ، وحذيفة بن اليمان فى سواد العراق .

كانت الجزية تؤخذ أيضا عينا ، ولم تقتصر على الذهب أو الفضة ، فتؤخذ من الأموال الأخرى مثل الثياب والسلاح ، والحديد والنحـــاس والمواشى والحبوب وعروض التجارة ، وغير ذلك ، فقد فرض الرسول من قبل على أهل نجران بأن يعطوا ألفى حلة نصفها فى شهر صـــفر ، والنصف الثانى فى شهر رجب ، وأن يعطوا ثلاثين درعـــا ، وثلاثين فرســـا ، وثلاثين بعيرا ، وثلاثين من كل صنف من أصناف السلاح ، على أن ترد اليهم ، اذا كان باليمن ، كيد أو عذرة ، وفى مقابل ذلك لهم الاحتفاظ بأموالهم ودينهم ، واذا خالفوا ذلك فلا ذمة لهم (٣) .

وقد استثنى عمر بن الخطاب نصارى بنى تغلب ، ولم يفرض عليهـــم الجزية ، بل ضاعف عليهم الصدقة التى يدفعها المسلمون (٤) ، أى يدفعون الصدقة مضاعفة ، وقد فعل معهم ذلك تمييزا لهم عن الأجناس الأخـــرى ، لأنهم عرب ، وكان ذلك برضاهم فقد جاءه زرعة بن النعمان ، أو النعمان بن زرعة التغلبى ، وقال له : أنشدك الله فيهم ، فانهم قوم عرب ، يأنفون من

(١) ابن عبد الحكم : فتوح مصر واخبارها ، ص ١١٦ .
(٢) نفس المصدر السابق : ص ١٠٦ .
(٣) ابن قيم الجوزية : أحكام أهل الذمة ، ص ٢٩ — ٣٠ .
(٤) ابن رشـــد : بداية المجتهد ، ج ١ ، ص ٣٢٨ .

الجزية . وهم قوم لهم نـكاية ، فلا تعن عدوك عليـك ، فأضـعف عليهم الصدقة ، وشرط عليهم ، أن لا ينصروا أولادهم (١) .

كما نجد أن عمرو بن العاص فى مصر ، يتبع طريقة معينة فى أخـذ الجزية من الأقباط ، اذ جعلها على القرى بشكل جماعى ــ كما مر بنـا ــ وأصبحت تتعلق بجودة التربة والانتاج ، فجمع عراف كل قرية وامراءها ، ورؤساء أهلها ، ليقوموا بتوزيع المقادير على القـرى بحسب قدرتهـا ، ويحملون كل قرية وفق احتمالها (٢)، وكان عمرو بن العاص يبعث بالجزية الى دار الخلافة بعد أن يستقطع منها ما كان يحتاج اليه من الاصلاح مثل حفر الخلجان واقامة الجسور وبناء القناطر ، وقيل انه قدر الجـزية عـامة على المصريين دينارين على كل نفس ، واستثنى منها الشيوخ والأطفال والنساء، وكان عدد الذين يدفعون الجزية فى مصر على تقـدير بعض المـؤرخين ، متضاربا ، وقيل ان جزيتهم بلغت ثمانية ملايين (٣) . وقد فرض عليهم أشياء أخرى مثل الضيافة ، وثلاثة أرادب من الحنطة وقسطين من الزيت ومثلهما من الخل والعسل ، وأن يقدم كل فرد الى الجيش جبة صوف وبرنسا أو عمـامة وسراويل (٤) .

وقيل ان ما طبقه عمرو بن العاص فى مصر كان قد طبقه عثمان بن حنيف وحذيفة بن اليمان فى السواد ، فقد جمعا دهاقين القرى ، وقالا لدهقان كل قرية : على قريتك كذا وكذا فاذهبوا . فتوزعوها بينكم . وكانوا يأخذون الدهقان بجميع ما على أهل القرية (٥) .

من الروايات المتعددة يستطيع البـاحث أن يستنتج أن الجزية كانت بسيطة مهما كانت طريقة جبايتها ، فكانت مفروضة على الرجـال القادرين فقط . واعفى منها حتى القسس والرهبان (٦)، ويستنتج كذلك أن مقدارها

(١) ابن قتيبة : المعارف ، ص ٢٤٩ .
(٢) المقريزى : الخطط ، ج ١ ، ص ١٣٧ وما بعدها .
(٣) ابن تغرى بردى : النجوم الزاهرة ، ج ١ ، ص ١٧ .
(٤) البلاذرى : فتوح البلدان ، ج ١ ، ص ٢١٤ .
(٥) أبو عبيـد : الأمـوال ، ص ٢١٤ .
(٦) تريتون : أهل الذمة فى الاسلام ، ص ٢٢٠ .

كان يتراوح بين ثلاثة دنانير ، وديناربن ونصف ، وأربعة دنانير ، وتركت الحرية للولاة فى تقديرها حسب المقدرة ، وفق شروط معينة يلزم بها الوالى لصالح أهل الذمة ، ولكنها مع ذلك كانت تشكل مصدرا هاما من مصادر بيت المال •

العشور :

هناك مصدر آخر من مصادر بيت المال أقره عمر بن الخطاب وهو العشور ، ولم تفرض العشور على المسلمين ، ولا على الذميين ، فى بداية الأمر ، بل فرضت على التجار الذين يفدون بتجارتهم من دار الحرب ــ أى من بلاد غير المسلمين ــ للمتاجرة فى دار الاسلام ، وقد سألوا عمر ابن الخطاب : كم نأخذ منهم ، اذا قدموا علينا ؟ قال : فكم يأخذون منكم ، اذا قدمتم عليهم ؟ قالوا : العشر ، قال : فخذوا منهم العشر (١) • معنى ذلك أن تجار المسلمين الذين يذهبون بتجارتهم الى دار الحرب ، كانوا يؤدون العشر ، لذلك أراد عمر بن الخطاب أن تكون المعاملة بالمثل ، وقد قيل أن أبا موسى الأشعرى كتب الى عمر : أن تجارا من قبلنا ، من المسلمين ، يأتون أرض الحرب ، فيأخذون منهم العشر • فكتب اليه عمر : خذ أنت منهم ، كما يأخذون من تجار المسلمين ، وخذ من أهل الذمة نصف العشر ، ومن المسلمين من كل أربعين درهما درهم ، وليس فيما دون المائتين شىء ، فاذا كانت مائتين ففيها ، خمسة دراهم ، وما زاد فبحسابه (٢) • وهنا نجد أن عمر بن الخطاب ، يقرر العشور على المسلمين ، والذميين أيضا ، ولكن بنسب أقل •

ولم يكن عمر بن الخطاب ليقرر شيئا يرى فيه مصلحة المسلمين ، الا بعد المشاورة حتى يتبين أصلح الآراء ، ولذلك لم يقرر العشور ، حتى شاور ، فقد قيل ان أهل منبج ــ وهم قوم من أهل الحرب ــ كتبوا اليه :

---

(١) ابن قيم الجوزية : احكام اهل الذمة ، ص ١٠٧ ــ ١٠٨ •

(٢) ابو يوسف : الخراج ، الطبعة الرابعة ، ص ١٤٦ •

دعنا ندخل أرضك تجارا وتعشرنا • فأشار عليه أهل الشورى ، بأن يعشرهم، فكانوا أول من عشر من أهل الحرب (١) • وبذلك يكون عمر بن الخطاب أول من وضع العشر فى الاسلام (٢) •

وكما فعل فى العراق جعل عمر العشور فى الشام ، على ثلاث فئات : من المسلمين ، من كل أربعين درهما درهم ، ومن أهل الذمة ، من كل عشرين درهما درهم ، وممن لا ذمة له ، من كل عشرة دراهم درهم ، وسئل عن من لا ذمة له ؟ فقال : الروم ــ وكانوا يقدمون الشام (٣) •

من هذا الكتاب ، وكتابه السابق ، لأبى موسى الأشعرى ، يتضح أن عمر جعل التجار ثلاث فئات : مسلمون ويؤخذ منهم ربع العشر ، وذميون فيؤخذ منهم نصف العشر ، وحربيون يؤخذ منهم العشر ــ أى كما يأخذون من المسلمين ــ استنادا على مبدأ المعاملة بالمثل ، ولكن هنا يبرز سؤال ، هل يؤخذ من المسلم ربع العشر الى جانب الزكاة ؟ لقد أكد الفقهاء ان ما يؤخذ من المسلمين من العشور سبيله سبيل الزكاة ، وما يؤخذ من أهل الذمة وأهل الحرب سبيله سبيل الخراج (٤) • معنى ذلك أن ما يؤخذ من المسلمين يصرف فى مصارف الزكاة الثمانية الذين ذكروا فى آية الزكاة ، وفى رواية عن السائب بن يزيد أنه كان يعشر مع عبد الله بن عتبة ، زمن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، وكان يأخذ من أهل الذمة أنصاف عشور أموالهم فيما تجروا فيه (٥) • أى فى الأموال المتخذة للتجارة ، ولا دخل للجزية التى كانت تفرض على الرؤوس فى هذا ، حيث أن أهل الذمة من غير التجار، لا تؤخذ منهم الا الجزية •

وقيل ان زياد بن حدير هو أول شخص تولى العشور فى عهد الخليفة عمر بن الخطاب • قال : اننى أول من بعثنى عمر على العشور ، وأمرنى أن

(١) ابو يوسف : الخراج ، ص ١٤٦ •
(٢) ابو عبيد : الأموال ، ص ٥٤٣ •
(٣) نفسه : ص ٥٣٣ •
(٤) ابو يوسف : الخراج ، ص ١٤٥ •
(٥) يحيى بن آدم : الخراج ، ص ٦٤ •

لا افتش أحدا (١) ، وما مر على من شيء ،أخذت من حساب أربعين درهما، درهما واحدا من المسلمين ، ومن أهل الذمة ، من كل عشرين واحدا ، ومن لاذمة له العشر. قال: وأمرني أن أغلظ على نصارى بني تغلب ، فلعلهم يسلمون (٢).

كما قرر عمر أن لا تؤخذ العشور ، الا فى السنة مرة واحدة ، وأمر من يتولى أمر تعشير التجارة ، أن يراعى ذلك ، فقد ذكر أن رجلا نصرانيا مر على زياد بن حدير ـ وكان على العشور على شاطىء الفرات ـ فأخذ منه العشر، ثم انطلق الرجل فباع سلعته ، فلما رجع مر عليه ثانية ، فأراد أن يأخذ منه ، فرحل الرجل الى عمر بن الخطاب ، فوجده بمكة ، وذكر له ما حدث بينه وبين زياد ، فقال له عمر : ليس له ذلك ، ليس له عليك فى مالك ، فى السنة الا مرة واحدة وكتب الى زياد فى أمره (٣) .

الفىء والغنـــائم :

الفىء هو ما وصل الى المسلمين من أموال الكفار ، من غير حرب ، ولا جهاد ، وأصل الفىء الرجوع ، يقال فاء يفىء ، فئة ، وفيوئا ، كأنه كان فى الأصل لهم ، فيرجع اليهم (٤) .

ويعرف الفقهاء الفىء ، بأنه ما لم يوجف عليه المسلمون ، بخيـــل ولا ركاب ، وكان الرسول صلى الله عليـــه وسلم ، يضـــعه حيث يرى (٥) ويعرفه المـــاوردى بقوله : « ان كل ما وصل من المشركين عفوا من غير قتال، ولا بايجاف خيل ولا ركاب ، فهو كمال الهدنة ، والجـــزية ، وأعشـــار متاجرهم ، أو كان واصلا ، لسبب من جهتهم ، كمال الخراج (٦) ، ويعرف الفىء أيضا بأنه ما أخذ من أهل الشرك بعدما تضع الحرب أوزارها ، وتصير الدار دار اسلام ، فهو فىء يكون للناس عاما (٧) .

---

(١) ابن المـــلا : وسيلة المتعبدين ، ورقة ١٢ ، مخطوطة ، ١٣٠٤ .
(٢) ابو يوسف : الخراج ، ص ١٤٥ .
(٣) نفس المصدر السابق : ص ١٤٧ .
(٤) ابن الاثير : النهاية ، ج ٣ ، ص ٤٨٢ .
(٥) يحيى بن آدم : الخراج ، ص ١٨ .
(٦) المـاوردى : الاحكام السلطانية ، ص ١٢٦ .
ـ ابن رشد : بداية المجتهد ، ج ١ ، ص ٣٢٥ .
(٧) أبو عبيد : الامـــوال ، ص ٢٥٤ .

وقد نزلت آيات من القرآن الكريم ، تبين حكم الفيء ومصارفه ، اذ قال تعالى : « وما أفاء الله على رسوله منهم ، فما أوجفتم عليه من خيل ، ولا ركاب ، ولكن الله يسلط رسله ، على من يشاء ، والله على كل شيء قدير » (١) . وقال تعالى : « ماأفاء الله على رسوله من أهل القرى ، فلله وللرسول ، ولذى القربى واليتامى ، والمساكين ، وابن السبيل ، كى لا يكون دولة بين الأغنياء منكم » (٢) .

هذه الآيات البينات بينت حكم الفيء والمصارف التى يصرف اليها ، ولكن الفقهاء اختلفوا حول قسمة الفيء ، فقال بعضهم : ان الفيء لجميع المسلمين الفقير والغنى ، وان الامام يعطى منه للمقاتلة وللحكام والولاة وينفق منه فى النوائب ، التى تنوب المسلمين كبناء القناطر ، واصلاح المساجد وغير ذلك ، ولا خمس فى شيء منه ، بينما يرى الشافعى : أن فيه الخمس ، والخمس مقسوم على الأصناف ، الذين ذكروا فى آية الغنائم ، والباقى مصروف الى اجتهاد الامام ، ينفق منه على نفسه وعلى عياله (٣) ، بينما يرى الماوردى : أن الخمس يقسم على خمسة أسهم ، سهم للرسول فى حياته ، يصرف فى مصالحه ، ومصالح المسلمين ، واختلف الناس فيه بعد موته ، فمنهم من يرى أنه للامام بعده ، ومنهم من يرى أنه يصرف فى مصالح المسلمين ، والسهم الثانى لذوى القربى ، وفيه أيضا خلاف ، فمنهم من يرى أن حقهم فيه سقط ، ومنهم من يقول : ان حقهم فيه ثابت ، وهم بنو هاشم ، وبنو عبد المطلب ، والسهم الثالث لليتامى ، والرابع للمساكين ، والخامس لبنى السبيل ، وأما أربعة أخماسه ففيه رأيان : رأى يقول أنه للجيش خاصة لا يشاركهم فيه أحد ليكون معدا لأرزاقهم ، والقول الثانى : أنه مصروف فى المصالح (٤) . وبعض الفقهاء يرى أن قسمة الفيء والخمس موكولة الى اجتهاد الامام ، يضعه حيث يراه أصلح وأهم ، والناس اليه أحوج ، وهذا هو رأى الامام مالك ، ومن وافقه ، وقد كان الرسول يؤثر المهاجرين دون الأنصار ،

(١) سورة الحشر : آية ٦ .
(٢) سورة الحشر : آية ٧ .
(٣) ابن رشد : بداية المجتهد ، ج ١ ، ص ٣٢٥ .
(٤) الماوردى : الأحكام السلطانية ، ص ١٢٧ .

بالخمس فى الفىء ، لأنهم خرجوا من ديارهم وتركوا أموالهم ، ووصلوا الى المدينة فقراء ، فهم أولى بذلك من غيرهم (١) .

ونحن نعلم قصة أراضى الفىء فى العراق والشام ، فكانت غنيمة ، ولكن عمر جعلها فيئا للمسلمين ، بعد أن رفض تقسيمها ، ومن هنا تتضح سياسة عمر بن الخطاب فى المال ، حيث جعل الأراضى مصدرا دائما وثابتا لبيت المال ، حتى يستطيع مواجهة العطاء الذى قرره بعد وضع الديوان.

أما الغنيمة والغنم والمغنم والغنائم ، فهو ما أصيب من أموال أهل الحرب، وأوجف عليه المسلمون بالخيل والركاب (٢) . والغنيمة من الأموال الواصلة من المشركين ، ولكن قسرا ، وأموال الفىء والغنائم متفقان فى وجهين ، ومختلفان من وجهين ، ـ حسب رأى الفقهاء ـ فأما وجها الاتفاق: ان كلا من المالين واصل بالكفر ، وان مصرف خمسهما واحد . وأما وجها افتراقهما : فأولهما ان مال الفىء مأخوذ عفوا ، ومال الغنيمة مأخوذ قهرا ، والثانى أن مصرف أربعة أخماس الفىء مخالف لمصرف أربعة أخماس الغنيمة (٣) .

ان أول غنيمة نزل فيها نص من القرآن الكريم ، كما نعلم كانت يوم بدر ، وكان سبب نزولها ، أن كل فرقة من المسلمين ادعت أحقيتها بالغنيمة وتعالت أصواتهم بالخلاف ، والرسول صامت ، فأنزل الله عليه آية الغنائم التى حسمت الأمر . اذ قال تعالى : « واعلموا أنما غنمتم من شىء ، فان لله خمسه ، وللرسول ، ولذى القربى ، واليتامى ، والمساكين ، وابن السبيل » (٤). كما أنزل الله فى الأنفال أيضا: « يسألونك عن الأنفال، قل الأنفال لله ، والرسول ، فاتقوا الله ، وأصلحوا ذات بينكم ، وأطيعوا الله ورسوله ، ان كنتم مؤمنين » (٥) .

---

(١) ابن قيم الجوزية : احكام اهل الذمة ، ص ١٨ .
(٢) ابن الاثير : النهاية ، ج ٣ ، ص ٣٨٩ .
(٣) الماوردى : الاحكام السلطانية ، ص ١٢٦ .
(٤) سورة الانفال آية ٤١ .
(٥) سورة الانفال : آية ١ .

والأنفال والغنائم بنفس المعنى عند الفقهاء ، فالغنائم أصلها نفل (١)، ويقصد بالأنفال الغنائم ، لذلك أصبحت مصارف الغنيمة واضحة لا خلاف عليها ، وأجمع الفقهاء على أن أربعة أخماس الغنيمة للفاتحين ، الذين خرجوا باذن الامام ، وقد ذكر أن عمر بن الخطاب قال : الغنيمة لمن شهد الوقيعة ، ولم يستثن منهم الا العبيد ، فقال : ليس أحدا الا وله فى هذا المال حق ، الا ما ملكت أيمانكم » (٢) .

أما أموال الغنائم فهى الأسرى ، والسبى ، والأرض ، والأموال المنقولة . وقد اختلف الفقهاء حول الأسرى ، منهم من يرى القتل ، ومنهم من يرى المفاداة ، ومنهم من يرى الاسترقاق ، أما السبى وهم النساء والأطفال ، فلا يجوز أن يقتلوا ، وهم فى جملة الغنائم يسترقوا أو يفدى بهم ، أما الأموال المنقولة ، وهى الغنائم المألوفة ، فهى تقسم وفق نص آية الغنائم ، ولم يكن هناك خلاف فى شىء الا فى سهم الفارس ، فيرى البعض أن للفارس سهمين وللراجل سهم ، وآخر يقول : للفارس ثلاثة أسهم ، والراجل سهم واحد (٣) .

وقد قيل ان الرسول ، عندما نزلت آية الغنائم فى بدر ، وقسم الغنائم جعل للفارس سهمين ، والراجل سهم (٤) .

أما الأرض ، فان فتحت عنوة ، فهى غنيمة للمسلمين ، وقد اتفق الفقهاء على هذا ، وثبت ذلك بنص الآية الكريمة ، ولكن هناك من يرى أن الامام مخير بقسمها ، أو يتركها فيئا عاما للمسلمين عامة ، كما فعل عمر ابن الخطاب ، عندما قرر عدم تقسيم الأراضى على الفاتحين ، وتركها فى أيدى أصحابها السابقين ، مقابل خراج يؤدونه عنها ، ويذهب الى بيت مال المسلمين ، ليصرف فى الاعطيات ومصالح المسلمين .

وقد اختلف الناس فى سهمين من الأسهم المذكورة فى آية الغنائم وهما:

---

(١) الشيبانى : شرح السير الكبير ، ج ٢ ، ص ٥٩٣ .
(٢) ابن رشد : بداية المجتهد ، ج ١ ، ص ٣١٨ .
(٣) الماوردى : الأحكام السلطانية ، ص ١٣٩ .
(٤) أبو يوسف : الخراج ، ص ١٩ .

سهم الرسول صلى الله عليه وسلم بعد وفاته ، وسهم ذوى القربى ، فقال قوم : سهم الرسول للخليفة من بعده ، وقال آخرون : سهم ذوى القربى لقرابة الرسول عليه الصلاة والسلام ، وقال آخرون : سهم ذوى القربى لقرابة الخليفة من بعده ، ولكنهم أجمعوا على أن جعلوا هذين السهمين من الكراع والسلاح (١) . وقد أسقط كل من أبى بكر وعمر وعثمان سهم الرسول صلى الله عليه وسلم ، وسهم ذوى القربى ، وقسم على الثلاثة الباقين (٢) .

أصبحت تلك قاعدة جرى عليها من أتى بعدهم فى تقسيم الغنائم .

وعلى كل حال فان ما فعله أبو بكر وعمر وعثمان ، انما هو اجتهاد ، فقد ذكر بعض الفقهاء أن السهمين تركا لاجتهاد الامام ، يصرفهما فى مصالح المسلمين ، اذا شاء فى اعداد الجيوش وغيرها (٣) .

(١) الطبرى : كتاب الجهاد وكتاب الجزية ، ص ٨٠ .
(٢) أبو يوسف : الخراج ، ص ٢١ .
(٣) الطبرى : كتاب الجهاد وكتاب الجزية ، ص ١٣٦ - ١٣٧ .



الباب الثالث

سياسة عثمان الادارية والمالية ونتائجها

- سياسته الادارية .
- سياسته المالية .
- اسباب الفتنة ومقتل عثمان .



تولية عثمان الخلافة

طلب المسلمون من عمر بن الخطاب ، ولا تزال جراحه تنزف من الطعنة الغادرة ، التى سددها اليه أبو لؤلؤة المجوسى ، أن يستخلف خليفة من بعده ، ولكنه رفض ذلك ، وجعل الخلافة شورى ، بين ستة من الصحابة قال الرسول عنهم أنهم من أهل الجنة . وقد سمى عمر بن الخطاب هؤلاء الستة ، وهم : على بن أبى طالب ، وعثمان ، وعبد الرحمن بن عوف وسعد ابن أبى وقاص ، والزبير بن العوام ، وطلحة بن عبيد الله (١) ، وطلب عمر من هؤلاء أن يحضروا عنده فى صباح اليوم التالى ، فحضروا جميعا ما عدا طلحة ، فقد كان غائبا ـ وقال لهم : انى نظرت فوجدتكم ، رؤساء الناس وقادتهم ، ولا يكون هذا الأمر الا فيكم ، وقد قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو عنكم راض ، انى لا أخاف الناس عليكم ، ان استقمتم ولكنى أخاف عليكم ، خلافكم ، فيما بينكم فيختلف الناس ، فانهضوا الى حجرة عائشة ، باذن منها ، فتشاوروا ، واختاروا رجلا منكم (٢) ثم أمر عمر صهيب (٣) . أن يصلى بالناس ثلاثة أيام ، وهى المهلة التى أعطاها عمر لأهل الشورى ، لاختيار خليفة للمسلمين ، كما أمر ابنه عبد الله ، أن يحضر اجتماع المشاورة ، ولكن ليس له شىء من أمر الخلافة ، وطلب عمر من أهل المشاورة ، أن يحكموا ابنه عبد الله ، اذا تساوت الأصوات أى اذا انقسم

---

(١) الطبرى : الامم والملوك ، ج ٥ ، ص ٣٤ .

(٢) نفسه : ص ٣٤ .

(٣) هو صهيب بن سنان بن مالك ، كان أبوه « سنان بن مالك » ، عاملا لكسرى على (الابلة) وكانت منازلهم بأرض الموصل ، وما يليها من الجزيرة ، فأغارت الروم على تلك الناحية ، فسبوا ، صهيبا ، وهو غلام صغير ، فنشأ فى الروم فابتاعته « كلب » منهم ، ثم قدمت به مكة ، فاشتراه عبد الله بن جدعان ، فاعتقه جدعان وبعث به الى النبى ، وقيل انه هرب من الروم الى مكة ، فخالف عبد الله بن جدعان ، وتوفى بالمدينة سنة ثمان وثلاثين ، وهو ابن سبعين سنة ، فدفن بالبقيع « ابن قتيبة ، المعارف ، ص ٢٦٤ ـ ٢٦٥ » .

الستة الى نصفين كل منهما اختار واحدا منهم ، فاذا أشار عبد الله على أحد الفريقين ، لهم أن يختاروا للخلافة واحدا من بينهم ، واذا لم يرضوا بحكم عبد الله بن عمر ، عليهم أن يكونوا مع الفريق الذى فيه عبد الرحمن ابن عوف (١) •

لكننا نعلم أن هناك خلافا قديما بين بنى هاشم ، وبنى أمية ، وقد حال هذا التنافس القديم بينهما ، دون اعلان ما تكنه صدور رجالهما للناس • وأعانهما اختيار عمر جماعة الشورى ، على ستر هذا المكنون فى الصدور ، ولكن يبدو واضحا هذا التنافس عندمارغب العباس بن عبدالمطلب عم النبى فى أن تكون الخلافة فى بيت النبى ، ويتضح هذا الموقف عندما طلب العباس من على بن أبى طالب ألا يشارك فى المشاورة ولكن عليا اشترك فيها ، ولم يقف موقفا صلبا فى المطالبة بالخلافة فقال له العباس : لم أدفعك فى شيء الا رجعت الى مستأخرا بما أكره (٢) •

ولم يكن بنو أمية أقل من بنى هاشم حرصا ، على أن تكون الخلافة فيهم فقد تقدم كل من عثمان بن عفان ، وعلى بن أبى طالب ، بعد أن حان دفن عمر وحمل جثمانه الى مسجد النبى ، تقدم كل منهما يريد الصلاة بالناس وعندها قال عبد الرحمن بن عوف : ان هذا لهو الحرص على الامارة ، لقد علمنا ماهذا اليكما ، وقد أمر به غيركما ، تقدم ياصهيب فصل عليه (٣) وقد مر بنا أن عمر اختار صهيبا ليصلى بالناس ثلاثة أيام •

اجتمع أهل المشاورة ، وتعالت أصواتهم فتكلم بنو هاشم ، وبنو أمية (٤) واحتدم النزاع بين الطرفين ، لكن تدخل عبد الرحمن بن عوف وحيلته حسمت الأمر فى النهاية ، فقد طلب من الحاضرين أن يعاهدوه على اختيار الأفضل للخلافة ، فعاهدوه على ذلك ، وعاهده على بن أبى طالب وعثمان بن عفان ، ولكنه لم يشأ أن يعلن على الفور اختيار أحدهما للخلافة بعد أن حصرت فيهما وحاول استطلاع أمر الناس ، الذين تجمعوا فى المدينة

---

(١) الطبرى : الامم والملوك ، ج ٥ ، ص ٣٥ •
(٢) نفسه : ص ٣٥ •
(٣) الطبرى : الامم والملوك ، ج ٥ ، ص ٣٧ •
(٤) محمد حسين هيكل : عثمان بن عفان ، ص ٣٦ •

من جميع الأمصار لقضاء فريضة الحج ، ثم انتظروا فيها حتى يستقر الأمر على اختيار خليفة جديد وقد تبين لعبد الرحمن بن عوف أن الناس يفضلون عثمان خوفا من أن يتبع على بن أبى طالب اذا اختير خليفة سياسة الشدة التى اتبعها عمر بن الخطاب ، وقد أجمع المؤرخون على أن مشاورة عبد الرحمن بن عوف للناس أسفرت عن كثرة تشبه الاجماع ، ولكنهم مع ذلك اختلفوا فى الأسباب التىدفعت الناس الى تفضيل عثمان على على (١).

اجتمع الناس بالمسجد ليعرفوا ماذا سيسفر عنه الأمر وقد قام عبد الرحمن بن عوف بمحاولة لأخذ البيعة من كل من على بن أبى طالب وعثمان بن عفان حتى ظن الناس أنه سيتولى الخلافة هو . ثم كانت المفاجأة حين بايع عبد الرحمن بن عوف عثمان بن عفان ، ثم تتابع الناس على بيعة عثمان وبايعه على بن أبى طالب وهو يشعر بالمرارة حيث قال موجها الكلام لبنى أمية : « ليس هذا أول يوم تظاهرتم فيه علينا فصبر جميل والله المستعان على ماتصفون » (٢) .

وقد شعر على بن أبى طالب بأن ما فعله عبد الرحمن بن عوف كان خدعة أراد من ورائها التحيز لبنى أمية : ولا شك أن بنى هاشم لم تسترح نفوسهم لاختيار عثمان خليفة للمسلمين لأنهم كانوا يرون أنهم أحق بها ، وقد عبر على كذلك عن وقوعه فى الشرك الذى نصبه عبد الرحمن بن عوف حيث أكمل عبارته السابقة بقوله : « والله ما وليت عثمان الا ليرد الأمر اليك ، ثم قال وهو خارج من المسجد : سيبلغ الكتاب أهله » ، ويعنى على بما وجهه من كلام لعبد الرحمن بن عوف ، أن عثمان طاعن فى السن وأن عبدالرحمن يطمع فى أن تؤول الخلافة اليه من بعده خاصة وأنه صهره (٣).

وعلى كل حال فان عليا كان يرى أحقية الخلافة فى أهل البيت « بنىهاشم » ، وأنهم أحق من بنى أمية فيها وهذا ما أبرزته الأحداث التى عصفت بالدولة العربية الاسلامية فيما بعد .

---

(١) الطبرى : المصدر السابق ، ص ٣٧ .
(٢) الطبرى : المصدر السابق ، ص ٣٧ .
(٣) نفسه : الامم والملوك ، ج ٥ ، ص ٣٠ .

عرف عن عثمان الذى أصبح خليفة للمسلمين فى ذى الحجة سنة ثلاث وعشرين للهجرة : حسن الخلق وكرم الشمائل وجـود فى المـال ، ولين فى العريكة فكان لهذه الصفات التى اتصف بها ، أثرها الفعال فى ادارة الدولة، وسياسة المسلمين ، وانعكست بشكل واضح على سياسته الادارية والمالية.

ولكننا نجد عثمان ، لم يشأ أن يغير من سياسة عمر شيئا ، فقد أبقى على نفس النظم ، والأوضاع التى أقرها عمر بن الخطاب ، دون تغيـير ، وما كان له أيضا أن يخرج عن نظام الشورى الذى سار عليه كل من عمـر وأبى بكر ، فقد كتب الى امراء الأجناد يحث على اتباع سياسة عمر :

« أما بعد فانكم حماة المسلمين ، وذادتهم ، وقد وضع لكم عمر ، ما لم يغب عنا ، بل كان على ملأ منا ، لا يبلغنى عن أحد منكم ، تغيير ، ولا تبديل، فيغير الله ما بكم ، ويستبدل بكم غيركم ، فانظروا كيف تكونون ، فانى أنظر فيما ألزمنى الله النظر فيه ، والقيام عليه » (١) . كما وجه كتابا الى عمـال الخراج أيضا قال فيه :

« أما بعد فان الله خلق الخلق بالحق ، فلا يقبل الا الحق ، خذوا الحق واعطوا الحق به ، والأمانة ، قوموا عليها ، ولا تكونوا أول من يسلبها ، فتكونوا شركاء ، من بعدكم الى ما اكتسبتم ، والوفاء الوفاء ، ولا تظلموا اليتيم ، ولا المعاهد فان الله خصم لمن ظلمهم » (٢) . من هـذا نستطيع أن نستخلص سياسة عثمان الادارية والمـالية ، فهو لا يريد الخروج عما قرره عمر بن الخطاب ، وكان يلح على عماله ، أن لا يهتموا بجمع المـال ، وأن لايتركوا شـئون الرعية وكان يحثهم أيضا على حسن معـاملة أهل الذمة وأن لا يأخذوا منهم شيئا الا بالحق .

ان العمال الذين بعث اليهم عثمان بالكتب ، هم عمال عمر بن الخطاب الذى كان قد أوصى الخليفة من بعده أن يبقيهم فى أعمالهم لمدة سنة بعـد وفاته ، لأنه كان يشفق أن يتعجل الامام من بعده ، فى عزلهم وتولية غيرهم، وبذلك يقطع ما استأنف العمال من أعمالهم ، كما يضطرب أمر المسلمين فى

(١) الطبرى : الامم والملوك ، ج ٥ ، ص ٤٤ .
(٢) نفسـه : ص ٤٤ ـ ٤٥ .

الأمصار ، والثغور ، وقد أجاز عثمان هذه الوصية ، والتزم بها كما ألزم العمال فى عهده بالسياسة التى كان عمر يأخذهم بها (١) وهـذا يتضح من الكتب التى بعث بها عثمان الى العمال ، والتى أوردها الطبرى .

أما العمال الذين توفى عمر ، وهم على ولاياتهم ، والذين قرر عثمان الابقاء عليهم فهم : نافع بن عبدالحارث الخزاعى على مكة وهو غير قرشى ، وسفيان بن عبد الله الثقفى على الطائف وهو غير قرشى أيضا ، ويعلى بن عتبة على صنعاء ولم يكن قرشيا وانما كان حليفا لبنى نوفل بن عبد مناف ، وعبد الله بن ربيعة على الجند وهو قرشى من مخزوم ، والمغيرة بن شعبة على الكوفة وهو من ثقيف ، وأبو موسى الأشعرى على البصرة وهو ليس قرشيا بل هو من تميم ، وعمرو بن العاص على مصر وهو من بنى سهم أى أنه قرشى ، وعمير بن سعد على حمص وهو من الأنصار ، ومعاوية ابن أبى سفيان على دمشق وهو قرشى من بنى أمية ، وعبد الرحمن بن علقمة على فلسطين وهو من كنانة ، وعثمان بن أبى العاص الثقفى على البحرين وما والاهما . ويلاحظ على هؤلاء العمال أنه ليس فيهم واحد من بنى عدى، رهط عمر بن الخطاب ، اذ كان عمر يختار عماله من العرب الذين حسن اسلامهم وثبتت كفايتهم (٢) .

كان عمر بن الخطاب شديدا على قريش ، وكان يخشى استبدادهم بالسلطة دون العرب ، مما قد يثير عليهم القبائل الأخرى ، وقد يكون ذلك سببا فى اثارة الفتنة والعصبية القبلية ، ولذلك أبعدهم عن السلطة .

أما عثمان فلم يكد يمضى على خلافته سنة كاملة حتى أسرع فعزل ولاة عمر بن الخطاب وعين رجالا من قريش على الولايات بدلا منهم ، لأنه كان يرى التقرب الى قريش فوصلهم وتوانى فى أمرهم ، ولذلك كان أحب الى قريش من عمر .

وقد حدث ما كان يتوقعه عمر ، فقد ضعفت الادارة فى النصف الأخير

(١) طه حسين : الفتنة الكبرى ، ج ١ ، ص ٧٣ – ٧٤ .
(٢) خليفة بن خياط : تاريخه ، طبعة ١٩٦٧م ، ج ١ ، ص ١٥٣ – ١٥٥ ، ١٥٧ – ١٥٨
– الطبرى : الامم والملوك ، ج ٥ ، ص ٤٢ .
– طه حسين : الفتنة الكبرى ، ج ١ ، ص ٧٤ .

من خلافة عثمان بعد أن تخلص من عمال عمر ، الذين كانوا من عقلاء الامة ولم يكونوا من البيت أو من ذوى العصبية لقريش ، وقد كان عمر يرى أبعاد البيت وأبعاد ذوى العصبية لقريش عن ادارة الولايات والتحكم فى رقاب الناس ، وحتى الرسول نفسه كان يرى مثل هذا الرأى ، ولكن آثر عثمان قريشا دون العرب، وآثر أقاربه، بل وآثر فريقا منهم على البقية (١) .

وكانت الولايات الاسلامية تختلف فيما بينها اختلافا شديدا فقد كان لبعضها خطر فى الادارة والسياسة والحرب، ومن أهم تلك الولايات الأمصار الأربع الكبرى : الشام ومصر والكوفة والبصرة ، فقد كانت هذه الولايات مصدرا للقوة والثراء بالنسبة للدولة الاسلامية ، وكانت من الناحية العسكرية تقابل الثغور أو دار الحرب ، لذلك وجه اليها عثمان عنايته الخاصة فعزل والى الكوفة سعد بن أبى وقاص وولاها الوليد بن عقبة ابن أبى معيط سنة ٢٥ هـ وهو أخ لعثمان لأمه ، وكانت أمهما تدعى اروى بنت ام حكيم (٢) . ابن عبد المطلب بن هشام (٣) . وعزل أبا موسى الأشعرى عن البصرة ، بعد أن بقى عليها مدة ست سنوات ، وولاها عبد الله ابن عامر بن كريز فى سنة ٢٩هـ . وهو يومئذ ابن خمس وعشرين سنة ، وهو ابن خال عثمان (٤) . وأمر على مصر عمرو بن العاص ، وعين الى جانبه على خراج مصر عبد الله بن سعد بن أبى سرح ، ثم جمع له بعد ذلك الخراج والحرب فأصبح واليا على مصر فى سنة ٢٧ هـ (٥) وكان عبد الله ابن سعد أخا لعثمان من الرضاعة (٦) كما جمع الأجناد الأربعة التى فى الشام، وجعلها ولاية واحدة أقر عليها معاوية بن أبى سفيان فى سنة ٢٧هـ (٧) .

---

(١) طه حسين : الفتنة الكبرى ، ج ١ ، ص ٨٧ .
(٢) ابن الاثير : : الكامل ، ج ٣ ، ص ٤٢ .
(٣) ابو حنيفة الدينورى : الأخبار الطوال ، ص ١٣٩ .
الطبرى : الامم والملوك ، ج ٥ ، ص ٤٨ .
(٤) الطبرى : الامم والملوك ، ج ٥ ، ص ٥٤ .
(٥) ابو حنيفة الدينورى الاخبار الطوال ، ص ١٣٩ .
ـ الطبرى : الامم والملوك ، ج ٥ ، ص ٥١ .
(٦) ابن قتيبة : المعارف ، ص ٣٠١ .
(٧) ابن الاثير : الكامل : ج ٣ ، ص ٥٨ .

وقد أصبح واضحا أن عصر عثمان يختلف عن عصر عمر بن الخطاب ، بسبب تغيير الأوضاع فى الولايات بعزل ولاة عمر وبعض أقارب عثمان • وبسبب ما أحدثه من تغيير ، فى السياسة العامة • الادارية منها ، والمالية •

سياسة عثمان الادارية :

استعان عثمان كغيره من الخلفاء ، بأجهزة مختلفة لادارة شئون الدولة فقد كان من أهم مظاهر الادارة السليمة ، سواء فى عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ، أو فى عهد أبى بكر الصديق ، رضى الله عنه ، ايجاد جهاز من الكتبة الأكفاء ، وقد اتبع عمر بن الخطاب نفس الأسلوب ، ثم جاء من بعده عثمان ، واتخذ كاتبا خاصا له ، وهو مروان بن الحكم ، الذى أصبح له دور كبير فى تسيير الأمور فى الدولة وفى سياسة الدولة بصفة عامة • وكان اختيار مروان بن الحكم لهذا المنصب الهام مثارا للنقد الموجه الى سياسة عثمان الادارية والمالية • وكان من كتابه أيضا عبد الملك بن مروان ، فقد كان على ديوان المدينة ، وأبى جبيرة الأنصارى على ديوان الكوفة ، كما أسند عثمان ادارة شئون المال الى عبد الله بن الأرقم بن يغوثى — أحد كتاب النبى المعروفين — ومن أشهر كتاب عثمان أيضا أبو غطفان بن عوف ابن سعد بن دينار من بنى دهمان واثنان من مواليه هما : أهيب ، وحمران ابن ابان (١) •

كما عين عثمان قضاة الأقاليم المختلفة ، ممن اشتهروا بالتقوى والصلاح من بين الناس ، متبعا فى ذلك سنة من قبله ، ومن أشهر قضاته : كعب ابن سيور الذى تولى قضاء البصرة ، ثم عزله وولى على قضائها أبا موسى الأشعرى ثم أعاد اليها بعد ذلك كعب بن سيور ، وبقى بها قاضيا ، حتى قتل أيام الجمل • كما عين شرحبيل بن حسنة على قضاء الكوفة ، وبقى بها حتى قتل عثمان • وكان على قضاء اليمن يعلى بن أمية ، ورجل يقال له ثمامة على

— لم يتم جمع أجناد الشام لمعاوية دفعة واحدة بل تم على مراحل فقد ضمت اليه الأردن ودمشق وبعد فترة حمص وتسرين ثم ضمت اليه فلسطين وقد تم ذلك على مدى سنتين بعد خلافة عثمان ، فأصبح معاوية واليا على الشام كله سنة ٢٧ هـ (ابن الأثير : المصدر السابق ، ص ٥٨) •

(١) الجهشيارى : الوزراء والكتاب ، ص ٢١ •

قضاء صنعاء وتولى قضاء سجستان الربيع بن زياد الحارثى ، ولاه عبد الله ابن‌عامر والى البصرة وعلى قضاء السند عثمان حكيم بن جبلة العبدى ، وعلى قضاء البحرين عبد الله بن سوار العبدى بعثه اليها عبد الله بن عامر (١)

وعلى الرغم من أن عثمان كان شديد العطف على ذوى قرباه ، فانه فى بعض الأحيان كان يبالغ فى هذا العطف مبالغة كبيرة ، مما كان له أبعد الأثر فى سياسته الادارية . الا أن هذا العطف لم يكن من ضعف الشيخوخة كما يظن البعض ، وانما كان ذلك من طبعه (٢) . وكان يرى أن ذلك ضروريا حتى يستطيع الاعتماد عليهم فى ادارة الأمصار الاسلامية خوفا من أن يفلت زمام الأمر من يده ، فهم أقاربه وأهل ثقته .

ومع ذلك اتبع عثمان سياسة عمر فى محاسبة العمال اذا بدر منهم شىء يرى فيه الانحراف عن السلوك السوى . فقد كان يستفسر عن عماله من الوفود ، كما كتب الى الأمصار أن يوافيه العمال فى كل موسم ومن يشكوهم وكتب الى الناس فى الأمصار أن ائتمروا بالمعروف ، وتناهوا عن المنكر ولا يذل المؤمن نفسه ، فانى مع الضعيف على القوى ، ما دام مظلوما ان شاء الله . وجرى الولاة والناس على ذلك الى أن اتخذه أقوام وسيلة الى تفريق الأمة (٣) . فقد كثر الدس على الولاة ، واتخذ المغرضون من ذلك سبيلا للحط من شأنهم ، كما كان بعض الولاة يدس الى الخليفة من يمدحونه عنده(٤) . ومع‌ذلك اكتفى عثمان بتحذير الولاة‌والعامة من‌خطر الانحراف، وترك الى العمال مهمة ادارة الولايات دون أن يتدخل فى شئونهم ، أى جعل الادارة لا مركزية مع بعض المحاسبة ، على سبيل المثال عزل عثمان سعد ابن أبى وقاص عن الكوفة لأنه اقترض من عبد الله بن مسعود صاحب بيت المال قرضا . فتقاضاه منه ابن مسعود فلم يقو على رده ، فتناجيا بالقبيح ، واختلفا ، وتداخلت بينهما العصبية ، فبلغ الخبر عثمان ، فعزل

---

(١) خليفة بن خياط : تاريخه ، ج ١ ، ص ١٩٦ .
(٢) محمد حسين هيكل : عثمان بن عفان ، ص ٥١ .
(٣) الطبرى : الأمم والملوك ، ج ٥ ، ص ١٣٤ .
(٤) حسن ابراهيم حسن : تاريخ الاسلام السياسى ، ج ١ ، ص ٢٦ .

سعدا ، واستدعى الوليد بن عقبة ـ وكان عاملا على ربيعة بالجزيرة وولاه الكوفة (١) • ويبدو أن عثمان خشى أن يؤدى الخلاف بينهما الى حدوث فتنة وعصبية فى تلك المنطقة الحساسة من الدولة الاسلامية ، ولم يكن اقتراض المال هو السبب المباشر الذى دفعه الى هذا الاجراء زد على ذلك أن سعدا كان من ولاة عمر بن الخطاب الذين قرر عثمان عزلهم وتولية أقاربه •

وحتى الوليد بن عقبة الذى ترك بابه مفتوحا للناس منذ أن ولى الكوفة حتى خرج منها تعرض لبعض القول والاتهامات من أهل الكوفة ، وسنشير الى ذلك فيما بعد •

وكان عثمان لا يتهاون مع الولاة الذين ، يرتكبون خطأ فى حق الرعية فكان يقول : فانى أخذ العمال بموافاتى فى كل موسم ، وقد سلطت الامة، منذ وليت على الأمر بالمعروف ، والنهى عن المنكر ، فلايرفع الى شىء على وعلى أحد من عمالى ، الا أعطيته ، وليس لى ولا لعمالى حق قبل الرعية ، الا متروك لهم ، وقد رفع الى أهل المدينة أن أقواما يشتمون وآخرون يضربون فيا من ضرب سرا ، أو شتم سرا ، من أدعى شيئا من ذلك فليواف الموسم ، وليأخذ بحقه ، حيث كان منى أو من عمالى ، أو تصدقوا ، فان الله يجزى المتصدقين • فلما قرىء هذا الكتاب فى الأمصار أبكى الناس ودعوا لعثمان رضى الله عنه (٢) •

لا شك أن الزمام بدأ يفلت من يد عثمان ، وقد أحس بذلك عندما كثرت الشكايات من الولاة ، ولم يتبع عثمان أسلوب الشدة الذى كان يأخذهم به عمر بن الخطاب ، وخاصة مع أعلام قريش ، الذين انساحوا فى البلاد ورأوا الدنيا ورآهم الناس فانقطعوا اليهم ، فكان ذلك أول وهن دخل على الاسلام وأول فتنة كانت فى العامة (٣) • وبدأت بوادر السخط فى الأمصار ، وكثر الكلام عن مخالفة الولاة • عند ذلك قرر عثمان أن يعقد اجتماعا فى سنة

(١) الطبرى : الامم والملوك ، ج ٥ ، ص ٤٨ •
(٢) محمد بن يحيى : التمهيد والبيان ، ص ٩٢ •
(٣) الطبـرى : الامم والملوك ، ج ٥ ، ص ١٣٤ •

٣٤ للهجرة مع أربعة من كبار الولاة ، وهم ولاة الولايات الكبرى ليتدارس معهم الأمر لعله يجد سبيلا لدرء الخطر قبل أن يجتاح الأمصار الاسلامية وتكون الفتنة الكبرى ، وكان هذا الاجتماع انطلاقا من مبدأ الشورى • فدعا اليه معاوية بن أبى سفيان ، وعبد الله بن سعد بن أبى السرح ، وسعد ابن أبى وقاص ، وعبد الله بن عامر ، وقال لهم : انكم وزرائى ، ونصحائى ، وأهل ثقتى ، وقد صنع الناس ما رأيتم ، فطلبوا أن أعزل عمالى ، وأرجع الى ما يحبون فاجتهدوا رأيكم ، فقال عبد الله بن عامر : أرى أن تشغلهم بالجهاد ، وقال سعد : متى تهلك قادتهم تفرقوا • وقال معاوية : اجعل كفالتهم الى أمرائهم وأنا أكفيك الشام • وقال عبد الله بن سعد : استصلحهم بالمال• فردهم عثمان الى أعمالهم ، وأمرهم بتجهيز الناس فى البعوث ليكون لهم فيها شغل (١) •

كما أمرهم أن يحسنوا السياسة وأن يتشددوا فى حقوق الله ، وأن يأخذوا الرعية بالحزم وأن يرسلوهم الى الغزو وأن يقطعوا العطاء عمن ظهر منه عوج أو انحراف (٢) •

ونستطيع أن نقول ان رأى عبد الله بن عامر فى هذا الاجتماع كان هو عين اليقين فى حل المشكلة حيث قال : « أرى لك أن تجمرهم فى هذه البعوث حتى يهم كل رجل منهم دبر دابته ، وتشغلهم عن الارجاف بك »(٣)• وذلك أن الناس كانوا قد شغلوا بالفتوحات فى عهد عمر وكانت تدر عليهم الغنائم ، فلم يفكروا فى شىء من هذا ، أما وقد توقفت الفتوحات فى عهد عثمان وتركوا أمور الجهاد فقد انصرفوا الى أمور السياسة والى المطالبة بأشياء لم يكن فى وسعهم المطالبة بها أيام عمر بن الخطاب • لذلك كان رأى عبد الله بن عامر مبينا على هذا الاساس . وهو شغل الناس بأمور الجهاد . حتى ينصرفوا عن الأمور التى أثارت القلاقل فى الأمصار •

وكان عثمان قد حذر ولاته من قبل من تلك الشائعات التى سرت فى

---

(١) ابن خلدون : العبر ، ج ٥ ، ص ١٠٣٧ ـ ١٠٣٨ .
(٢) الطبرى : الامم والملوك ، ج ٥ ، ص ٩٥ .
(٣) نفسه : ص ٩٥ .

الأمصار حولهم ، وقال لهم : « انى والله لخائف ، أن تكونوا مصدوقا عليكم ، وما يعصب هذا الا بى » (١) .

وكان أصحاب الرسول قد كلموه فى ذلك فقالوا له : يا أمير المؤمنين أيأتيك عن الناس الذى أتانا ؟ قال : لا والله ما جاءنى الا السلامة وطلب منهم الرأى ، فأشاروا عليه أن يبعث رجلا من ثقاته الى الأمصار لتقصى الحقائق، فنزل عند رأيهم ، وبعث : محمد بن مسلمة الى الكوفة ، وأسامة بن زيد الى البصرة ، وعمار بن ياسر الى مصر ، وعبد الله بن عمر الى الشام ، وغيرهم . ولكنهم رجعوا ولم يروا شيئا أنكره الناس ، ولا أنكره أعلام المسلمين (٢).

ولكن أصبح واضحا لدى عثمان أنه ليس ثمة من سبيل الا أن يسلك احدى طريقين : اما أن يشتد كما اشتد عمر بن الخطاب وأن يقف من عامة قريش موقف عمر وأن يوقف فتيانهم عند حدود لا يتعدونها كما كان يفعل عمر وأن يجعل ادارة الأمصار شائعة بين المسلمين العرب لا يتولاها الا القادر على تحمل أعبائها ، واما أن يلين ويترك السبيل أمام قريش تنساح فى الأمصار كما تشاء ، وقد اختار الثانية مكرها ، وخالف سياسة عمر ابن الخطاب تجاه قريش التى تتضح فى قوله : « ألا وان قريشا يريدون أن يتخذوا مال الله معونات دون عباده ، ألا فاما وابن الخطاب حى ، فلا انى قائم دون شعب الحرة ، آخذ بحلاقيم قريش وحجرها أن يتهافتوا فى النار » (٣) .

وعلى ذلك فان عثمان خالف سياسة عمر بن الخطاب مع أعلام قريش اذ حجر عليهم الخروج الى الأمصار ، الا باذن وأجل ، وكان ما وقع من فتنة كبرى فى الأمصار أدت الى مقتل عثمان فى النهاية .

سياسة عثمان المالية :

لم يستطع عثمان بن عفان أن يلزم الناس التقشف والزهد وهو ما كان

---

(١) محمد بن يحيى : التمهيد والبيان ، ص ٩٢ .

(٢) محمد بن يحيى : التمهيد والبيان ، ص ٨٩ ــ ٩٠ .

(٣) الطبرى : الامم والملوك ، ج ٥ ، ص ١٣٤ .

يفرضه عمر بن الخطاب عليهم ، لأن عمر كان متقشفا ، وزاهدا شديد الزهد وكان يري أن عليه أن يشعر بشعور الفقير البائس والمحروم وكان ذا قدرة على احتمال هذه القسوة ، لما حباه الله من الصحة والقوة . أما عثمان فقد كان على العكس من عمر ، فقد تولى الخلافة وهو يناهز السبعين من عمره وقد كان فى شبابه يحب لين العيش ، ويأكل طيب الطعام ، ويلبس فاخر الثياب وكان يشد أسنانه بالذهب وكان كثير المال . فكان يقول : « انى أكثر قريش مالا ، وأجدهم فى التجارة ، ولم أزل آكل من الطعام ، ما لان منه » . وفى رواية عن عبيد الله بن عبد الله بن عامر ، قال : « كنت أفطر مع عثمان فى شهر رمضان، فكان يأتينا بطعام ، هو ألين من طعام عمر وقال بأنه يأكل صغار الضأن كل ليلة » (١) .

فاذا كان ذلك شأن عثمان ، فلم يكن فى استطاعته أن يطبق سياسة التقشف على الناس ، وأن يمنعهم من الانسياح فى مناكب الأرض وأن يكونوا فى سعة من العيش ، وكان لذلك الأثر الكبير على سياسته المالية. فقد كثرت الأموال وأراد أن يوسع بها على الناس ، فزاد فى اعطياتهم مائة مائة . بعد أن تدفقت الأموال على المدينة من الأمصار (٢) ، وكان بذلك يريد أيضا التقرب اليهم ، ولم يتبع سبيل عمر فى الانفاق الذى كان ينفق من بيت المال ، الا بمقدار الحاجة الى الانفاق (٣).

وعثمان بذلك فتح بابا أمام الناس لم يكن الى اغلاقه من سبيل فيما بعد فقد نبه الناس أنه فى استطاعة الخليفة التوسعة عليهم ، ما دام المال يتوفر فى بيت المال ، فاذا ما لمسوا ذلك حق لهم المطالبة بالزيادة فى الاعطيات وقد استبشر الجند ، واستبشر الناس ، بلين العيش وطيب الحياة خاصة وان المقاتلين بدأوا يشعرون بالاستقرار بعد الهياج ، والتفكير المتزن بعد الاضطراب لأن الحروب المتصلة كانت تشغل كل وقتهم ، وكانت الغنيمة تتدفق عليهم ، لذلك رأوا فى عمل عثمان أنه أعاد الحق الى نصابه ، وأعاد

(١) الطبرى : الامم والملوك ، ج ٥ ، ص ١٣٦ .
(٢) محمد حسن هيكل : عثمان بن عفان ، ص ٥٩ .
(٣) طه حسين : الفتنة الكبرى ، ج ١ ، ص ٧٤ — ٧٥ .

اليهم حقهم فى المال الذى انتزعه منهم عمر ، فأعتبروا أموال الفىء لهم ، وليس للدولة (١) •

لكن عثمان ما كان يدرى بعمله هذا أنه زاد الأمر سوءا عن حسن نية منه ، فقد كانت الفروق فى الاعطيات أيام عمر بن الخطاب كبيرة ، بين الحد الأقصى والحد الأدنى ، وبمضاعفته للعطاء ، ضاعف هذه الفروق من حيث لا يشعر ، وخلق طبقة من الأثرياء ، وطبقة أخرى دون الوسط ، وهم أصحاب الاعطيات الأقل مقدارا ، مما أثار حفيظة هؤلاء ، وشعورهم بالظلم ، وقد انعكس هذا بطبيعة الحال على الأوضاع المضطربة فى الدولة العربية الاسلامية ، وزاد من حدة الاضطراب •

وزيادة فى التوسعة على الناس ، أقر عثمان الأرزاق التى قررها عمر ابن الخطاب الذى جعل لكل نفس منفوسة من أهل الفىء فى رمضان درهمين كل يوم ، وفرض لأزواج الرسول درهمين لكل منهن ، بل وزاد عثمان على ذلك بأن جعل الموائد للناس فى شهر رمضان ، يأكلون منها (٢) ولا شك أن هذا العمل دفع الناس الى الطمع فى الأموال العامة فليس كل الناس عفيفا ، فقد تهافت الناس على الموائد العامة ، التى جعلت اصلا لذوى الحاجات • وقد يكون فيما فعله عثمان الخير ، ولكنه فى ذات الوقت لا يخلو من المخاطر على السياسة المالية ، وعلى أخلاق الناس بصفة عامة ، فقد يدفع ذلك الناس الى توجيه النقد الى الخليفة ، ويشيعون عليه بأنه أراد بهذا أن يكسب قلوب الناس • ولكن سخاء عثمان لم يقف عند هذا الحد ، فأخذ يصل الأعلام من أصحاب النبى فوق ما كان لهم من العطاء المفروض ، فقد وصل الزبير بن العوام بستمائة ألف ، وطلحة بمائتى ألف ، ونزل له عن دين كان عنده ، واتخذ الزبير بتلك الأموال الدور فى الأمصار والأقاليم ، وعثمان نفسه لا ينكر أنه كان يصل أقاربه بالمال فيقول : ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يعطى قرابته ، وأنا فى رهط أهل عيلة ، وقلة معاش ، فبسطت يدى فى شىء من ذلك المال ، لمكان ما أقوم به منه ، ورأيت أن ذلك لى ،

---

(١) فلهوزن : الدولة العربية ، ٤١ وما بعدها •

(٢) الطبرى : الامم والملوك ، ج ٥ ، ص ٤٥ •

فان رأيتم ذلك خطأ ، فردوه فأمرى لأمركم تبع ، وقالوا : أصبت وأحسنت (١) .

وقد قيل عن عثمان أنه عندما وجه عبد الله بن سعد بن أبى سرح من مصر الى افريقية ــ وهو شديد القرابة اليه كما ذكرنا ــ قال له : ان فتح الله عز وجل عليك غدا افريقية ، فلك مما أفاء الله على المسلمين خمس الخمس من الغنيمة نفلا . وفعلا بعد أن فتح عبد الله بن سعد افريقية . أخذ خمس الخمس وبعث بأربعة أخماس الفيء الى عثمان ووزع على الجند مما أفاء الله عليهم (٢) ، ولا شك أنه من حق عثمان أن يدفع بنصيبه من الفيء الى من يشاء ، ولكن ذلك أثار عليه الشبهات بأنه بلغ حدا كبيرا فى وصل أقاربه بالمال دون بقية الناس . وبالرغم من ذلك كان يدافع عن عمله هذا بصراحة أمام الناس ، ويقول بأن فى ذلك الصلة التى أمر الله بها ، فقال : ان أبا بكر وعمر تركا من ذلك ما هو لهما وانى أخذته فقسمته فى أقربائى ، فأنكر الناس عليه ذلك (٣) . واتهموه بأنه تجاوز طريقة صاحبيه أبى بكر وعمر ، من التقلل والكف عن أموال المسلمين . ولكنه كان يغدق على أقاربه وعلى عياله وأهله من الأموال ، ويرى فى ذلك توسيعا عليهم ، ومن جملة ذلك أنه أعطى عبد الله بن خالد بن أسيد خمسين ألف درهم ، وأعطى كاتبه مروان ابن الحكم خمسة عشر ألفا ، ولم يكن المسلمون اعتادوا مثل هذا . لذلك جرت بينهم ، وبين عثمان معاتبات ، فدافع قائلا : بأن أبا بكر ، وعمر منعا أنفسهما وأهلهما احتسابا لله ، وتركا حق نفوسهما ، وأنا صاحب عيال . مددت يدى فوسعت على وعلى أهلى بشيء من هذا المال (٤) . وفى رواية أخرى أن عثمان استعمل الأشعث بن قيس على اذربيجان ، فأصاب مائة ألف درهم فأقطعه عثمان اياها (٥) .

وقد مر بنا أن عثمان سمح للصحابة بالخروج الى الأمصار الاسلامية

(١) الطبرى : الامم والملوك ، ج ٥ ، ص ٣٥ .
(٢) نفسه : ص ٤٩ .
(٣) السيوطى : تاريخ الخلفاء ، ص ١٥٦ .
(٤) ابن طباطبا : الفخرى فى الآداب السلطانية ، ص ٨٩ .
(٥) أبو حنيفة المغربى : دعائم الاسلام ، ج ١ ، ص ٣٩٦ .

وشراء الأرض ثم أقطع الاقطاعات الى أقاربه ، وسمح لهم باقتناء الثروات الهائلة والمساحات الواسعة من الأراضي • فشيدوا القصور وظهرت الملكيات الكبيرة وخاصة فى العراق واقتنت جماعة من الصحابة الدور والضياع ومنهم الزبير بن العوام الذى بنى داره بالبصرة وابتنى الدور أيضا فى مصر والكوفة والاسكندرية وبلغ من الثراء حتى قيل أنه ترك بعد وفاته ، خمسين ألف دينار ، وألف فرس ، وألف عبد ، كذلك ابتنى طلحة بن عبيد الله دارا بالكوفة ، وكانت غلته من العراق كل يوم ألف دينار ، كما شيد دارا بالمدينة بالآجر . والجص والساج • وابتنى كذلك عبد الرحمن بن عوف دارا . وكان له مائة فرس ، وله ألف بعير ، وعشرة آلاف شاة من الغنم وترك مالا بعد وفاته يقدر ربعه بثمانين ألف (١) • كما ذكر أن زيد بن ثابت كان يملك كميات كبيرة من الذهب وأموالا وضياعا • كما بنى المقداد بن الأسود دارا له بالمدينة وخلف يعلى بن منبه أموالا كثيرة ، وديونا على الناس ، وعقارات وقدرت تركته بثلاثمائة ألف دينار (٢) •

كل ذلك يعطى صورة واضحة عن الثراء الفاحش فى عهد عثمان ابن عفان • ويدل على أن عثمان أطلق أيديهم فى تنمية أموالهم ، والمتاجرة بها ، مع اغداق الاعطيات لهم ، والهبات ، والاقطاعات • وقد تركزت هذه الثروة الهائلة كما رأينا ، فى أيدى مجموعة من الصحابة وهم أصحاب الاعطيات الكبيرة ، وقد أثار هذا حفيظة الطبقات الدنيا من أصحاب الاعطيات • ولم يكن الثراء غريبا اذا ما أطلق الامام يده فى الأموال العامة وأطلق العمال أيديهم فى أموال الأمصار ، ولم يكن غريبا أن تمتد الأيدى كذلك الى أموال الصدقة لا للانفاق فى وجوهها بل على العطاء وصلة الرحم ولذلك احتاج بيت المال الى مواجهة نفقات الحرب والسلم ، مما دعا الى التشدد على الرعية واستعمال العنف فى جباية الخراج ، والجزية ، والزكاة• ولهذا السبب كانت شكوى المصريين • من تعسف عبد الله بن سعد ، حينما كان واليا على خراج مصر الى جانب عمرو بن العاص الذى كان على الحرب

---

(١) المسعودى : مروج الذهب ، ج ١ ، ص ٥٤٤ •
(٢) نفسه : ص ٥٤٤ •

والصلاة (١) .

وأقطع عثمان القطائع الكبيرة فى الأمصار لبنى أمية من أقاربه ويرى البعض أنه كان يريد بذلك استصلاح الأراضى . وهو عندهم أول من أقطع القطائع فى الاسلام (٢) . بينما يرى البعض الآخر أن الرسول صلى الله عليه وسلم أول من أقطع القطائع ، فقد أقطع الزبير بن العوام أرضا فيها نخل ، من أموال بنى النضير ، وكانت يقال لها الجرف ، وعندما قدم الى المدينة أقطع أبا بكر وعمر رضى الله عنهما ، وأقطع بلال بن الحارث المزنى ما بين البحر والصخر (٣) . ولعل عثمان اتبع سيرة النبى ، ولكنه توسع فى ذلك الى أبعد الحدود ، وجعله لأقاربه من دون الناس وهذا ما دفع بعض المؤرخين الى الاعتقاد بأنه أول من فعل ذلك . فقد أقطع عثمان لعبد الله ابن سعد أرض خراج فى ما بين النهرين ، ولعمار بن ياسر قرية استينيا قرب الكوفة ، وأقطع خبابا صنعاء ، وأقطع سعد بن مالك قرية هرمزان ، ولكن بالرغم من ذلك ، فقد قيل أنهم كانوا يؤدون الخراج عن تلك الاقطاعات (٤) ولا شك أن هذا التوسع الكبير فى الاقطاعات ، كان هو الدافع الى القول بأن عثمان أول من أقطع الاقطاعات فى الاسلام والصحيح أنه أول من توسع فى الاقطاعات .

مضى عثمان فى سياسته المالية وهو يرى أن من حقه الاجتهاد وأنه مسئول أمام الله عن ذلك وأنه من واجب المسلمين أن يسمعوا له ويطيعوا ومن الحق لهم أن ينصحوا له وأن يشيروا عليه فان شاء سمع لهم — وقد فعل فى بعض الامور — وان شاء أبى عليهم — وقد فعل أيضا فى بعض الأمور (٥) .

وعلى كل حال فقد كانت سياسته المالية مثارا للنقد الشديد من أكثر الذين عاصروه ومن أكثر المؤرخين أيضا كما كانت مثارا للجدل بين المتكلمين

(١) محمد بن يحيى : التمهيد والبيان ، ص ٨١ .
(٢) السيوطى : تاريخ الخلفاء ، ص ١٦٤ .
(٣) ابو يوسف ، الخراج ، ص ٦٦ — ٦٧ .
(٤) ابو يوسف : الخراج ، ص ٦٨ .
(٥) طه حسين : الفتنة الكبرى ، ج ١ ، ص ١٩٣ .

المسلمين ، فقد دافع السنة والمعتزلة عن سياسته وكانوا يرون أن من حق الامام التصرف فى الأموال العامة حسبما يرى أنه المصلحة بينما انتقده الشيعة والخوارج ورأوا أن ذلك ليس من حق الامام وأنكروا عليه ما فعله.

اسباب الفتنة ومقتل عثمان :

علينا أن نجمل الاسباب التى أدت الى انتشار النفور فى الامصار ، ضد سياسة عثمان الادارية ، والمالية ، وكنتيجة حتمية لتلك السياسة ، كما يراها بعض المؤرخين . فقد أدت فى النهاية الى الثورة عليه ، والى مقتله .

١ ــ هناك أسباب سياسية : وهى كراهية سكان الامصار ، من غير العرب المسلمين للحكم العربى الاسلامى ، زد على ذلك كراهية العرب من القبائل الاخرى لبنى أمية ، الذين ظهر بوضوح تسلطهم على الحكم فى الامصار الاسلامية ، وبذلك انتشرت موجة الغضب القبلى. فعندما استقرت الأمور فى الدولة العربية الاسلامية ، وتوقفت عجلة الفتح قليلا ، نزل العرب الامصار ، وبخاصة البصرة والكوفة ، وهما أهم مصرين تركزت فيهما القوة العربية ، وحدث نفس الشيء فى الشام ومصر . وزاد نفوذ الصحابة من المهاجرين والانصار ــ وأغلبهم من قريش وأهل الحجاز ــ على سائر العرب مثل قبائل بكر ، وعبد القيس ، وربيعة ، والازد ، وكندة ، وتميم ، وقضاعة ، وغيرهم ، ولم يكن فى صحبة الرسول ، الا القليل منهم وقد كان لهؤلاء قدم فى الفتوحات لذلك كانوا يرون فى أنفسهم أنهم أحق بالحكم والادارة من غيرهم وان الرياسة يجب أن تكون فيهم وأنكروها على قريش ، وبدأت العصبية الجاهلية تظهر بينهم ، لذلك أكثروا من الطعن فى ولاة الامصار الذين عينهم عثمان ــ وهم من قريش ــ وأصبحوا يتصيدون أخطاءهم ، وطالبوا عثمان بعزل أمرائه (١) .

وقد حاول عثمان معرفة ما يجرى فى الامصار ، فبعث المبعوثين من عنده بعد المشاورة مع ولاة الولايات الكبرى ــ كما تقدم ــ ليقدموا اليه التقارير عن الحالة فى الامصار . ولكنهم لم يدركوا الاسباب الحقيقية التى أشرنا اليها .

---

(١) ابن خلدون : العبر ، مجلد ٢ ، ج ٥ ، ص ١٠٢٦ ــ ١٠٢٧ .

٢ ـ أدرك المحاربون بعد توقف الفتوحات أن الحكومة ، استأثرت ببعض الغنائم خاصة الاراضى وهى من حقهم وقررت لهم فى مقابل ذلك الاعطيات التى قررها عمر بن الخطاب بعد وضع الديوان وقد تعرض بيت المال فى بعض الاحيان الى الهجوم من قبل هؤلاء الجند . ولم يجرؤ أحد أن يفعل ذلك أيام عمر بن الخطاب ، لحزمه وشدته . وانما فعلوا ذلك مستغلين لين عثمان الذى لم يقابلهم بالصرامة والشدة (١) • وكان للجند بطبيعة الحال دور كبير فى مجريات الامور فى الامصار ، لانهم كانوا يأملون أن ينتزعوا حقهم ولم يكن هناك ما يشغلهم عنه •

٣ ـ أنكر الناس على عثمان أنه رد عمه الحكم بن أبى العاص ،وأهله الى المدينة ، وكان النبى قد أخرجهم منها اخراجا عنيفا ، اذ كان الحكم مجاورا للنبى فى مكة ، وقد نال منه النبى أشد الاذى ، وكان يسخر من النبى ، ولكن عثمان شفع عند النبى ، لاعادة عمه فلم يعده . ثم طلب ذلك من أبى بكر ، فأبى عليه ، ثم طلب من عمر ، فلم يكتف بالرفض بل زجر عثمان ، ولكنه عندما استخلف أعاده الى المدينة ، وقد لامه فى ذلك أعلام قريش (٢) •

وقد شاهد الناس الحكم بن أبى العاص وسوء حاله عندما عاد الى المدينة وحال من معه من أهله ، ثم تغيرت حاله ، وأصبح مقربا الى عثمان وقد أثار ذلك غضب الناس •

ولما لاحظ عثمان على الناس التململ والتذمر وانهم أصبحوا ينقمون عليه كل ما يفعله مستغلين لينه ، وعدم مبالاته بذلك النقد وتلك الاشاعات فقد أراد أن يسكن ذلك القلق ويسكت تلك الاشاعات التى انتشرت فى الامصار فألقى خطبة ، ذكر فيها عبارة تبين لينه وتساهله وشدة عمر بن الخطاب فقال : « والله عبتم على ما أقررتم لابن الخطاب بمثله » وذكرهم بشدة عمر عليهم حتى أنهم لم يستطيعوا رفع أصواتهم أمام عماله ثم ذكر لهم لينه وكف لسانه عنهم • والتسامح معهم ثم قال : أما والله لأنا أعز نفرا

(١) كارل بروكلمان : تاريخ الشعوب الاسلامية ، ص ١١١ وما بعدها .
(٢) طه حسين : الفتنة الكبرى ، ج ١ ، ص ١٨٤ .

وأقرب ناصرا وأكثر عددا وأحرى أن قلت : هلم أتى الى ولقد عددت لكم أقرانا وأفضلت عليكم فضولا وكشرت لكم عن نابى ، وأخرجتم منى خلقا لم أكن أحسنه ، ومنطقا لم أنطق به ، فكفوا عنى ألسنتكم وعيبكم وطعنكم على ولاتكم ، فانى كففت عنكم من لو كان هو الذى يكلمكم لرضيتم منه بدون منطقى هذا . الا فما تفقدون من حقكم والله ما قصرت عن بلوغ ما بلغ من كان قبلى ولم تكونوا تختلفون عليه (١) .

أظهر لهم عثمان فى هذه الخطبة سياسة التسامح التى أراد أن يسير على منوالها فى ادارة الدولة ولكنه فى ذات الوقت أظهر استياءه من الاشاعات والطعن والتمرد على ولاته فى الامصار ، كما أظهر اعتزازه بقبيلته والمرجح أن الذى دفعه الى هذا الاعتزاز الذى جاء فى صورة تهديد ، هو ما لاحظه من ظهور العصبيات القبلية فى الامصار ، فأراد أن يذكر الناس بقوة قريش وقوة بنى أمية بالذات ، وكأنه يريد أن يهدد الناس بعصبيته القبلية .

٤ — ومن الحوادث التى أثارت الغضب على عثمان واتهموه فيها بأنه عطل حدا من حدود الله وخالف نصا من نصوص القرآن وذلك حين عفا عن عبد الله بن عمر ، ولم يقتص منه للهرمزان وجفينه بنت أبى لؤلؤة وكان الهرمزان أميرا فارسيا مسلما ، أما الاخران فكانا ذميين ، وان الله عصم دماء المسلمين ودماء الذميين ولكن عثمان أهدر دم الهرمزان ، ولم يقتل عبد الله بن عمر (٢) . ولذلك ذكر معارضو عثمان : أن اقامة الحد على عبد الله بن عمر ، واجبة بنص القرآن ، ولكن عثمان رفض قائلا : قتل أبوه أمس ،وأقتله اليوم ،وكانت هذه مسألةجدلية أيضا ،أيد فيها السنة والمعتزلة رأى عثمان ، وأن له حق العفو لانه ولى المقتولين ، ومن حق الامام أن يعفو، بينما يرى الشيعة وعلى ، وبعض الصحابة بأنه ليس لعثمان الحق فى ذلك ، فقد بينه القرآن بنصه تصريحا (٣) .

٥ — ومن الاسباب التى أثارت الغضب على سياسة عثمان ، وأدت

(١) ابن الاثير : الكامل : ج ٣ ، ص ٧٦ — ٧٧ .
(٢) اليعقوبى : تاريخه ، ج ١ ، ص ١٧٣ .
(٣) طـه حسين : الفتنة الكبرى ، ج ١ ، ص ١٧٧ .

الى الفتنة بعض الاجراءات الادارية ومنها سياسته الادارية ، التى تتعلق بالتوليةوالعزل فقد عزلولاة عمر : وأسند الولايات الىجماعة منالاحداث، لا يصلحون لها ولا يقدرون عليها ولا ينصحون للدين ، ولا يخلصون لله ورسوله ، وعزل أصحاب النبى عن الامصار الى جانب تسلطهم ــ وهم من بنى أمية ــ على رقاب الناس • ومن هؤلاء الولاة عبد الله بن سعد بن أبى سرح • الذى شكاه أهل مصر وبعث اليه عثمان بكتاب يتهدده فيه • ولكن عبد الله بن سعد ضرب أعضاء الوفد الذين حملوا الشكوى الى عثمان ، فبعث المصريون وفدا كبيرا يتكون من سبعمائة رجل فنزلوا بمسجد المدينة وشكوا الى الصحابة فى مواقيت الصلاة ما صنع عبد الله بن سعد بالمصريين، فذهب طلحة بن عبيد الله الى عثمان وشرح أمر المصريين كما بعثت عائشةالى عثمان تلومه على عدم قبول طلب المصريين بعزل عبد الله بن سعد ، فطلب منهم عثمان أنيختاروا رجلا يوليه عليهم ،فأشاروا عليه بمحمد بن أبى بكر، فكتب عهده وولاه ، وخرج معه عدد من المهاجرين والانصار لينظروا فى الامر وبينما هم على بعد ثلاثة أيام من المدينة اذ هم بغلام أسود مسرع على بعير ، فسألوه أمره ، فأخبرهم بأنه غلام عثمان ، وجهه الى عامل مصر ، فقالوا له : هذا عامل مصر • فقال : ليس هذا ففتشوه ، فوجدوا معه كتابا الى ابن أبى سرح •• يطلب منه أن يقتل القادمين اليه ، وأن يحبس من تظلم من المصريين ، فرجعوا الى المدينة ، وجمعوا بعضا من الصحابة وفضوا أمامهم الكتاب ، وأخبروهم بقصة الغلام ، فدخل الصحابة وفضوا بالكتاب والغلام ، فأقر عثمان بالغلام ، والبعير ، وأنكر الكتاب ، على الرغم من أنه يحمل خاتمه ، وحدث من اضطراب أدى الى محاصرة دار عثمان وقتله (١) •

ولكن يبدو أن هذه القصة فيها جانب المبالغة ، وأن الذى دبر هذه المؤامرة لميكن عثمان بطبيعةالحال ، اذ لو أنه كان يريد بقاء عبدالله بنسعد واليا على مصر ، لما قبل أن يعزله ، وأن يولى غيره ، فهو الخليفة ويستطيع الاصرار على رأيه ، ويبقى الوالى فى مكانه ، ويحاسبه عما فعل وليس من

(١) السيوطى ، تاريخ الخلفاء ، ص ١٥٦ ــ ١٥٨ (يذكر القصة كاملة) .

المستبعد أن يكون المحيطون بعثمان ، من عصبيته ، هم الذين دبروا هـذا الامر ، للابقاء على العناصر القوية من أقاربهم فى منـاصب الادارة وحتى يسدوا الطريق أمام المطالبين بعزل ولاة عثمان من بنى أمية •

٦ ـ قصـة الوليد بن عقبة بالكوفة (١) : ومن أقارب عثمان الذين تولوا ادارة الولايات الوليد بن عقبة ،فقد عزل عثمان فىسنة خمس وعشرين للهجرة سعد بن أبى وقاص عن الكوفة ، وعين عليها الوليد ، وكان سـعد واليا عليها منذ عهد عمر بن الخطاب ، وبقى عليها لمدة ثلاث سنوات ، وكان الوليد بن عقبة ، يكنى أبو وهب (٢) ، وكان عاملا على غرب الجزيرة لعمر ابن الخطـاب (٣) •

وبدأ الطعن فى الوليد بن عقبة منذ أن تولى ولاية الكوفة فقد ذكر أن شخصا يدعى أبو زبيد ، وفد على الوليد حين استعمله عثمان على الكوفة، فأنزله الوليد دار العقيل بن أبى طالب ، على باب المسجد ، فاستوهبها منه، فوهبها له ، فكان ذلك أول طعن عليه من أهل الكوفة وكان أبو زبيد يخرج من منزله حتى يشق الجامع الى الوليد بداره التى بناها الى جنب المسجد، فيشق المسجد وهو سكران (٤) •

وقد دفع الغضب الناس الى اقتحام دار الوليد ، ولكنه ستر الامر عن عثمان ولذلك اجتمع نفر من أهل الـكوفة وعملوا فى عزله (٥) ، وبدأوا يشيعون عليه أنه يشرب الخمر ، فقال عنه ابن شوذب : أنه صلى بأهل الكوفة الغداة أربع ركعات ثم التفت اليهم ، فقال : أأزيدكم ؟ فقـال عبـد الله بن مسعود : ما زلنا معك فى زيادة منذ اليوم • وقيل أنه قام ليصلى بهم الصبح فصـلى بهم أربع ركعات ، ثم التفت اليهم وقال لهم : أزيدكم ؟ وتقيـأ فى

(١) هو أخو عثمان لامه ـ وكان عثمان قد ولاه الكوفة ، فابتنى بها دارا كبـيرة الى جنب المسجد : ثم عزله عثمان وولاها سعيد بن العاص ، فرجع الوليد الى المدينة ، ولم يزل بها حتى قتل عثمان، ثم اعتزل عليا ومعاوية فى الرقة ، وما بها (ابن سعد، الطبقات الـكبرى ، ج ٦ ، ص ١٥) •

(٢) الذهبى : تاريخ الاسلام ، ج ٢ ، ص ٧٧ •

(٣) محمد بن يحيى ، التمهيد والبيان ، ص ٣٦ •

(٤) الاصفهانى : الاغانى ، ج ٥ ، ص ١٣٥ •

(٥) محمد بن يحيى : التميد والبيان ، ص ٣٨ •

المحراب وقرأ بهم فى الصلاة وهو رافع صوته :

علق القلب الربابا * بعدما شابت وشابا

فشخص أهل الكوفة إلى عثمان ، فأخبروه ، وشهدوا عليه بشرب الخمر فأتى به عثمان فأمر رجلا بضربه الحد ، فلما دنا منه قال له : نشدتك الله وقرابتى من أمير المؤمنين ، فتركه ، وخاف على بن أبى طالب أن يعطل الحد فقام اليه ، فحده ، ولم يستجب لاستعطافه ، وقيل أنه قال اللهم انهم شهدوا على بزور فلا ترضهم عن أمير ، ولا ترضى عنهم أميرا (١) وليثبتوا عليه شرب الخمر ، سرقوا خاتمه ، سرقه شخصان ، أحدهما يدعى أبو زينب، والاخر يدعى أبو مورع ، وقدما به على عثمان واتهماه بشرب الخمر . فبعث اليه عثمان فحلف له الوليد ،وأخبره خبره ،ولكن عثمان أقام عليه الحد (٢).

ومهما يكن فى أمر أهل الكوفة ، سواء كانوا صادقين فيما ادعوا ــ وهذا بعيد الاحتمال ــ أو كانوا مدفوعين برغبات بعض مثيرى الفتنة ويرجح أن يكون ذلك التصور ، هو الصحيح فان عثمان غضب عليهم أشد الغضب فقال : أكلما غضب رجل منكم على أميره ،رماه بالباطل لئن أصبحت لكم لا نكلن بكم ، فاستجاروا بعائشة ، وأغلظوا عندها القول على عثمان، وكان يسمعهم فى دارها ، فقال : اما يجد مراق أهل العراق ، وفساتهم ملجأ الا بيت عائشة ؟ فسمعت عائشة بذلك فحملت نعل الرسول الى عثمان وقالت له : تركت سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، صاحب هذا النعل، فأقبل الناس على المسجد وتحاصبوا وتضاربوا ، فدخل رهط من أصحاب الرسول على عثمان وقالوا له : اتق الله ولا تعطل الحد ، وأعزل أخاك عنهم، فعزله عنهم (٣) .

وحدث حادث آخر بالكوفة فى بداية ولاية الوليد بن عقبة . ضجت له الدولة العربية الاسلامية كلها . وكان له أبعد الاثر فى الاوضاع السياسية، وأسهم مساهمة كبيرة فى اثارة الفتنة . اذ كان بمثابة الزيت على النار لتزداد

---

(١) الأصفهاني : الأغاني ، ج ٥ ، ص ١٢٥ ــ ١٢٦ .

(٢) محمد بن يحيى : التمهيد والبيان ، ص ٣٨ .

(٣) الأصفهاني : الأغاني ، ج ٥ ، ص ١٣٠ ــ ١٣١ .

اشتعالا . وهذا الحادث يوضح فى ذات الوقت أن الـكوفة بالذات كانت مصدر القلاقل لظهور العصبية القبلية فيها ، وهو ما أشرنا اليه قبلا .

والحادث حسب رواية الطبرى : أن شباب أهل الكوفة اجتمعوا على ابن الحيسمان الخزاعى ، وكاثروه ، فخرج عليهم بالسيف ، فلما رأى كثرتهم واستصرخ ، فقالوا : أسكت فانما هى ضربة ، حتى نريحك من روعة هذه الليلة وكان أبو شريح الخزاعى مشرفا عليهم ، فصاح بهم ، ولكنهم ضربوه. فقتلوه وأحاط الناس بهم ، فأخذوهم ،وفيهم زهيربن جندب الازدى ومورع بن أبى مورع الاسدى ، وشبيل بن أبى الازدى ، فى عدة من الشـباب ، فشهد عليهم أبو شريح وابنه ، وانهم دخلوا عليه فمنع بعضـهم بعضـا من الناس ، فقتله بعضهم (١) .

كتب الوليد الى عثمان فى الحادثة ، وشهد ابن شريح على الاعتـداء وكان فريق من المهاجرين ، جاءوا لنجدته ، وفريق آخر قتل فى هذه المشاجرة فرد عثمان على الوليد ، انه ينبغى قتلهم ، ولهذا قتلهم الوليد علانية ، أمام بوابة القلعـة (٢) .

وكان قتلهم رادعا لمن تسول له نفسه أن يسـلك أسـلوب القتل ، ومهاجمة بيوت الناس ، بالرغم مما أحدثه هذا القتل من أثار عكسـية فى الامصـار .

وعلى كل حال عزل عثمان الوليد بن عقبة عن الكوفة تحت ضـغط والحاح سكان الكوفة وصحابة الرسول . تفاديا لماقد يحدث من اضطرابات. ثم ولى مكانه سعيد بن العاص فى سنة ٣٠ هـ . فكتب سعيد الى عثمان عن الاحوال فى الـكوفة واضـطراب أمرها . وعن تقلص نفـوذ أهل الشرف والسابقة فيها وعن ازدياد نفوذ الاعراب وتمردهم على طاعة الدولة فرد عليه عثمان بأن يفضل أهل السابقة ممن فتح الله عليهم تلك البلاد . وعلى الرغم من ذلك انتشرت الفوضى وعم الاضطراب بالكوفة . فكتب سعيد ثانية الى

(١) الطبرى ، الامم والملوك ، ج ٥ ، ص ٣٠ .

ـ محمد بن يحيى ، التمهيد والبيان ، ص ٣٦ .

(٢) GRAFE, E. ELNE : Wichtige Rechts Direktive Utman's Aus Dem Jahre 30. Oriens To - 1963. PP. 123-124.

عثمان . فجمع عثمان الناس وبين لهم ما جاء فى كتاب ســعيد واقترح عليهم شراء أراضى الفيء بالعراق فقبلوا منه ذلك فكتب عثمــان الى الامصــار بذلك (١) .

هذا الاجراء يبين أن الامر بالكوفة لم يكن أمر الوليــد أو غيره من الولاة ولكنه كان تمردا كبيرا ضد عثمان ، وضد رجال الادارة الذين يوليهم ادارة الامصار وانعثمان أراد بهذا الاجراء حسم النزاع فىالمنطقة بأنيتملك أراضى العراق كبار الصحابة حتى يكونوا هناك ثقلا سياسيا ربما ينتج عنه استقرار فى الامور وقطع دابر الفتنة فى ذلك المصر .

وفى سنة تسع وعشرين عزل عثمان أبا موسى الاشعرى ، عن البصرة واستعمل عليها عبد الله بن عامر كريز بن ربيعة ، وهو ابنخال عثمان (٢) .

كما مر بنا ذكر قصة أهل مصر مع عبد الله بن سعد بن أبى سرح ، اذ عزل عثمان ، عمرو بن العاص ، وكان على الصلاة والحرب ، وولى بدلا منه عبد الله بن سعد وكان على الخراج ، فجمع له الولاية كلها ، فأساء السيرة فى الناس وقد نقم عليه أهل مصر خاصة وهم يعلمون أن عبد الله بن سعد كان قد ارتد عن الاسلام ، زمن الرسول عليه الصــلاة والســلام ، ولحق بالمشركين فأهدر النبى دمه ، الى أن أخذ له عثمان الامان بعد أن كان قد أسلم وقد ذكرنا القصة وكيف أن أهل مصر رفعوا شعارا ضــد عثمان بأن قالوا : ان كنت كاذبا فلا امامة لك ، وان كنت صادقا فليس يجوز أن يكون اماما من كان بهذه المنزلة من الغفلة ، حتى يقوم عليه كاتبه . بهــذا الامر العظيم (٣) ، يقصدون بذلكالكتاب الذى ضبط مع مولاه ، وعليه خاتمه، ومنوهين بأن الذى ختم الكتاب الحكم بن العاص . وأظن أن عثمان كان صادقا ولكن هذه الحادثة استغلت من بعض الناقمين على عثمان لتصــعيد الفتنة ، التى أدت الى مقتله رحمه الله .

---

(١) محمد بن يحيى : التمهيد والبيان ، ص ٤٧ وما بعدها .
ـ الطبرى : الامم والملوك ، ج ٥ ، ص ٦٣ .
(٢) الطبرى : الامم والملوك ، ج ٥ ، ص ٦٤ .
(٣) الجهشيارى : الوزراء والكتاب ، ص ٢٢ .

٧ ــ كما كان لآراء أبيذر الغفارى آثارا بعيدةالمدى ولعبتدورا كبيرا فى اثارة الفتنة وتصعيدها فى الامصار ، فقد رأى أبو ذر الغفارى أنالمجتمع الاسلامى فى الدولة العربية الاسلامية أصبح يتكون من طبقتين ، طبقة غنية مترفة استأثرت بأموال الفيء • وهى الطبقة التى سمح لها عثمان بشراء الاراضى فى العراق التى كانت فيئا عاما للمسلمين جميعا ،وقد استأثرت نفس الطبقة بأكبر قدر من العطاء المقرر للمسلمين ، والذى ضاعفه عثمان وطبقة ثانية هى طبقة الفقراء التى لم تستأثر بشىء ورفع أبو ذر شعار المناداة بأن الفيء هو مال المسلمين عامة ، ودعا الاغنياء الى الرحمة بالفقراء ، ونهاهم عن تخزين المال • ولقيت هذه النداءات آذانا صاغية عند جموع الفقراء ولقيت قبولا حسنا فى قلوبهم ، بينما كانت رعبا وذعرا للاغنياء • وقد أثارت أراء أبى ذر الغفارى قلق معاوية بن أبى سفيان فى الشام فكتب فيه الى عثمان فاحضره الى المدينة ، ثم نفاه الى ربذة ، وكان أبو ذر من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم (١) • ولكن ابعاد أبو ذر كان يرفق من عثمان ، اذ أقطعه ابلا ، وأعطاه مملوكين ، وأجرى عليه رزقا (٢) ، وبقى أبو ذر الغفارى فى ربذة الى أن توفاه الله بها وقيل أنه اختط بها مسجدا (٣) •

٨ ــ ومن الاسباب التى زادت الامر سوءا ، أن عبد الله بن سبأ وكان يهوديا من أهل صنعاء وأسلم فى عهد عثمان ثم تنقل بين الامصار الاسلامية فانتقل من الحجاز الى البصرة ، ثم الى الكوفة ، ثم الى الشام ، وأخرج من الشام فشخص الى مصر • وحاول أن يضلل الناس بأفكاره فادعىأن عليا بن أبى طالب رضى الله عنه ، كان وصى محمد عليه الصلاة والسلام ، وادعى بأن عثمان انتزع الخلافة بغير الحق • أى أنه كان يحمل لواء العلويين فى المطالبة بالخلافة ولذلك حرض الناس على الطعن فى عمال عثمان ، وكتب الى المفسدين فى الامصار ، وكتبوا هم بدورهم الى غيرهم حتى يعم البلاد الفساد ، والنقمة على عثمان (٤) •

(١) اليعقوبى : تاريخه ، ج ٢ ، ١٧٣ •
(٢) ابن خلدون : العبر ، ج ٥ ، ص ١٠٢٩ •
(٣) الطبرى : الامم والملوك ، ج ٥ ، ص ٦٦ •
(٤) نفسه ، ص ٩٨ وما بعدها •

٩ ــ وعاب الناس على عثمــان أنه حمى الحمى • والله ورســوله قد أباحا الهواء والماء والكلأ للناس جميعا • وقد اختلف الرواة فى هذه المسألة فمنهم من يقول أنه حمى الحمى لابل الصدقة ، وابله ، وخيله وابل بنى أمية وخيلها ، ويقول البعض الآخر انه لم يحم الحمى الا لابل الصدقة فقط وكانت حجته انما أراد ألا يكون هناك اختلاف بين الافراد والدولة فيمــا يتصــل بالمراعى (١) •

١٠ ــ أقدم عثمان على عمل كبير عظيم أراد به خدمة الاسلام والمسلمين فقد أراد أن يجمع المســلمين على مصــحف واحد ، فكتب فى جمع جميع المصاحف من الامصار ، فجمعت كلها ، ولم يبق منها الا مصحف واحد ، وهو مصحف ابن مسعود • وكان ابن مسعود بالكوفة ، فامتنع أن يعطى مصحفه الى عبد الله بن عامر والى الكوفة ، فكتب عثمان الى ابن عامر أن يشخصه اليه ، فدخل ابن مسعود المسجد ، وعثمان يخطب ، وكلمه كلاما غليظا فأمر به عثمان فجر برجله حتى كسر منه ضلعان وجمع عثمان الناس على قراءة واحدة ، فبعث بمصحف الى الــكوفة ومصــحف الى البصرة ومصحف الى المدينة ومصحف الى مكة ومصحف الى مصر ومصحف الى الشام ومصحف الى البحرين ومصحف الى اليمن ومصحف الى الجزيرة وأمر الناس أن يقرأوا على نسخة واحدة (٢) •

ثم أحرقت المصاحف الاخرى • وقد فعل ذلك لاختــلاف النــاس فى القراءات فكانوا ينسبون كل مصحف الى صاحبه •

أما عن عبد الله بن مسعود فقد حاول عثمان استرضاءه لما حــدث له ولكنه توفى وهو غاضب على عثمان • وقد استغل مثيروا الفتنة هذه الحادثة ضد عثمان وما كان عثمان يريد منها الا اصلاحا للامة الاسلامية وكان رده على المفسدين فى عبارة وجيزة حيث قال وان القرآن واحــد ، جاء من عند واحــــد (٣) •

١١ ــ استغل المفسدون حتى أبسط الامور فى اثارة المعارضـــة ضد

(١) طــه حسين : الفتنة الكبرى ، ج ١ ، ص ١٨٠ .
(٢) اليعقوبى : تاريخه ، ج ٢ ، ص ١٧٠ .
(٣) محمد بن يحيى : التمهيد والبيان ، ص ٩٨ .

عثمان ، فقد تلقى عثمان خاتم الرسول صلى الله عليه وسلم ، من عمر بن الخطاب وكان قبلا عند أبي بكر الصديق ،وسقط من يد عثمان في بئر أريس فنزفت البئر ، ولكنهم لم يعثروا عليه ، فاتخذ عثمان آخر ، ونقش عليه محمد رسول الله ، بنفس شكل خاتم الرسول (١) .

ولكن الناس كرهوا ذلك وتطيروا به واستاء عثمان من ذلك استياء شديدا .

وهكذا كانت سياسة عثمان الادارية والمالية وما كان الصحابة أن يسكتوا أمام الاحداث التي تتلاحق بسرعة في الامصار وتنذر بفتنة تهدد كيان الدولة العربية الاسلامية لذلك قرروا عقد اجتماع وتذاكروا فيما بينهم أعمال عثمان واجتمع رأيهم على أن يبعثوا اليه رجلا يكلمه ويخبره بأحداثه فأرسلوا اليه عامر بن عبد الله التميمي ، ويدعى عامر بن عبد قيس ، فأتاه فدخل عليه ، فقال له : أن ناسا من المسلمين اجتمعوا فنظروا في أعمالك فوجدوك قد ركبت أمورا عظاما (٢) .

ولكن أصحاب الرسول كتبوا كتابا ذكروا فيه بعض الامور التي رأوا فيها مخالفة من عثمان ومنها التطاول في البناء من بنات عثمان وأهله في المدينة ومنها بناء قصور مروان من أموال خمس غنائم افريقية ، وذكروا تعيين أقاربه في المناصب الادارية ، وهم احداث صغار وليس لهم تجربة في الحكم والادارة وأجملوا له كافة الامور التي أشرنا اليها سابقا بالتفصيل . ومن الصحابة الذين حضروا كتابة هذا الكتاب عمار بن ياسر ، والمقداد بن الاسود ، وكان عدد الذين حضروا عشرة من الصحابة خرجوا بالكتاب ليدفعوه الى عثمان وكان الكتاب في يد عمار بن ياسر وفي الطريق الى عثمان تسلل عنه الصحابة واحد واحدا حتى دخل به على عثمان بمفرده وكان عنده مروان بن الحكم، وأهله من بني أمية ، فأعطاه الكتاب فقرأه . وعندما سأله عثمان ، ذكر له أنه هو الذي كتب الكتاب ومعه آخرون ولكنه لم يذكر أسماءهم . وقيل أن الحاضرين ضربوه ، حتى فتقوا بطنه وجروه وطرحوه على باب الدار .

(١) البلاذري : فتوح البلدان ، ج ٣ ، ٥٦٧ .
الطبري : الامم والملوك ، ج ٥ ، ص ٦٥ .

(٢) المصدر السابق : ص ٦٤ — ٦٥ .

وغضب له من عثمان بنو المغيرة ــ وكان حليفهم وعندما خرج عثمان للصلاة اعترضه هشام بن الوليد بن المغيرة وقال لعثمان • اذا مات عمار بن ياسر من أثر الضرب ، ليقتلن به رجلا عظيما من بنى أميــة •

ودخل عثمان المسجد ووجد عليــا معصــوب الرأس فوجه اليه عثمان عتابا بأن الناس تأوى اليه ، ولكن عليا لم يرد عليه الا بهذه العبارة فصــبر جميل والله المستعان على ما تصفون وقام رجل آخر ، وعدد لعثمان أعماله وذكر له اخر العطايا فاستغفر عثمان وقال : استغفر الله وأتوب اليه ، ثم قال: يا أهل المدينة من كان له منكم ضرع فليلحق بضرعه ومن كان له زرع فليلحق بزرعه ، فانا والله لا نعطى مال الله ، الا لمن غزا فى سبيله ، الا من كان من هذه الشيوخ من الصــحابة (١) •

لم تكن لسياسة عثمان الادارية والمالية نتائجها السياسية فقط ، والتى تتمثل فى نشأة طبقة غنية مسرفة فى الغنى اســتهوت قلــوب النــاس بالمال وفرقتهم أحزابا تنازعت السلطان ، فقد نشأ عنها أيضا نتائج اجتماعية • فقد بلغ نظام الطبقات مداه ، وهى طبقة البائسين والمحتاجين الذين يعملــون فى الارض ، لصالح الطبقة العليا وبين هاتين الطبقتين الطبقــة الوســطى وهى الطبقة العاملة من العرب الذين يقيمون فى الامصار ، ويرابطون فى الثغور ويواجهون العدو فقد حاول الاغنياء استغلال هذه الطبقة ، ففرقوها شيعا وأحزابا ، كما ظهرت علائم الشر فى الكوفة بمجلس سعيد بن العاص الذى تخيره من وجوه الناس وذوى الثراء والصلاح ليسمروا عنــده وقد قال فى مجلسه أن السواد بستان قريش مما أثار غضب القوم وخاصة اليمنية وردوا عليه ردا غليظا ، وقالوا : انما السواد فىء أفاءه الله علينا وما نصيب قريش منه ، الا كنصيب غيرها من المسلمين ومن هنا ظهرت العصبية التى عصفت فيما بعد بالدولة الاسلامية الاولى • كما تبدد الخلاف بين بنى هاشم وبنى أمية وهو خلاف قديم تمتد جذوره الى ما قبل الاسلام فقد برم بنو هاشم من اسناد الخلافة الى رجل من بنى أمية ، وبرمت العرب من قريش (٢) •

(١) ابن قتيبة : الامامة والسياسة ، ص ٢٦ وما بعدها .

(٢) محمد حسين هيكل ، عثمان بن عفان ، ص ١١٩ ــ ١٢٠ •

وشجعت سياسة عثمان كذلك شعور الاعاجم وشعور اليهود والنصارى باستعلاء العرب عليهم . كما كان الفرس ينظرون الى العرب أنهم دونهم مكانة فى الحضارة ، فكيف بهم اليوم ، يرضون أن يسود العرب ، بلاد قيصر ، وبلاد كسرى وكان هذا الشعور أشد وضوحا فى فارس ، منه فى الشام وفى مصر ، لان فارس كانت تنافس الروم المتحكمين فى الشام ومصر ، سيادة العالم .

أما أهل الكتاب واليهود منهم خاصة سواء من أسلم منهم نفاقا ، أو لم يسلم ، فلم يكن أحد منهم يظن أن دينا جديدا سيجليهم عن مواطنهم فى شبه الجزيرة .

كل هذه العناصر استغلت الموقف وتحركت لتثير الاضطرابات فى الامصار ولا شك أنهم شاركوا مشاركة فعلية فى اثارة الفتنة .

ولكننا نرى فى رواية عن ابن شهاب الذى سأل سعيد بن المسيب عن مقتل عثمان ، فقال له : قتل عثمان مظلوما ومن قتله كان ظالما ، ومن خذله كان معذرا (١) . انها من غير شك صحيحة ، فان الانفجار كان يوشك أن يقع فى عهد عمر بن الخطاب ولكن شدته وحزمه كانا يحولان دون ذلك وجاء عثمان طاعن فى السن لين العريكة ، فلم يكن هو الشخصية التى كان عليها ، أن تواجه هذا التحول الضخم الذى حدث للدولة وللامة الاسلامية بعد أن استقرت الفتوح وبدأ حصاد الفتوح يتمثل ، فى تدفق الاموال على المدينة من الامصار ، وبعد أن استقرت العرب فى الامصار ورأوا ما هى عليه من موارد . وثروات . وقد أدرك عثمان ذلك قبل وفاته ، ثم جاءت معالجة عثمان للموقف فى اطار السياسة التى أقرها عمر ومن ثم كان نظره قاصرا عن الكشف عن هذا التحول الضخم زد على ذلك تحيزه الواضح فقد استعمل أقاربه فى حكم الولايات ، ولم يستطيعوا سياسة الامة سياسة حسنة ولم يحاولوا القضاء على أسباب الفتنة فى الامصار قبل استفحالها وقد راح عثمان رضى الله عنه ضحيتها ، فلا شك أنه قتل مظلوما .

(١) محب الطبرى : الرياض النضرة ، ج ٣ ، ص ٨٠ — ٨١ .



البـاب الـرابع

تطور النظم الادارية والمالية منذ قيام الدولة الاموية
حتى نهاية خلافة عبـد الملك بن مروان

- تطور نظم الادارة والمال فى العصر الاموى .
- تطور الدواوين فى الدولة الاموية .
- التعريب فى عهد عبد الملك بن مروان .
  * تعريب الدواوين .
  * ضرب العملة العربية .



تطور نظم الادارة والمال فى العصر الاموى

بلغت الدولة العربية الاسـلامية أقصى اتساع لها فى عهد الامويين ، كما تحولت الدولة من الخلافة الى الملك . وكان معاوية بن أبى سفيان ، هو أول خلفاء بنى أمية ، حيث بويع بالخلافة ، فى سنة ٤١ هـ ، بعـد أن تنازل له الحسن بن على ، فقيل عام الجماعة ، لاجمـاع الامة على خليفة واحد (١) .

وكان معاوية يتميز بالدهاء ، والمكر ، وبقوة الرأى ، والحزم ، كما كان يتميز بالحلم وسعة الصدر (٢) ، وقد انعكست هـذه الصـفات على سياسته الادارية والمالية ، فيما يتعلق بادارة الدولة العربيـة الاسـلامية ، ولذلك تمكن من السيطرة على الدولة فى هذه الفترة المضطربة . كما حول مركز الخلافة الى دمشق ، واتبع سياسة مركزية قوية ، وقد فعل ذلك لأن الشام كان قد أصبح مركز الثقل فى الدولة العربية الاسلامية ، بالنسبة لبنى أمية خاصة ، لأن ولايته للشام كانت قد طالت ، وكان قـد اكتسب خبرة ادارية عظيمة ، أثناء ولايته عليه مكنته فى النهاية من احكام قبضـته على الدولة بل والى التطلع الى حصر الخلافة فى بيته . وقد استحدث معاوية نظام الوراثة فى الحكم ، وكان هذا النظام الوراثى فى الحكم جديدا على المسلمين لم يألفوه من قبل (٣) .

لذلك آثر المؤرخون أن يلقبوا خلفاء بنى أمية بالملوك ، ومن هنا أيضا جاء الرأى القائل بأن بنى أمية حولوا الدولة العربية الاسلامية من الخلافة الى الملك ولا جدال فى أن معاوية ، كان دون على بن أبى طالب فى الأحقية بالخلافة ، ولكن لاجدال أيضا فى أن أحدا من معاصريه لم يتقدمه فى مضمار

---

(١) السيوطى : تاريخ الخلفاء ، ص ١٩٦ .

(٢) المسعودى : التنبيه والاشراف ، ص ٢٦١ .

(٣) السيد عبد العز سالم : تاريخ الدولة العربية ، ص ٦١٥ .

السياسة والادارة ، والحكم (١) .

وكانت مصلحة الأمويين تقتضى الاحتفاظ بسيطرتهم على الدولة ، حتى لايفلت زمام الخلافة والقيادة من أيديهم نظرا لظهور الحركات الاستقلالية والمذاهب المختلفة ، لهذا قرروا اختيار رجال أكفاء وأقوياء . فاعتمد معاوية على عدد من الولاة من البيت الأموى اذ عين سنة ٤١ هـ ، ــ وهى أول سنة تولى فيها الخلافة ــ عبد الله بن عمرو بن العاص على الكوفة ، فأتاه المغيرة بن شعبه فقال له : استعملت عبد الله على الكوفة ، وأباه على مصر ، فتكون أميرا بين نابى الأسد ، فعزله عنها ، واستعمل المغيرة على الكوفة ، كما ولى بسر بن أبى ارطأة على البصرة (٢) ، وفى أواخر سنة ٤١ هـ ولى عليها عبد الله بن عامر ، وعهد اليه بخراسان وسجستان ، وقد أعطى معاوية مصر والمغرب لعمرو بن العاص طعمة شرطها له يوم بويع ، وكان عمرو بن العاص لايحمل اليه من مال مصر شيئا ، ويفرق الأعطية فى الناس ، فما فضل من شىء أخذه لنفسه (٣) . وفى سنة ٤٢ هـ ولى معاوية مروان بن الحكم على المدينة (٤) ، وعلى هذا النحو تمكن معاوية من أن يحكم الولايات بواسطة جماعة من ثقاته ، من بنى أمية ، ممن اشتهروا بالقوة والحزم .

ومادام اختيار الولاة قد تم على أساس من الثقة ، والترابط القوى ، عن طريق القرابة ، والمصلحة المشتركة ، فقد كان طبيعيا أن يطلق خلفاء بنى أمية يد هؤلاء الولاة فى ادارة ولاياتهم ، وبذلك تحولت الادارة فى أقاليم الدولة الى نظام الحكم المحلى وأصبح على الولاة العمل فى ولاياتهم على تحقيق سياسة الاكتفاء الذاتى . اذ كانت الخلافة الأموية قد سمحت بهذا الاستقلال الادارى للولاة فى ولاياتهم ، الا أنها فى نفس الوقت حرصت على اخضاع الشئون المالية فى الولايات لاشرافها المركزى المباشر وعهدت

---

(١) فيليب حتى : تاريخ العرب ، ص ٢٥٥ .
(٢) ابن الأثير : الكامل ، ج ٣ ، ص ٢٠٧ .
(٣) اليعقوبى : تاريخه ، ج ٢ ، ص ٢٢١ .
(٤) الطبرى ، الامم والملوك ، ج ٦ ، ص ٩٨ .

بذلك الى عمال يخضعون مباشرة للخلفاء (١) ٠

وعلى الرغم من ذلك كان الخلفاء الأمويون يخشون دائما أن يزيد نفوذ الولاة فى ولاياتهم عن الحد المعقول ، وأن يشكل ذلك خطرا يهدد الدولة ، بانفصال بعض الأقاليم عنها ، لذلك كانوا يراقبون أعمالهم عن كثب ، كما فعل معاوية مع عبد الرحمن بن خالد فى حمص (٢) ٠

وزيادة فى احكام الادارة فى الدولة العربية ، لجأ الأمويون الى تقسيم الدولة تقسيما اداريا شاملا ٠ فجعلوها ست ولايات كبرى وهى :

١ ـ الحجاز :

وتضم المدينة ومكه ، ويقيم أمير هذه الولاية بالمدينة ، وكان يضاف اليها أحيانا بلاد اليمن ، وأحيانا كانت تستقل اليمن بأمير ٠

٢ ـ العراق :

وتضم الكوفة والبصرة وخراسان ، وكان أمير هذه الولاية يقيم فى الكوفة وبعض السنة فى البصرة ، وكانت خراسان تستقل أحيانا بأمير يخاطب الخليفة مباشرة ، وأحيانا كان يضاف الى امارة العراق بلاد اليمامة٠

٣ ـ الجزيرة وارمينية :

وتضم بلاد الموصل وآذربيجان ، وولايات أرمينية ٠

٤ ـ اجناد الشام :

فلسطين ، والأردن ، ودمشق ، وحمص ، وتنسرين ، وانطاكيا ، ومنبج ، وقد ضمت هذه الأجناد كلها فى ولاية الشام ٠

٥ ـ مصر وافريقية :

تضم بلاد مصر ، وشمال افريقية ، وكانت افريقية فى بعض الأحيان تستقل بوال عن مصر ٠

---

(١) محمد حلمى محمد : الخلافة والدولة فى العصر الأموى ، ص ١٥٤ وما بعدها ٠

(٢) الجهشيارى : الوزراء والكتاب ، ص ٢٧ ٠

ـ طالت امرة عبد الرحمن بن خالد بن الوليد على حمص ، فخاف معاوية بن أبى سفيان أن يبايع له أهل الشام بالخلافة ، لما كان من آثار أبيه خالد بن الوليد لذلك تخلص منه بدس السم له (المصدر السابق ـ ص ٢٧) ٠

٦ - بلاد الاندلس :

كانت تضم الى افريقية فى بعض الأحيان ، وتستقل أحيانا أخرى (١).

وكانت هذه الولايات الكبرى مقسمة الى عمـالات صغيرة يتولاها عمال يعينون من قبل الولاة وليس من قبل الخليفة ، وعلى سبيل المثال ظل العراق مركز الاشراف الادارى على النواحى الشرقية الخارجة عن حدوده الجغرافية ، فى عهد ولاته الأقوياء مثل زياد ، وابنه ، والحجاج ، وخالد ابن عبد الله القسرى ، ويوسف بن عمر ، اذ كانوا مسئولين عن ادارة المناطق الشرقية ، حتى بلاد ماوراء النهر (٢) . فعندما قدم زياد واليا على البصرة من قبل معاوية ، ضم اليـه خراسـان وسجستان ، وبعد أن مات المغيرة ابن شعبة ضم اليه الكوفة ، فأصبح زياد واليا على المشرق كله (٣) .

أما الحجاج بن يوسف فقد تولى امارة العراق ، وما والاها فى سنة خمس وسبعين من قبل الخليفة عبد الملك بن مروان (٤). وقد ولى الحجاج على الأقاليم التابعـة له عمالا ، عين المغيرة بن عبـد الله بن أبى عقيل على الكوفة ، وعزل عبد الرحمن بن عبد الله بن عامر الحضرمى ، وولى مكانه المغيرة كما ذكرت بعض الروايات . كما ولى المهلب بن أبى صفرة سجستان مع خراسان ، ولكنه بعث بعد ذلك عبد الله بن أبى بكرة على سجستان بناء على اقتراح المهلب لخبرته بشئونها ، وعزل عنها أمية بن عبد الله بن خالد ابن أسيد الذى كان يتولاها من قبل عبد الملك بن مروان ، وبذلك أعطى عبد الملك الحجاج الامارة على تلك المناطق وجمع له خراسان وسجستان مع العراق فى أوائل سنة ٧٨ هـ (٥) .

ويلاحظ أن ولاة بنى أمية فى الشرق بصـفة خاصة من الثقفيين لأن الأمويين كانوا فى حاجة الى أعوان مخلصين يكونون فى غاية الشدة والحزم،

---

(١) الخضرى : تاريخ الامم الاسلامية ، ج ٢ ، ص ٢١١ - ٢١٢ .
(٢) ثابت الراوى : العراق فى العصر الاموى ، ص ٢٣ .
(٣) الطبـرى : الامم والملوك ، جـ ٦ ص ١٢٤ .
(٤) المصدر السابق ج ٧ ، ص ٢١٠ .
(٥) المصدر السابق ، ج ٧ ، ص ٢٨٠ .

ليستعينوا بهم على توطيد سلطانهم على الامصار ، وقد جعل الثقفيون أنفسهم فى خدمة الأمويين ، وكانوا محل تقدير منهم •

ولقد كانت سلطة الوالى فى العصر الأموى مستمدة من سلطة الخليفة، فكانوا يؤمون الناس فى الصلاة ، ويقودون الجيوش ، ويعينون عمال الخراج ، والصدقات ، وكتاب الدواوين ، والنواب على النواحى بمعرفة الخليفة ، الذى كان فى بعض الأحيان يعين العمال من عنده •

وبالرغم من أن الأمويين كانوا يفصلون بين السلطات الادارية والمالية، الا أنهم بالنسبة للعراق جعلوا هذه السلطات كلها الى أمرائه ، وجعلوا السلطات المطلقة لولاة الامارات الهامة والمضطربة والبعيدة عن عاصمة الخلافة ، مثل العراق ، وفارس ، واليمن • وكان معظم الولاة الاقوياء كما ذكرنا من بنى ثقيف مثل : المغيرة بن شعبة ، وزياد بن أبيه ، وعبد الله بن زياد ، والحجاج بن يوسف ، ويوسف بن عمر ، وقد بلغت مدة حكم هؤلاء نصف مدة الحكم الأموى من سنة ٤٢ هـ الى سنة ١٣٢ هـ وحكم الحجاج وحده من سنة ٧٥ هـ الى سنة ٩٥ هـ (١) •

وكانت خطة الخلافة الأموية فى السيطرة على الأمور فى الامصار الاسلامية تقوم على أساسين : أولهما تآلف القبائل ، واسترضاء زعمائهم بالمال والهبات ، ثم كسر شوكتهم وتجريدهم من سلطانهم • وثانيهما : حرص الخلفاء على الاصهار مع الأسر العريقة ، للارتباط بصلة النسب لتحقيق المصالح المشتركة ،وقد حقق لهم الولاة الثقفيون الأساس الأول(٢)•

وقد قام بعض كبار ولاة بنى أمية باصلاحات ادارية هامة فى الدولة العربية ، فقد وضع المغيرة بن شعبة ديوان العطاء بالبصرة ، ورتبه ونظمه• كما قام عندما تولى امارة الكوفة بتنظيم ديوانها على نمط ديوان البصرة• كما حول التقسيم القبلى فى كل من البصرة والكوفة ، وخراسان الى تقسيم مدنى ، فقسم جند البصرة الى خمسة أقسام ، وقسم جند الكوفة الى أربعة

(١) حسين سليمان : ثقيف من صدر الاسلام حتى سقوط الخلافة الأموية ، ص ١٦٣ ، وما بعدها ، رسالة ماجستير سنة ١٩٧٢م •

(٢) نفسه ، ص ١٦٦ •

أقسام ادارية ، وقسم خراسان الى أربعة أقسام ادارية ، وشكل كل قسم من قبائل مختلفة ، وعين له رئيسا من قبله ، يخضع له مباشرة ، فوضع بذلك النظام الهرمى فى حكم الولايات الاسـلامية واثبت زياد جدارته فى ادارة العراق بعد أن جمع له معاوية المصرين البصرة والكوفة فى سنة ٥٠ هـ ، وكان أول شخص يتولاهما معا (١) .

وكان الحجاج بن يوسف من أقوى ولاة بنى أمية ، فقد استطاع أن يقضى على الثورات المناوئة للحكم الأموى . وفى مجال الادارة أعادأسلوب الحكم الفارسى فى تلك المناطق ، وضرب العمـلة ، وكان له حق التوليـة والعزل ، دون الرجوع الى الخليفة ، وقد أشرنا من قبل الى سياسته المالية خاصة فيما يتعلق بالجزية .

كما لعب يزيد بن أبى مسلم دورا كبيرا عندما تولى امارة افريقية ، وكانت سياسته هناك مثارا للتذمر والشكوى من البربر ، الذين عاملهم كما عامل الحجاج أهل الذمة فى العراق .

كما كان الوالى الأموى قرة بن شريك الذى كان يتولى ولاية مصر (٩٠ — ٩٦ هـ) من الولاة الذين يتمتعون بسلطات واسعة ، وكان رؤساء الأقاليم المختلفة يخضعون لسلطته المباشرة ، كما كان يستخدم عمال البريد لجمع الأخبار عن حالة الجباية فى كور مصر المختلفـة ، كما كان فى بعض الأحيان يعين القضاة من عنده دون الرجوع الى الخليفة (٢) .

هكذا كانت سلطة الولاة الأمويين فى الولايات الكبرى مستقلة بعض الشىء عن سلطة الخلفاء فى مركز الخلافة .

أما فى الشئون المالية فقد سار الخلفاء الأمويون على سياسة خاصـة تخالف سياسة الخلفاء الراشدين من قبل . فقد أعاد الخليفة معاوية بن ابى سفيان ضرائب النوروز والمهرجان التى كان الدهاقنة يدفعونها فى مناسبات الأعياد . كما اتبع معاوية سياسة خاصة فى العطاء المقرر للمسلمين ، اذ زاد

(١) الطبرى : الامم والملوك ، ج ٦ ، ص ١٣١ .
(٢) سيدة اسماعيل الكاشف : مصر فى فجر الاسلام ، ص ٣٠ — ٣١ ط ١٩٤٧م .

الاعطيات ، ثم استعملها فى الأغراض السياسية ، وحاد عن القاعدة العامة التى قررها عمر بن الخطاب بأن يكون العطاء حسب السابقة فى الاسلام، وحسن الأثر فى الدين • فقد روى أن عقيل بن ابى طالب ، طلب من على ابن ابى طالب رضى الله عنه ، أن يعطيه عطاءه قبل موعد العطاء ، ولكن عليا رفض وقال : أتريدنى أن آخذ أموال المسلمين فأعطيكها دونهم ، فذهب عقيل الى معاوية فأعطاه مائة ألف ، ثم صعد المنبر وقال : أيها الناس انى أخبركم أنى أردت عليا على دينه فاختار دينه ، وانى أردت معاوية على دينه فاختارنى على دينه (١) • وهذا يدل على أن معاوية انما كان يتصرف فى الأموال كما يشاء لا كما يقرره النظام الذى ألفه الناس فى توزيع أموال المسلمين ، والذى طبقه بدقة الخلفاء الراشدون •

كما حاول معاوية تقريب القبائل اليه بزيادة الأعطيات اليهم ، ففضل اليمنية على القيسية مع أن القيسية أقرب اليه نسبا ، فقد كانت اليمنية فى مقدمة القبائل التى ساعدته وعاونته ، حتى أنه اصطفى منهم فرقة تتكون من ألف فارس وفرض لهم العطاء مضاعفا ، وجعلهم مستقلين عن غيرهم من الجند ، بل سمح لهم أن يورثوا أرزاقهم لأقاربهم ، فقويت شوكتهم ، وشعروا بقوتهم فخشى معاوية من أن يفقد السيطرة عليهم ، فاختار أربعة آلاف رجل من قيس ومن مضر ، وفرض العطاء لهم حتى يجد التوازن المطلوب بين القبائل ، ولذلك اعتبر معاوية العطاء وسيلة من وسائل كسب رؤوس القبائل ، واستمالتهم ، وضمان تأييدهم له واستعمل كذلك القطائع لنفس الغرض ، فأقطع القطائع الكبيرة الى الأمويين ، فقد استولى على البطائح بالعراق ، وأمر عبد الله بن دراج مولاه بأن يتولى خراج العراق، وأن يكافح الفيضان ، ويستخرج من البطائح أراض كبيرة ، فاستصلحها حتى بلغت غلتها خمسة ملايين درهم (٢) •

كما استصفى معاوية أراض واسعة بالشام والجزيرة ، واليمن ، وأقطعها لأهل بيته وخاصته ، وكان أول من كانت له الصوافى فى الدولة

(١) السيوطى : تاريخ الخلفاء ، ص ٢٠٤ .
(٢) البلاذرى : فتوح البلدان ، ج ٢ ، ص ٣٥٨ .

الاسلامية حتى بمكة والمدينة (١) • ومن الاراضى التى استولى عليها كذلك أرض فدك ، واقطعها الى مروان بن الحكم ، ثم عاد فى سنة ثمان وأربعين للهجرة ، واسترجعها منه (٢) •

ان هذه السياسة التى اتبعها معاوية فى تدبير وادارة أموال الدولة انما كانت سياسة جديدة لم يسبقه اليها أحد من الخلفاء الراشدين ، وكانت تستهدف تدعيم سلطان خلافته • وقد رأينا أنه عندما حاول عثمان بن عفان التصرف فى أموال بيت المال على نحو أبسط ، وأقل من هذا استطار الناس غضبا فى الأمصار ، وكان سببا فى اثارة الفتنة ومقتله ، وأما معاوية فقد انفرد بالتصرف فى أموال المسلمين بعد أن لوى أعناق المعارضين له ، واستخدم المال فى تثبيت خلافته ، وهو بذلك فتح الطريق أمام من جاء بعده من خلفاء بنى أمية للسير بالسياسة المالية فى هذا الاتجاه الخطر ، الذى سيفضى حتما الى النقص فى موارد بيت المال ، وقد حدث ماكان متوقعا بالفعل ، فقد أفلس بيت المال •

لجأ خلفاء بنى أمية الى أسلوب جديد لاصلاح الأوضاع المالية ، فأعادوا تنظيم جباية الخراج والجزية ، بما يكفل زيادة الموارد • ومن أمثلة ذلك مافعله الضحاك بن عبد الرحمن الاشعرى فى منطقة الجزيرة ، حيث أعاد احصاء دافعى الجزية ، مقدرا أن الناس جميعا قادرون على الكسب ، ومقدرا مايحتاجه كل فرد لنفقته فى العام ، ثم احتسب مايزيد على ذلك فوجده أربعة دنانير ، فقررها على كل فرد دون أن يفرق بين القادر والعاجز والغنى والفقير (٣) •

وفى ولاية الحجاج بن يوسف على العراق حدثت ظاهرة عامة ، وهى هجرة الموالى الى الأمصار ، فكتب عمال الحجاج اليه : أن الخراج قد انكسر ، وأن أهل الذمة قد أسلموا ، ولحقوا بالامصار ، فكتب الى البصرة وغيرها : ان من كان له أصل فى قرية ، فليخرج اليها (٤) • ولا شك أن

(١) اليعقوبى : تاريخه ، ج ٢ ، ص ٢٣٣ — ٢٣٤ •
(٢) المسعودى : مرج الذهب ، جـ ٢ ، ص ١٦ •
(٣) محمد حلمى محمد : الخلافة والدولة فى العصر الاموى ، ص ٢٢٩ •
(٤) الطبرى : الامم والملوك ، ج ٨ ، ص ٣٥ •

الحجاج قد خشى بالفعل أن تتأثر موارد الدولة بهجرة الموالى وخشى أيضا نقص الأيدى العاملة فى الزراعة ، وما يترتب على ذلك بطبيعة الحال من ضعف الانتاج الزراعى وبالتالى نقص الخراج ، لذلك اتخذ هذا القرار باعادتهم الى قراهم وأقر عليهم الجزية بالرغم من اسلامهم (١) .

وقد استخدم الأمويون أسلوب التعسف مع الموالى للقضاء على ماانتشر بينهم من السخط وروح التذمر على الأمويين . ظنا منهم أن الضغط سيرغمهم على قبول استبداد الولاة ، وكان لذلك نتائج سيئة ، كانت سببا فى زوال دولة بنى أمية ولم تكن تلك الظاهرة فى العراق فحسب بل اتبعها ولاة آخرون فى الامصار الاسلامية الاخرى .

وفى مصر مثلا بالرغم من أن الوالى قرة بن شريك لم يكن قاسيا على أهل الذمة فى الفترة التى تولى فيها الامارة من سنة ٩٠ هـ الى سنة ٩٦ هـ الا أنه اتبع أسلوبا خاصا فى جباية الخراج ، فمن الوجهة النظرية كان القبطى الذى يعتنق الاسلام تصبح أرضه عشرية ، ولكن الوالى رأى فى ذلك خطرا على مالية القطر فأصبح نوع الضريبة متصلا بالاراضى نفسها ، وأصبح القبطى اذا اعتنق الاسلام لاتعفى أرضه من الخراج (٢) معنى ذلك أن ولاة بنى أمية ضربوا الخراج على الارض سواء أسلم صاحبها أم لم يسلم .

ومن أمثلة تعسف ولاة بنى أمية فى جباية الاموال وتوفيرها لبيت المال ، حتى ولو كان ذلك يتنافى مع ماقرره الدين الاسلامى ، ان والى أفريقية صاحب الحجاج يزيد بن أبى مسلم ، الذى استلم الولاية سنة ١٠٢ هـ ، سار سيرة الحجاج مع أهل الامصار ، وتشبه به ، واستبد مع البربر ، وفرض عليهم الجزية ، واستخف بهم ، واشتد عليهم فى جمع أموالهم (٣)، ومهما يكن من أمر فان ولاة بنى أمية كانوا يطبقون سياسة الخلافة الأموية المالية ، التى كانت تستهدف جمع المال .

وقد استعمل الأمويون الكتاب غير المسلمين الذين كانوا يحذقون

---

(١) نفسه ، ص ٣٥ .
(٢) سيدة اسماعيل كاشف : مصر فى فجر الاسلام ، ص ٥٤ .
(٣) السيد عبد العزيز سالم : المغرب الكبير ، ج ٢ ، ص ٢٩٤ ، طبعة ١٩٦٦م .

الحساب على دواوين الخراج ـ ولم يكن ذلك مألوفا من قبل ـ اذ لم يستعمل الخلفاء الراشدون غير المسلمين فى تلك الاعمال • وكان من أشهر كتاب معاوية سرجون بن منصور الرومى ، الذى أسند اليه ديوان الخراج• كما ولى عبد الرحمن بن دراج بالعراق ، وهو الذى طالب أهل السواد باخراج هدايا النوروز والمهرجان ، حتى بلغ ذلك عشرة ملايين درهم فى السنة (١) •

هكذا كانت سياسة الخلفاء الامويين فى الادارة والمال ، وما ذكرناه فى هذا الصدد لايعدو أن يكون قاصرا على الامور البارزة ، لأن التفصيل فى هذا الموضوع قد يطول ، وسنتطرق الى تفصيل نظام الدواوين فى العصر الاموى لانها كانت تبرز التطور الادارى فى ذلك العصر •

تطور الدواوين فى العصر الأموى :

أدخل عمر بن الخطاب نظام الدواوين فى الدولة العربية الاسلامية ، وذلك بعد أن توالت الفتوحات الاسلامية ، وأثرت الدولة العربية من جراء ذلك ثراء كبيرا ، ورأى عمر أن توزع تلك الاموال على المسلمين عامة ، فأدخل نظام العطاء ودون الديوان ، ثم جاء الامويون بعد ذلك ، واتخذوا من دمشق عاصمة لهم ، وتوسعت الاعمال فى الدولة تدريجيا ، وتعددت الحاجات وتطورت ، فأدى هذا بطبيعة الحال الى أن تتطور أعمال الدواوين، ويزداد عددها تمشيا مع ازدياد معرفة العرب بشئون الامصار ، ولعل أهم ماينسب الى الأمويين ـ فضلا عن استئناف الفتوح واتساع رقعة الدولة الاسلامية الى أقصى ماوصلت اليه ـ اسكتمال الجهاز الادارى للدولة ، وتعريب الدواوين لتواكب الاوضاع الجديدة التى استقرت عليها الدولة فى عصرهم •

١ ـ ديوان الخاتم :

يعتبر هذا الديوان من أكبر الدواوين فى العصر الاموى وقد استحدثه معاوية بن ابى سفيان ، وكانت تثبت فيه أوامر الخليفة ثم تختم وتحزم

(١) الجهشيارى : الوزراء والكتاب ، ص ٢٤ .

بخيط أو تختم بالشمع (١) ، أى أنه كان عبارة عن ادارة للسجلات ، سميت باسم ديوان الخاتم ، اذ كان يسجل كل أمر يصدره الخليفة ثم يختم الاصل ، ويرسل الى الجهة المرسل اليها • وكانت الاوامر قبل انشاء هذا الديوان ، ترسل غير مختومة ، وتسلم لاصحابها ، وحتى لاتتعرض توقيعات الخليفة للتزوير والتعديل رأى معاوية بن ابى سفيان اتخاذ هذا الديوان ، وأسند مهمة الاشراف عليه الى عبد الله بن محصن الحميرى (٢) ، وهو من ثقاة معاوية ، وكان يأتمنه على سره ، وكان عبد الله هذا أحد قضاته (٣)، وهذا يبين لنا أهمية هذا الديوان ، اذ كان يحتوى على جميع مكاتبات الخليفة وأوامره •

أما عن السبب المباشر الذى دفع معاوية الى انشاء هذا الديوان ،فهو أنه أمر لعمرو بن الزبير فى معونته ، وقضاء دينه بمائة ألف درهم وكتب بذلك الى زياد واليه على العراق ، ففض عمرو الكتاب ، وصير المائة مائتين فلما رفع زياد حسابه انكرها معاوية ، فأخذ عمرا بردها ، وحبسه ، فأداها عنه أخوه عبد الله بن الزبير ، فأحدث معاوية عند ذلك ديوان الخاتم، وحزم الكتب ، ولم تكن تحزم (٤) ، يقصد أنها لمتحزم من قبل انشاء الديوان•

أصبح هـذا الديوان يضم عددا من الكتاب القائمين على انفاذ كتب الخليفة والختم عليها ، اما بالعلامة أو بالحزم ، وكان الحزم يتم عن طريق لصق رأس الصحيفة ، على ماتنطوى عليه من الكتاب ، وقـد يجعل على مكان الالصاق علامة يؤمن معها من فتحه ، والاطلاع على مافيـه ، وهى لاتخرج عن ختم المكان الملصوق بخاتم منقوش قـد غمس فى مذاق من الطين ذو لون أحمر معد لهذا الغرض •

وقد ذكر أحد المؤرخين أن كتب الخليفة تمر بهذا الديوان ، وتثبت فيه لأن لخاتم الخليفة من الموقع ماليس لغيره ، وكان ذلك متبعا عندالفرس فاذا أمر الملك بأمر رفعه صاحب التوقيع بين يديه ، وأثبت فى تذكرة عنده

(١) ابن طباطبا : الفخرى فى الآداب السلطانية ، ص ٩٧ •
(٢) الطبرى : الامم والملوك ، ج ٦ ، ص ١٨٤ •
(٣) الجهشيارى : الوزراء والكتاب ، ص ٢٤ •
(٤) الطبرى : الامم والملوك ، ج ٦ ، ص ١٨٤ •

ثم يختم ويرفع الى صاحب العمل ، أى أنه يختم فى حضرة الملك ، ويحضره أوثق الناس اليه • وأول من استأنف العمل بهذا الديوان ، وبهذه الطريقة زياد عندما كان واليا بالعراق ، أما الخاتم نفسه ، فقد كان معروفا منذ زمن الرسول صلى الله عليه وسلم (١) •

بينما قيل أن أول من دون الدواوين • ووضح النسخ للكتب وأفرد كتاب الرسائل من العرب والموالى هو زياد (٢)• لعل اليعقوبى يريد بذلك تنظيم الدواوين بالعراق ، ذلك لأن زياد أقام فترة طويلة على ولاية العراق امتدت الى اثنتى عشرة سنة ، فاكتسب خبرة واسعة ، واطلع على نظم الفرس مما دفعه الى تطوير نظام الدواوين ، وخاصة ديوان الخاتم فأمر الكتاب بنسخ المكاتبات بعد ختمها ، وأقام على هذا الديوان موظفين من العرب والعجم (٣) •

٢ - ديوان البريد :

والبريد معناه أن يجعل خيل مضمرات فى عدة أماكن ، فاذا وصل صاحب الخبر المسرع الى مكان منها ، وقد تعب فرسه ركب غيره فرسا مستريحا ، ويفعل ذلك فى كل مكان حتى يصل بسرعة • ومعناه اللغوى هو : اثنا عشر ميلا ، أى المسافة بين المحطة والمحطة ، وقد وضع البريد لوصول الأخبار بسرعة (٤) •

وقد اتخذ معاوية بن ابى سفيان نظام البريد عن الرومان ، أى أن معاوية هو أول من انشأ ديوان البريد (٥) • على النمط الذى كان معروفا من قبل فى بلاد الشام وأصبح ديوان البريد فى عهده ادارة مستقلة يتولاها شخص يعرف بصاحب البريد ، واصبحت وظيفة هذا الشخص من أهم الوظائف الادارية فى العصر الاموى ، وأصبح يتمتع بنفوذ كبير ، فقد كان

(١) قدامه بن جعفر : الخراج وصنعة الكتاب ، ورقة ١٨ وما بعدها - مخطوطة رقم ٢٢٧ ، جامعة الدول العربية .

(٢) اليعقوبى : تاريخه ، ج ٢ ، ص ٢٣٤ .

(٣) ثابت الراوى : العراق فى العصر الاموى ، ٥٣ .

(٤) ابن طباطبا : الفخرى فى الاداب السلطانية ، ص ٩٧ .

(٥) السيوطى : تاريخ الخلفاء ، ٣٠٠

يتولى تنفيذ مايصدر عن الخليفة الى عمال الاقاليم ، ويتلقى ما يرد منهم الى دار الخلافة ، ويعرض خلاصته على الخليفة، ثم يراقب العمال والموظفين التابعين لديوان البريد فى الولايات المختلفة كما كان يتولى عرض كتب أصحاب البريد والاخبار فى جميع النواحى على الخليفة .

لهذا كان الخلفاء يتخيرون صاحب البريد من ذوى الامانة والاخلاص حتى يتحرى الصدق فى أخباره لأن مهمته لم تكن قاصرة على تصدير الرسائل الى الجهات المرسلة اليها ، وتسلم الوارد منها ، وانما كانت مهمته أيضا الاشراف على أعمال الولاة وغيرهم من الموظفين الكبار فى الولايات، اذ كان يعين صاحب البريد نائبا أو وكيلا أو مندوبا يبعث اليه التقارير من الامصار المختلفة ، أى أن صاحب البريد أصبح عينا على العمال والولاة ، وليس بينه وبين الخليفة وسيط (١) . لذلك كله كان عمل صاحب البريد يجمع بين مراقبة البريد وبين عمل المخابرات ، فكان عليه أن يزود مقر الخلافة فى دمشق بالتقارير السرية عن كل مايقع فى الامصار المختلفة ، خاصة مايتعلق بالحركات المعارضة ، وما يتعلق بتبديد جباة الخراج ، وملتزمى أموال الدولة (٢) .

والدليل على أن البريد كان يستعمل لأغراض التجسس ونقل الأخبار انه فى سنة ثلاث وخمسين للهجرة ، وصلت الى معاوية أخبار مقدم حجر ابن عدى الكندى قادما من الكوفة ، ومعه جماعة من أصحابه ، بعث بهم زياد ، فتقدم البريد بأخبارهم الى معاوية ، وهم على اثنى عشر ميلا من دمشق ، فبعث اليه معاوية من يقتله (٣) ، اذ أن معاوية علم عن طريق البريد بأمر حجر بن عدى وأصحابه مسبقا قبل قدومهم الى دمشق .

وهذا يؤكد لنا أيضا أن هناك طرقا رئيسية للبريد كانت تربط العاصمة دمشق بعواصم الامصار الاسلامية ، فهذه الحادثة تبين أنه كان هناك طريق للبريد بين الكوفة ودمشق ، وكان العرب يسمون طرق البريد

---

(١) نظير حسان سعداوى : نظام البريد فى الدولة الاسلامية ، ص ٦٦ وما بعدها .
(٢) جون باجوت جلوت : امبراطورية العرب ، ص ٢٦٩ .
(٣) المسعودى : مروج الذهب ج ٢ ، ص ٣ .

بالسكك لذلك اهتم الخلفاء بانشاء طرق البريد ورعايتها لتسهيل الاتصال بين مقر الخلافة وعواصم الامصار .

ومن أهم طرق البريد أيضا الطريق الذى كان يربط بين مكة ودمشق وبالتالى يربط دمشق بالمدينة . وقد كانت عناية الامويين بهذا الطريق فائقة، وكانوا يستعملونه فى مختلف الاغراض، فقد ذكر عن يزيد بن عبدالملك أنه طلب من والى مكة أن يبعث اليه شاعرا يدعى ابن أبى لهب ، وأن يعطيه ألف دينار لنفقة طريقه ، وأن يحمله على ما شاء من دواب البريد (١) .

وكان هناك طريق آخر يربط الشام بخراسان ، وقد اعتنى به عمر ابن عبد العزيز عناية كبيرة ، لأن تلك المناطق كانت من المناطق الحساسة فى الدولة العربية الاسلامية، وكان يهم الخليفة أن يستقصى أخبارها أولا بأول لذلك أنشأ عمر بن عبد العزيز خانات البريد على جوانب الطرق الرئيسية وخاصة طريق خراسان ، ليبيت فيها الناس ، وأمكنة تقيم فيها الدواب من خيل وجمال ، ووفر بها الاحواض للشرب (٢) .

وقد استعمل البريد فى نقل الناس على نطاق واسع التماسا للسرعة ، فقد كانت تصل عن طريقه النجدات العسكرية . وقد استخدم لهذا الغرض عندما طلب الحجاج بن يوسف النجدات ضد ثورة شبيب الخارجى ، وبعث اليه الخليفة عبد الملك بن مروان ، النجدات من الشام عن طريق البريد .

كذلك كان البريد يحمل العمال الى ولاياتهم عند التولية ، فقد ذكر عن الخليفة هشام بن عبد الملك أنه عندما عين الجنيد عاملا على خراسان حمله على ثمانية من دواب البريد (٣) . بل واستخدم البريد فى أغراض أخرى كثيرة منها مثلا الاغراض الاقتصادية ، فقد نقل على خيله وابله ، فى خلافة الوليد بن عبد الملك . الفسيفاء الى دمشق من القسطنطينية ، ليصفح به حيطان المسجد الاموى بدمشق ، والمسجد النبوى بالمدينة ، والمسجد الاقصى بالقدس . وقد استعمل قرة بن شريك والى مصر (٩٠ — ٩٦ هـ)

(١) المسعودى : مروج الذهب ، ج ٢ ، ص ١٥٤ .
(٢) نظير حسان : نظام البريد فى الدولة الاسلامية ، ص ٥٤ .
(٣) الطبرى : الامم والملوك ، ج ٨ ، ص ٢٠٤ .

عمال البريد فى جمع الاخبار عن حالة الخراج وجبايتــه ، وحالة العمال فى الاقاليم المصرية ، وكان البريد يكتب له عن كل كبيرة وصــغيرة فى تلك الاقاليم ، وكان يعتمد على تلك الاخبار فى تحديد مقادير الخراج وطريقــة الجبـــاية (١) .

هكذا كانت الاعبــاء الملقــاة على ديوان البريد فى الدولة العربيــة الاسلامية فى عهد الامويين .

٣ ـ ديوان الرســـائل :

مر بنــا فى البــاب الأول أن النبى صلى الله عليــه وسلم استخدم عددا كبيرا من الكتاب . أوكل اليهم كثيرا من الاعمال التى تتعلق بادارة الحكومة فى المدينة ، وقد تولى عدد منهم كتابة الرسائل التىوجهها الرسول الى الامراء والملوك ، ورؤساءالقبائل يدعوهم فيها الى الاسلام ، وكانذلك أول نوع من أنواع التدوين فى الاسلام ، ويعتبر ذلك أيضا أساسا لانشاء ديوان الرسائل فيما بعد على يد عمر بن الخطاب وظل الامر كذلك فى عهد الخلفاء الراشدين ، اذ كان لكل خليفة عدد من الكتاب ، يكتبون المكاتبات المختلفــــة .

وفى العهد الاموى تطور النظام ، فقد انشأ الامويون ديوانا خاصــا للرسائل يحرر رسائل الخليفة ، ومراسلاته فى الداخل ، ومكاتباته مع العمال فى الأقاليم (٢) . وقد اختار معاوية على هذا الديوان كاتبا من أشهر كتابه وهو عبيد الله بن أوس الغسانى (٣) . وكان من أقربائه ، ومن عظماء قبيلته وذلك لمــا كان يتطلبــه الامر من عظيم الامانة وخلوص الاسرار . وكان لصاحبهذا الديوانالاشراف علىالولايات ، وعلىالرسائل من الولاة (٤) . وكان فى كل ولاية من الولايات ديوان للرسائل يشرف عليه الوالى ، أو من ينوب عنه ، فقد كان فى البصرة فى عهد زياد ديوان للرسائل . يشرف عليه

---

(١) سيدة اسماعيل كاشف : مصر فى فجر الاسلام ، ص ٣٠ .
(٢) القلقشندى : صبح الاعشى ، ج ١ ، ص ٩٠ .
(٣) خليفة بن خياط : تاريخه ، ج ١ ، ص ٢٧٦ .
ـ الجهشيارى : الوزراء والكتاب ، ص ٢٤ .
(٤) حسن ابراهيم حسن : النظم الاسلامية ، ص ١٨٧ .

عبد الله بن أبى بكرة . وجبير بن حيـــة . وكان زياد يراقب كتاب ديوان الرسائل مراقبة شديدة ، ويختارهم من الذين يجيدون اللغة العربية اجادة تامة . فقيل أنه دخل يوما ديوانه ، فوجد فيه كتابا وفيه ثلاثة دنان فقال : من كتب هذا ؟ فقيل : هذا الفتى ، فقال : أخرجه من ديواننا لئلا يفسده. وامسح هذا واكتب آدن (١) . ثم تعددت اختصاصات ديوان الرسائل وكثر عدد من يعملون فيه ، فأصبح هنـــاك كتاب رئيسيون يقومون بالانشاء ، وآخرون يساعدونهم فى التلخيص والتبييض، وأصبح لهذا الديوان محفوظات خاصة يتولى الاشراف عليها الخازن ، فكانت أصـــول المراسلات ونسخها تنظم فى سجلات أو مغلفات خاصة ، يقال لها أضابير ، توضع عليها بطاقات تدل على محتوياتها ليسهل استخراجها ، والرجوع اليها ، وعادة كانت تلف مكاتبات كل شهر فى أضبارة تحمل اسم الشهر ، والاضبارة عبارة عن ورقة تلف على جملة من الكتب قد جمعت فى داخلها ، ويلصق طرفها بالنشا (٢). وكانت الرسائل الصادرة عن هذا الديوان تختم بخاتم الخليفة ، حتى تتخذ الطابع الرسمى ، وقد اتخذ معاوية خاتما نقش عليه عبـــارة « لـــكل عمل ثواب » ثم اتخذ من بعده خلفاء بنى أميـــة الخواتيم التى تحمل نقوشـــا مختلفـــــة (٣) .

٤ ــ ديوان الخـــراج :

كان فى البلاد التى فتحها المسلمون ، والتى كانت تحت حكم الفرس والروم دواوين مختلفة ، منها الديوان الذى يختص بتسجيل الخراج ــ أو ضريبة الارض كما يسمونها ــ وكانت هذه الدواوين تكتب بلغة الحاكم ، ففى الشام كانت تكتب بالروميـــة لأن الشام كان تحت حكم الروم ، وفى العراق كانت تكتب بالفارسية ، لأنها كانت خاضـــعة لحكم الفرس (٤) . وعندما فتح المسلمون هذه الاقاليم أبقوا على هذه الدواوين ، ولم يغيروا فيها شيئا ، وخاصة ديوان الخراج ، لأنه ليس هناك من العرب والمسلمين

(١) الجهشيارى : الوزراء والكتاب ، ص ٢٥ ــ ٢٦ .
(٢) القلقشندى : صبح الاعشى ، ج ٦ ــ ص ٣١٣ ــ ٣١٤ .
(٣) نفسه : ج ٦ ، ٣٥٤ .
(٤) الماوردى : الأحكام السلطانية ، ص ٢٠٣ .

من هو قادر فى ذلك الوقت على ادارة هـذا الديوان ، اذ كان له حساب خاص لم يكن تغييره سهل ، أو أن يتم ذلك فى فترة قصيرة ، وكان ديوان الخراج ينتظم جميع حسـاب الدولة من دخل ومصرف (١) • حيث كانت تدون فيه عائدات الاراضى الزراعية ، التى يعمل فيها الفلاحون ، وكانت ترد الى الديوان المركزى فى مقر الخلافة واردات الخراج لتسجل فى هـذا الديوان ، ثم أنشىء فى كل ولاية ديوان خاص للخراج ، وهى بالاحرى كانت موجودة من قبل ، فقد ذكرنا أن فى العراق كانت الدواوين الفارسية ، وفى الشام الدواوين الرومية ، وفى مصر الدواوين التى كانت تكتب بالقبطية فى بعض الأحيان ، أما فى الولايات الأخرى فقد أنشئت دواوين الخراج على نفس النمط •

٥ ـ ديوان الزمـــام :

هذا الديوان أعد لتخزين نسخ الوثائق الرسمية المهمة ، بعد توقيعها من قبل صاحب التوقيع بعد التأكد من صحتها ، وبعـد مقابلتها بالاصل ، وبعد ذلك ختمها وحفظها فى هذا الديوان ، ويبدو أن زيادا عندما كان ينظم الدواوين فى العراق ، وجد هذا الديوان ضمن الدواوين الفارسية هناك ، فأنشأ هو كذلك ديوان الزمام ، أثبت فيه ماتمت جبايته من الخراج ، وما أنفق فى وجوه النفقات الاخرى على عادة الفرس ، الذين كانوا يثبتون للملك ما حصل فى بيت المال ليقوم بختمها ، حيث كان للاكاسرة خواتيم خاصة ، وهى أربعة خواتيم : فكان على خاتم الحرب والشرط « الاناة » وعلى خاتم الخراج والعمارة « التأييد » وعلى خاتم البـريد « الوحاء » ـ العجلـة والاسراع ـ وعلى خاتم المظـالم « العـدل » (٢) •

٦ ـ ديوان الجنـــد :

وهو نفس الديوان العظيم الذى أنشأه الخليفة الثانى عمر بن الخطاب، والذى دون فيه أسماء الجند الاسلامى ، وحدد فيه أعطيـات المسلمين • وبقى هذا الديوان معمولا به فى عهد الدولة الاموية ، دون تغيير فى النظام

(١) محمد الخضرى : الامم الاسلامية ، ج ٢ ، ص ٢١٨ •
(٢) الجهشيارى : الوزراء والكتاب ، ص ٢ •

العــام ، الذى قرره عمر بن الخطــاب ، اللهم ان التغيير حدث فى مقدار الاعطيات ، فقد تضاربت مقادير الاعطيات فى الدولة الاموية ، ولم تعــد ثابتة . الا أنه من المحتمل أن يكون الديوان قد تفرع الى قسمين : قسم خاص بالاعطيات ، وقسم خاص بالجند ، حيث أصبح الجند جندا نظاميا متميزا ، وزاد عددهم زيادة كبيرة جدا ، حتى ان معاوية كان يغزى أمراء الشام على الصوائف فكانوا يتوغلون فى بلاد الروم يغنمون ويسبون (١).

٧ ـ ديوان بيت المــال :

نحن نعلم أنه عندما توسعت الفتوحات الاســلامية وتدفقت الاموال على مركز الخلافة بالمدينة زمن عمر بن الخطاب ، لم يكن أمامه الا التفكير فى طريقة يوزع بها تلك الاموال بين المسلمين بالعدل ، فاستشار الناس ، فأشاروا عليه بتدوين الديوان ، حيث قال له رجل : يا أمير المؤمنين قــد رأيت الاعاجم يدونون ديوانا لهم فدون أنت لنا ديوانا (٢) .

وفى عهد الدولة الاموية زاد اطلاع الامويين علىأفكار الدول الاخرى ونظمها كالفرس ، والروم ، وتأثروا بحضــارتهم ، واتسعت دولتهم اتساعا كبيرا ، أصبح من الصعب معه ادارتها بديوان مركزى لبيت المال ، فأنشأوا دواوين لبيت المال فى الامصار المختلفة على غرار الديوان المركزى ، الذى هو أصلا ديوان عمر بن الخطاب ، والذى كان يشبه تماما بيت المال الذى أنشأه أبو بكر الصديق فى خلافته .

ولكن بيت المال فى العهد الاموى أصبح تحت تصرف الخليفة ، يهدى منه الاعطيات ، والهبات لمن يشاء ، حيث امتدت اليه أيدى الخلفاء ، وأيدى الولاة ، وصرفت أمواله فى الاغراض السياسية ، ولا أدل على ذلك من أن زيادا عندما كان واليا على العراق ، وكان يريد الانتقام من الخارجين عليه فخطب فى النــاس وقال : يا أهــل البصرة والله لتكفنى هؤلاء ، أو لأبدأن بكم ، والله لئن أفلت منهم رجلا لا تأخذون العام من عطائكم درهما ، فثار الناس بهم فقتلوهم (٣) .

(١) اليعقوبى : تاريخه ، ج ٢ ، ص ٢١٧ .
(٢) أبو يوسف : الخراج ، ص ٤٩ .
(٣) الطبرى : الامم والملوك ، ج ٦ ، ص ١٣٣ .

هذه كانت أهم الدواوين فى العصر الاموى ، وقد تطورت شيئا فشيئا بعد أن تمكن العرب من ادارتها ادارة حسنة ، بعد أن اكتسبوا الخبرة والمهارة بسبب اختلاطهم بالموظفين الاعاجم الذين كانوا يديرون تلك الدواوين ، وبعد أن تم تعريبها على يد الخليفة عبد الملك بن مروان .

التعريب فى عهد عبد الملك بن مروان

١ ـ تعريب الدواوين :

كان عبد الملك بن مروان من العرب الحجازيين وقد وفد الى الشام منذ مدة بعد الفتح . وعندما تولى الخلافة كان يريد أن يصلح بعض الامور فى الدولة العربية الاسلامية ، وكان من بين تلك التدابير التى اتخذها عبد الملك نشر لواء العروبة والاسلام على نحو أوسع مما تم ـ أو كان يمكن أن يتم ـ فى عهد معاوية ـ ولقد نظر عبد الملك فى لغة الادارة الرسمية ، فوجد أجهزة الدولة ، وفى كل ما يتصل بأهل البلاد ـ بين أيدى موظفين من النصارى حتى ذلك الحين ، ومن أشهر الموظفين الذين كانوا يشرفون على الدواوين رجل يدعى « سرجون » أو « سرجيوس » وكان أبوه قد فاوض العرب على استسلام دمشق ، وهو والد القديس يوحنا الدمشقى (١) .

ويرى بعض المؤرخين أن التعريب كان قد تناول الدواوين قبل عبد الملك بن مروان ، فديوان العطاء الذى وضعه عمر بن الخطاب كان باللغة العربية ، اذ كان الخلفاء حريصين على نشر اللغة العربية فى كل مكان .وكانوا يحافظون عليها . وقد سار عبد الملك بن مروان على نهجهم ، ولكنه كان يلاقى صعوبات أكثر منهم ، فقد فشا اللحن بين الناس ، وخف فى المدن عدد الفصحاء ، والبلغاء ، وكان عبد الملك معتزا بلغته وعروبته . وكان يحض أولاده على تعلم اللغة العربية ، وهو الذى وضع أصول الدولة العربية . فجعل اللغة العربية تشمل كل شيء فى الدولة . وكثرت حركة التعريب فى عهده ، حتى أن خالد بن يزيد كان ينقل كتب الكيمياء والعلوم الى اللغة

(١) كلود كاهن : تاريخ العرب والشعوب الاسلامية ، مجلدا ، ص ٤٩ .

العربية ، ويظهر عمل عبد الملك بن مروان فى التعريب خاصة فى أمرين جليلين وهما : تعريب ديوان الخراج ، وتعريب السكة والنقد (١) .

وكان هناك دافع آخر دفع عبد الملك بن مروان الى تعريب الدواوين والادارة ، وهو تمكين الولاة من الاشراف اشرافا تاما على شئون ولاياتهم، اذ كان ترك سجلات الدواوين باللغة الاجنبية حافزا شجع صغار العمال على التزوير فيها ، دون أن يكشف أمرهم ، ولا شك أن أغراضا أخرى هامة منها صبغ الدولة بالصبغة العربية هى التى حملت عبد الملك وخلفاء بنى أمية من بعده على تعريب الادارة فى الدولة تعريبا كاملا ، وقد سار الولاة على نهج الخلفاء فى تعريب الدواوين فى ولاياتهم ، حتى أخذ النظام الجديد يشمل سائر البلاد الاسلامية ومما ساعد على اكتمال هذا النظام أن عبد الملك أشار باستخدام من يجيد اللغة العربية فى المناصب الادارية فى الدولة (٢) .

أما الدواوين التى شملها التعريب فهى دواوين العراق والشام ومصر، فقد كان بالكوفة والبصرة ديوانان : أحدهما بالعربية لاحصاء الناس وأعطياتهم وهذا الذى كان عمر قد رسمه ،والاخر لوجوه الاموال بالفارسية، وكان بالشام مثل ذلك ، أحدهما بالرومية ، والاخر بالعربية ، فجرى الامر على ذلك الى أيام عبد الملك بن مروان (٣) .

اذا الديوان الذى حول الى العربية هو ديوان الخراج ، وهو الذى يقول عنه الماوردى : واما ديوان الاستيفاء وجباية الاموال ، فجرى هذا الامر فيه . بعد ظهور الاسلام بالشام ، والعراق على ما كان عليه من قبل فكان ديوان الشام بالرومية لانه كان من ممالك الروم ، وكان ديوان العراق بالفارسية ، لانه كان من ممالك الفرس ، فلم يزل أمرها جاريا على ذلك الى زمن عبد الملك بن مروان (٤) . ويقول عنه ابن خلدون : وأما ديوان الخراج

(١) يوسف العشى : الدولة الاموية ، ص ٢٢٢ .
(٢) ابراهيم العدوى : الامويون زالبيزنطيون ، ص ٢٦٩ .
(٣) الجهشيارى : الوزراء والكتاب ، ص ٣٨ .
ــ الصولى : أدب الكتاب ، ص ١٩٢ .
(٤) الماوردى : الاحكام السلطانية ، ص ٢٠٢ .
ــ النويرى ، نهاية الارب ، السفر الثامن . ص ١٩٨

والجبايات ، فبقى بعد الاسـلام على ما كان عليه من قبـل ديوان العراق بالفارسية ، وديوان الشام بالرومية ، وكتاب الدواوين من أهل العهد من الفـريقين (١) •

ولكن المؤرخين لم يذكروا الا ديوانى العراق والشـام ، ولم يذكروا ديوان مصر ، اذ كان هناك ديوان للخراج والاموال فى مصر ، وكان يدون باللغة القبطية ، والذى نقل ديوان مصر من القبطية الى العربية ، عبد الله بن مروان أمير مصر فى خلافة الوليد بن عبد الملك سنة سبع وثمانين (٢) •

بيد أن تعريب هذه الدواوين لم يتم الا بعد فتـرة ، وبعـد أن أتقن الكتاب العرب المسلمين اللغة العربية ، وتفهموا العمل فى الدواوين • فلما جاء عبد الملك بن مروان انتقل القوم من غضاضة البداوة الى رونق الحضارة ومن سـذاجة الاميـة الى حذق الـكتابة ، وأصـبحوا مهرة فى الكتابة والحساب (٣) • عند ذلك أمر عبد الملك بتعريب الدواوين ، وخاصة عندما برزت أسباب جدية دعته الى تنفيذ فكرته ، ولكننا نرى أن عبارة ابن خلدون فيها شيء من المبالغة ذلك لان طبقة الكتاب المهرة نشأت فى الدولة العربية منذ نشأة حكومة المدينة ، وليس فى عهد عبد الملك ، أما الذى حدث فى عهد عبد الملك هو أن الكتاب العرب تمكنوا من معرفة الاعمال فى الدواوين ، وخاصة ديوان المال ، بعد اختلاطهم بالكتاب العجم ، حتى أنهم اكتسـبوا خبرة فاقت خبرة الكتاب العجم أنفسهم •

وقد اتفق المؤرخون على روايات تعريب الدواوين ، فتعـريب ديوان العراق تم على يد الحجاج بن يوسف عندما تولى ولاية العراق ، حيث كان من أكبر كتابه من العجم زاذان فروخ بن بيرى الاعور (٤) •وقد اتخذ زاذان فروخ كاتبا له من العرب يدعى صالح بن عبد الرحمن مولى بنى تميم ،وكان يدعى أبو الوليد صالح بن عبـد الرحمن البصرى ، وهو مولى بنى مرة ،

---

(١) ابن خلدون : المقدمة ، ص ٢١٧ •

(٢) المقريزى ، الخطط ، مجلـدا ، ج ٢ ، ص ١٧٥ •

(٣) ابن خلـدون : المقـدمة ، ص ٢١٧ •

(٤) الصـولى : ادب الكتاب ، ص ١٩٣ •

وكان من سبى بسجستان (١) . وكان يكتب بالعربية والفارسية بين يدى زاذان خروج (٢) . وقد عرف الحجاج مقدرة صالح بن عبد الرحمن الفائقة فقرب الى نفسه ، وشعر صالح بذلك وأخبر زاذان فروخ بأن الوالى يفضله عنه وقال له : لا أمن أن يقدمنى عليك وأن تسقط ، فقال زاذان : لا تظن ذلك ، هو أحوج الىمنه اليك ، لانه لا يجد من يكفيه حسابه غيرى ، فقال صالح : والله لو شئت أن أحول الحساب الى العربية لحولته ، قال : فحول منه شطرا حتى أرى ، ففعل ، فقال له : تمارض فتمارض ، فبعث اليهالحجاج طبيبه فلم ير به علة ، وبلغ زاذان فروخ ذلك ، فأمره أن يظهر (٣) ، وقيل أن زاذان فروخ عندما شعربمقدرة الكتاب العرب ، ونهاية تحكم كتاب الفرس فى ادارة الدواوين قال لكتابه من الفرس : التمســوا مكسبا غير هذا (٤). ولكن زاذان فروخ قتل أيام عبد الرحمن بن محمد بن الاشعث الكندى ، وهو خارج من منزله ، أو منزل غيره ، فاستكتب الحجاج صــالحا مكانه ، فأعلمه الذى كان جرى بينه وبين زاذان فروخ فىنقل الديوان . فعزم الحجاج على أن يجعل الديوان بالعربية ، وقلد ذلك صالحا ، فقال له مردانشــاه بن زاذان فروخ : كيف تصــنع بدهوية ومشــتوية ؟ قال صالح : أكتب عشر ونصف عشر ، قال : فكيف تصنع بويد ؟ قال : أكتبه أيضا ــ والويد النيف والزيادة ــ فقال : قطع الله أصلك من الدنيا كما قطعت أهــل الفارســية ، وبذلت له مائة ألف درهم على أن يظهر العجز عن نقل الديوان ، ويمسكعن ذلك فأبى ونقله ، فكان عبد الحميد بن يحى كاتب مروان بن محمد يقول : لله در صالح ، ما أعظم منته على الكتاب وقد أجل الحجاج صالح بن عبد الرحمن أجلا حتى قلب الديوان (٥) .

وقد اكتسب صالح بن عبد الرحمن شهرة كبيرة جدا ، وأصــبح من أعظم الكتاب فى العراق ، وكان عامة كتاب العراق تلامذة صالح بن عبــد

---

(١) نفســه : ص ١٩٣ .
(٢) البــلاذرى : فتوح البلــدان ، ج ٢ ، ص ٣٦٨ .
(٣) البــلاذرى : فتوح البلدان ، ج ٢ ، ص ٣٦٨ .
(٤) الصــولى : أدب الكتــاب ، ص ١٩٣ .
(٥) البــلاذرى : فتوح البلدان ، ج ٢ ص ٣٦٨ ــ ٣٦٩ .

الرحمن ، ومنهم المغيرة بن أبى مرة ـ كتب ليزيد بن المهلب ـ ومنهم قحذم ابن أبى سليم ، وشيبة بن أيمن ـ كاتبا يوسف بن عمر ـ ومنهم المغـيرة وسعيد ابنا عطية ـ وكان سعيد يكتب لعمر بن هبيرة ـ ومنهم مروان بن اياس ـ كتب لخالد القسرى ـ وغيرهم (١) .

أما تعريب ديوان الشام ، فقد حدث قبل تعريب ديوان العراق ، بل قيل أن عبد الملك بن مروان لم يشأ أن يقصر التعريب على الشام فأرسل الى الحجاج بن يوسف فى العراق يأمره بتعريب ديوان الخراج (٢) .

وكان ديوان الشام لا يزال يكتب بالرومية عنـدما تولى عبـد الملك الخلافة ، فلما كانت سنة احدى وثمانين أمر بنقله الى العربية ، ذلك أن رجلا من كتاب الروم ، احتاج أن يكتب شيئا ، ولم يجد ماء فبال فى الدواة ،فبلغ ذلك عبد الملك فأدبه ، وأمر سليمان بن سعد بنقل الديوان فسأله أن يعينه بخراج الاردن سنة ، ففعل ذلك وولاه الاردن ، فلم تنقض السنة حتى فرغ من نقله ، وأتى به عبد الملك ، فدعا سرجون كاتبه لعرض ذلك عليه فغمه ، وخرج من عنده كئيبا ، فلقيه قوم من كتاب الروم ، فقال : اطلبوا المعيشة من غير هذه الصناعة ، فقد قطعها الله عنكم ، وكانت وظيفة الاردن التى أقطعها عبد الملك لسليمان بن سعد مائة وثمانين ألف دينار (٣) .

وكان سرجون بن منصور يتولى ديوان الخراج والجند ، واستمر فى منصبه هذا حتى تم تعريب الديوان ، فتولى بدلا منه سليمان بن سـعد ، مولى خشين ـ حى من قضاعة ـ (٤) وقيل أنه تولى دواوين الشام كلها ، واستمر على ذلك حتى خلافة عمر بن عبد العزيز ، فوجد عليه شـيئا فعزله واستكتب مكانه صالح بن كثير الصداى من أهل طبرية (٥) .

أما ديوان مصر فقد كان يكتب باليونانية ، وكان العرب عندما فتحوا

---

(١) الجهشيارى : الوزراء والكتاب ، ص ٣٩ .
(٢) يوسف العشى : الدولة الاموية ، ص ٢٢٤ .
(٣) البلاذرى : فتوح البلدان ، ج ١ ، ص ٢٣٠ .
ـ الماوردى : الاحكام السلطانية ، ص ٢٠٢ .
(٤) خليفة بن خياط : تاريخه ، ج ١ ، ص ٣٩٥ .
(٥) الصولى : أدب الكتاب ، ص ١٩٣ .

مصرقد أبقوا على من فيها من العمال البيزنطيين ،ومن هؤلاء العمال عامل يدعى ميناس • وكان يتولى أعمال المنطقة الشمالية لهرقل ، وكان شديد البغض للمصريين ، ومع ذلك بقي فى مكانه ، وظل يباشر عمله ، وهناك آخر اسمه شنوده ، كان يتولى حكومة الريف ، وثالث اسمه فيلوكسينوس ، يتولى الفيوم ، ومنهم أيضا شخص يدعى اثناسيوس الرهاوى وقد عينه مروان مع مسيحى آخر يدعى اسحق ثم بلغ مرتبه الرياسة فى دواوين الاسكندرية ، وكان يسمى الكاتب الافخم ، وكان بديوانه عشرون كاتبا ، ثم زادوا الى أربعة وأربعين ، وكان اثناسيوس هو متولى ديوان الخراج لعبد العزيز بن مروان ، ثم صرفه وولى مكانه ابن يربوع الفزارى من أهل حمص (١) • وظل هذا فى منصبه حتى تولى الامارة فى مصر عبد الله بن عبد الملك بن مروان من قبل الخليفة الوليد بن عبد الملك الذى تولى الخلافة بعد وفاة أبيه سنة سبع وثمانين ، فأمر بنقل ديوان مصر من القبطية الى العربية (٢)•

وقيل أن الذى صرف اثناسيوس أو اشناس — كما تسميه المصادر العربية — هو عبد الله بن عبد الملك بن مروان أمير مصر من قبل الوليد بن عبد الملك ، وليس عبد الملك بن مروان كما يذكر بعض المؤرخين ، اذ يقولون أن سرجون بن منصور صاحب ديوان الشام هو الذى وشى باشناس عند الخليفة عبد الملك ، ويرجح أن يكون ذلك صحيحا ، ولكن عبد الملك بن مروان لم يأمر بعزله ، اذ أن تعريب ديوان مصر لم يتم ، الا فى عهد الخليفة الوليد بن عبد الملك ، ولذلك لابد أن يكون الوليد هو الذى صرفه عن الديوان وأمر والى مصر بذلك ، وتذكر المصادر أن عبد الله بن عبد الملك والى مصر أمر بالدواوين فنسخت بالعربية ، وكانت قبل ذلك تكتب بالقبطية، وصرف عبد الله اشناس عن الديوان ، وجعل عليه ابن يربوع الفزارى من أهل حمص (٣) •

ولما كانت تنظيمات حسان بن نعمان والى افريقية لحركة تعريب

---

(١) تريتون : أهل الذمة فى الاسلام ، ص ١٥ — ١٧ .
(٢) المقريزى : الخطط ، مجلد ١ ، ج ٢ ، ص ١٧٥ .
(٣) الكندى : كتاب الولاة وكتاب القضاة ، ص ٥٨ — ٥٩ .

الدواوين التى بدأها الخليفة عبد الملك بن مروان ، فانه ليس من شك فى أن حسان بن نعمان سار على نهج خليفته ، فدون الدواوين فى افريقية باللغة العربية ، وخصص لكل من الوظائف الرئيسية فى الدولة ديوانا • ووفر له حاجته من الموظفين القائمين بأمره ومنها ديوان الخراج وديوان الرسائل ، وديوان الجند (١) •

أما الحجاز فقد كان ديوانه فى المدينة على ما وضعه عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، وهو أشبه ما يكون بديوان الجند أو ديوان الجباية ، يضبط فيه ما يرد الى المدينة من بقايا الخراج والجزية ، بعد دفع نفقات الجند فى كل من مصر والعراق (٢) ، وهو باللغة العربية بطبيعة الحال فهو نفس ديوان عمر •

وقد شمل التعريب كذلك القراطيس ، فقد كانت ترسل الى بلاد الروم من مصر وكان العمال الاقباط يذكرون اسم المسيح فى رؤوس الطوامير وتنسبه الى الربوبية ، وتجعل الصليب مكان بسم الله الرحمن الرحيم ، لذلك قرر عبد الملك تغيير هذا الشعار المسيحى بشعار عربى اسلامى ، حتى يشعر الروم بقوة الدولة العربية الاسلامية ، فكان عبد الملك أول من كتب فى صدور الطوامير « قل هو الله أحد » ، وذكر النبى عليه الصلاة والسلام مع التاريخ وقد أثار هذا العمل غضب امبراطور الروم فكتب الى عبد الملك محتجا وقال : انكم أحدثتم فى طواميركم شيئا من ذكر نبيكم ، فاتركوه ، والا أتاكم من دنانيرنا ذكر ما تكرهون ، فعظم ذلك على عبد الملك (٣) • وترتب على ذلك نتائج بعيدة المدى ، أدت الى ضرب العملة العربية الاسلامية وبالتالى أدت الى الصراع مع البيزنطيين ، وهو ما سنتناوله عند الحديث عن ضرب العملة •

وبذلك عربت الصناعة أيضا ، وفى مصر خاصة ، مثل المصانع التى انفردت بانتاج ورق البردى ، أو بانتاج الاقمشة الفاخرة التى عرفت باسم

(١) عبد اللطيف البرغوثى : تاريخ ليبيا الاسلامى ، ص ٨٠ •
(٢) جرجى زيدان : التمدن الاسلامى ، ج ١ ، ص ٢٣١ •
(٣) ابن الاثير : الكامل ، ج ٤ ، ص ٥٣ •

« الطراز » فى العالم العربى وفى بلاد ايران ، اذ لم تتوقف هذه الصناعات وظلت قائمة فى ظل الحكم العربى ، فى حين عجزت بيزنطة عن انتاجها داخل حدودها الضيقة واستمرت تتزود بها من مصر ، ولذلك أمر عبد الملك بتعريب النقوش التقليدية التى حافظت على أشكالها القديمة ، واعطائها صبغة عربية اسلامية . وعبثا حاول حاكم القسطنطينية أن يعترض على هذا التدبير ، محتجا بأن هذه المنتجات ، لا تستخدم داخل الاقطار الاسلامية فحسب ، وقد استمر تصدير المنسوجات العربية الفاخرة وورق البردى الى بلاد الروم المسيحية وهى تحمل الشعار العربى الاسلامى (١) .

٢ ـ ضرب العملة العربية :

كان العرب قبل الاسلام يتعاملون بنقود كسرى وقيصر ، وهى الدراهم والدنانير . فكانت الدراهم فضية ، والدنانير ذهبية ، وكانوا يتعاملون أيضا بالنقود النحاسية . وكان الدينار قطعة من الذهب تزن مثقالا ، نقش عليه الملك أو الامبراطور الذى ضربه ، أما الدرهم فيزن درهما من الفضة ، وكانوا يسمونه الوافى . كذلك لم تكن قيمة الدينار ثابتة ، فكانت تتراوح وزنا بين عشرة دراهم ، وثلاثة عشر الى خمسة عشر درهما (٢) .

وكانت الدراهم الفارسية المتداولة آنذاك ثلاثة أنواع :

١ ـ الدراهم البغلية ، وزنها مثقال أو عشرين قيراطا .

٢ ـ الدرهم الذى وزنه اثنا عشر قيراطا .

٣ ـ الدرهم الذى وزنه عشرة قراريط .

أما الدنانير فكان العرب يعرفون منها قبل الاسلام صنفين : الدنانير الهرقلية . أو الرومية ، والدنانير الكسروية ، أو الفارسية ، وكانوا يفضلون الهرقلية (٣) .

وعندما جاء الاسلام ، وأقام الرسول حكومة المدينة ، أقر تلك النقود المتداولة قبل الاسلام على ما هى عليه ، وأقر وزن الزكاة على وزن تلك

(١) كلود كاهن : تاريخ العرب والشعوب الاسلامية ، مجلد ١ ، ص ٤٨ ـ ٥٠ .

(٢) انستاس الرمكى : النقود العربية وعلم النميات ، طبعة ١٩٣٩ ، ص ٨٩ .

(٣) نفسه : ص ٩٠ .

النقود فضية كانت آم ذهبية (١) . كذلك أقر الخلفاء الراشــدون العملــه الفضية التى كانت متداولة قبل الاسلام ،وهى الدراهم الفارسية والحميرية. وكان لعمر بن الخطاب نقدان مؤرخان فى سنة ٢٠ هـ ، ضرب الاول فى مدينة سجستان ، وكتب عليه بالخــط البهلوى ، والثــانى ضرب فى مدينة تيرى ونقشت كلمة (بسم الله) على النقدين بالخط الكوفى .كما وصلت ست قطع من دراهم عثمان الى المتحف العراقى ، وهى تشبه دراهم عمر ، نقشت على احداها كلمة (بركة) . وهو الدرهم المضروب فى مدينة الرى سنة ٣١ هـ ، والثانى والثالث ضربا بمدينة نيشابور ، وضرب الثانى فى سنة ٣٠ هـ والثالث فى سنة ٣٥ هـ ، وضرب الرابع فى مدينة دار بجرد فى سنة ٣٠ هـ ، والخامس والسادس بمدينة الرى فى سنة ٣١ هـ ، وفى سنة ٣٥ هـ . كما وصلت الينا دراهم الخليفة على بن أبى طالب ، وهى ثلاثة دراهم بالمتحف العراقى ،اثنان منها ضربا فى سنة ٣٨ هـ ، وكتبت عليهما كلمة (بسم الله ــ ربى) بالخط الكوفى ، والثالث ضرب فى الشيرجان سنة ٣٩ هـ عليه اسم (محمد) بالخط الــكوفى (٢) .

ثم ضرب معاوية الدراهم السود التى كانت ناقصة الوزن تزن ســتة دوانيق . كما ضرب معاوية الدينار وعليه تمثال يتقلد سيفا . ثم ضرب عبد الله بن الزبير الدراهم المستديرة ، ونقش على أحد الوجهين (محمد رسول الله) ، وعلى الاخر (أمر الله بالوفاء والعدل) ، كما ضربها أخوه مصــعب بالعــراق (٣) .

كما ضرب زياد دراهم بنفس الطراز الكسروى فى سنة ٥٦ هـ بالبصرة نقشت على الوجه كله (بسم الله) ، وعلى الظهر صورة معبد النار (٤) .

ووصل الينا كذلك الدرهم الذى ضربه الحجاج فى ســنة ٣٨ هـ فى مدينة نيشابور على الطراز الساسانى ، ونقشت على وجهه صورة نصــفية

(١) المقريزى : النقود الاسلامية ، ص ٤ .
(٢) د. عيسى سليمان : المسكوكات المصورة فى مجموعة عبد الله الصراف ــ مجلة المسكوكات العراقية ، عدد ١٩٦٩ ، ص ١٤ ، ١٥ ــ بغداد (العدد الثانى) .
(٣) المقريزى : النقود الاسلامية ، ص ٤ .
(٤) مجلة المسكوكات العراقية ، العدد السابق ، ص ١٥ .

لملك الفرس كسرى الثانى ، وهو يلتفت نحو الكتف الايسر ، وعلى يمينه كتب بالخط الكوفى اسم (الحجاج بن يوسف) ، وفى الهامش كتبت عبارات (بسم الله ، لا اله الا الله وحده ، محمد رسول الله) ، نقشت بالخط الكوفى. أما على الظهر فى المركز صورة معبد النار ، وعلى اليمين مدينة الضرب نيشابور ، وفى اليسار سنة الضرب ٧٨ هـ ، وكتبت بالفهلوية (١) .

كانت العملة الاجنبية المتداولة فى المناطق المفتوحة لها وزن معين حسب وحدات العملة ، فالدراهم الفارسية كانت تزن ما بين عشرين الى اثنى عشر قيراطا الى عشرة قراريط ، وهى أنصاف المثاقيل . أما الدنانير الهرقلية ، فكان التعامل بها يجرى على أنها تبر (٢) . أى ذهب بحسب الوزن ،وكانت وحدة النقد البزنطى تسمى الدانق . وعندما أصدر العرب الدينار الذهبى، جعلوه معادلا للوحدة البيزنطية . وبذلك استعمل العرب الدرهم الفارسى، والدرهم الحميرى ، والدينار الذهبى البيزنطى (٣) .

وعندما احتاج العرب عند أداء الزكاة لمقدار ثابت للعملة ، أوجدوا وزنا ثابتا بأن لجأوا الى الوسط ، فأخذوا عشرين قيراطا ، واثنى عشر قيراطا، وعشرة قراريط ، فوجدوا ذلك اثنين وأربعين قيراطا ، فأخذوا ثلثها وهو أربعة عشر قيراطا . أما الدنانير الهرقلية فكان وزنها بالمثقال ، وكان المثقال يزن اثنين وعشرين قيراطا الا كسرا ، ووزن العشرة دراهم سبعة مثاقيل ، فكان الرطل اثنا عشر أوقية ، وكل أوقية أربعين درهما . وقد أقر الرسول هذه الاوزان كما أقرها من بعده أبو بكر وعمر وعثمان ، ومعاوية (٤) وعلى ذلك بقيت العملة كما هى دون تغيير من حيث الشكل ،مع ثبات الوزن لغرض دفع الزكاة (٥) . فقد كانت قريش تزن الفضة بوزن يسمى درهما ، وتزن الذهب بوزن يسمى الدينار ، حتى أن عمر بن الخطاب عندما ضرب الدراهم اهتم بالوزن فقط ، وترك الشكل والشعار دون تغيير .

---

(١) مجلة المسكوكات العراقية ، العدد السابق ، ص ٣٠ .
(٢) البلاذرى : فتوح البلدان ، ج ٣ ، ص ٥٧١ ، ٥٧٢ .
(٣) جون باجوت جلوب : امبراطورية العرب ، ص ٢١٦ .
(٤) البلاذرى : المصدر السابق ، ص ٥٧٣ .
(٥) نفسه : ص ٥٧٣ .

أما عبد الملك بن مروان فيعتبر باجماع المؤرخين أول من ضرب الدنانير العربية الاسلامية ، وكتب عليها آيات من القرآن الكريم (١) .

ولعل مسألة القراطيس كانت السبب المباشر الذى دفع عبد الملك بن مروان الى ضرب العملة العربية الاسلامية ، والاسراع فى ضربها . ولم يكن عبد الملك ليفعل شيئا دون تفكير وتريث لما عرف عنه من حنكة سياسية وادارية ، فقد كان يعمل على تعريب جميع المؤسسات فى الدولة ، ليبعد عنها النفوذ الاجنبى ، الذى تسرب الى تلك المؤسسات عن طريق كتاب الدواوين الاعاجم ، والذين كانوا أيضا يتحكمون فى الصناعات المختلفة ومنها صناعة القراطيس . لذلك أمر عبد الملك بن مروان بتعريب القراطيس ، وازالة الثالوث المسيحى ، وهو الشعار البيزنطى ، وأمر أنيحل محلهعلى القراطيس (قل هو الله أحد) ، وذكر النبى صلى الله عليه وسلم مع التاريخ . وقد أثار هذا العمل امبراطور الروم وكتب الى عبد الملك : انكمقد أحدثتم كذا وكذا فاتركوه والا أتاكم فى دنانيرنا من ذكر نبيكم ما تكرهون ، فعظم ذلك على عبد الملك ، واستشار خالد بن يزيد ، فأشار عليه بأن يحرم دنانيرهم ، وأن يضرب للناس سكة فيهاذكر اللهتعالى فضرب عبدالملك الدنانير والدراهم(٢).

وقد نقش عبد الملك على الوجه فى المركز (لا اله الا الله وحده لا شريك له) ، وعلى هامش الوجه (محمد رسول الله أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله) . وفىمركز الوجهالثانى (الله أحد الله الصمد، لم يلد ، ولم يولد) وفى الهامش (بسم الله ضرب هذا الدينار سنة سبع وسبعين) (٣) . وكان وزن هذا الدينار ٤٫٢٧ جرام ، وقطره ١٨ سم .وقد وصلت الينا نماذج من هذا الدينار فى متحف الفن الاسلامى بالقاهرة (٤) . كما توجد بالمتحف العراقى دنانير عبد الملك المصورة والمضروبة فى السنوات

---

(١) الطبرى : الامم والملوك ، ج ٧ ، ص ٢٤٢ .
ـ السيوطى : تاريخ الخلفاء ، ص ٢١٧ .
ـ الذهبى : تاريخ الاسلام ، ج ٣ ، ص ٢٧٩ .
(٢) ابن الاثير ، الكامل ، ج ٤ ، ص ٥٣ .
(٣) LANE POOLE : Catalogue of the Collections of Arabic Coins, PP. 4.
(٤) عبد الرحمن فهمى : موسوعة النقود العربية وعلم النميات ، ص ٢٩١ .

٧٤ ، ٧٦ ، ٧٧ هـ (١) . كما أشار لين بول الى وجود نصف الدينار الذى ضرب فى سنة ٩٢هـ نقش على وجهه الاول (لا اله الا وحده) ، وفى الهامش (محمد رسول الله أرسله بالهدى ودين الحق) ، وعلى الوجه الثانى (بسم الله الرحمن الرحيم) ، وعلى الهامش (ضرب هذا النصف سنة ثنتين وتسعين) . كما أشار الى وجود ثلث الدينار بنفس الشعارات ضرب فى سنة ٩٤ هـ (٢) .

كما ضربت فى عهد عبد الملك الدراهم الفضية فى سنة ٧٩ هـ ، وذلك بعد حركة التعريب . وكانت الدراهم تحمل نفس الشعارات الموجودة على الدينار بيد أن الايات القرآنية كتبت كاملة (٣) . كما أن الدرهم الذى ضربه الحجاج بن يوسف فى سنة ٧٨ هـ ، كان يتمشى مع حركة تعريب العملة ،وقد كتب عليه (بسم الله لا اله الا الله وحده محمد رسول الله) (٤) .

كما وصلت الينا كذلك نقود نحاسية ضربت فى عهد عبد الملك بن مروان ، وهى المجموعة الموجودة فى المتحف العراقى ، وقد نقشت عليها صورة الخليفة بشعره المسترسل على كتفيه ، ويمسك بيده سيفا ــ علامة الامام عند المسلمين ــ وكتب على الجهة اليمنى (عبد الله عبد الملك) ،وفى اليسرى (أمير المؤمنين) ، وعلى الظهر نقشت صورة عمود مدرج ، وهو العمود الذى كان أصلا يحمل الصليب شعار البيزنطيين ، ونقشت فى الهامش عبارة (لا اله الا الله وحده محمد رسول الله) . وكان وزن الفلس النحاس ٣ جرام وقطره ٢٠ ملم ، وذكرت عليه مدينة الضرب (حلب) (٥) .

ولكننا اذا علمنا أن المسلمين كانوا يكرهون نقش الصورة على العملة، فان الشك يتطرق الينا ، فى أن يكون هذا الفلس ضرب بموافقة عبد الملك

(١) مجلة المسكوكات العراقية ، عدد ١٩٦٩ ، ص ١٧ .

(٢) LANE POOLE : Op. Cit., P. 6-7.

(٣) LANE POOLE : Op. Cit., P. 11.

(٤) LAVOIX : Catalogue des Monnaies Musulmanes. T. 1. P. 52.

(٥) مجلة المسكوكات العراقية ، عدد ١٩٦٩ ، ص ١٧ .

ابن مروان ، وقد يكون البزنطيون أنفسهم هم الذين ضربوه بحمل صورة الخليفة نكاية فى المسلمين والاســلام •

وهكذا انتشرت العملة العربية الذهبية والفضــية فى جميع أمصــار الدولة العربية الاسلامية • وقام الولاة بضرب الدراهم فى عواصم الولايات، أما الدينار الذهبى فكان يضرب فى عاصمة الخلافة • ولكن قيل أن الناس كرهوا كتابة القرآن على العملة لإن الجنب والحائض يمسها (١) •

ونحن نعلم أن عبد الملك بن مروان كان يدفع أموالا وعبيدا وخيلا الى الروم ، وفق معاهدة عقدت بينهما، ولكن الروم لم يحافظوا على بنود تلك المعاهدة وقام أحد قوادهم بمهاجمة الاراضى الواقعة تحت حكم العرب فىأرمينية فلم يحرك عبد الملك ساكنا ، وذلك لانه كان منهوك القوى بسبب الحروب الداخلية • ولكن هذه المعاهدة، ما كانتالا لاتقاء شر الروم مؤقتا، حتى تستقر الأمور الداخلية ، ثم بعد ذلك يستطيع الالتفات اليهم ، بيد أن الامبراطور كانقصير النظر سياسيا فلميفطن الىمرامى السياسة العربية(٢)• وكان يظن أن الاتاوة التى كان عبد الملك يدفعها اليه تنم عن ضعف الدولة العربية ، اذ اعتقد أنه لم يكن باستطاعة عبد الملك بن مروان مجابهــة قوة الدولة البيزنطية ، خاصة وان عبد الملك لم يلتفت الى تهديدات الامبراطور المتكررة • ثم حدث ما لم يكن يتوقعه الامبراطور اذ استلم العملة العربية الجديدة ضمن الاتاوة ، المتفق عليها كما استلم القراطيس من قبل وقد أزيل من عليها شعار الدولة البيزنطية وهو علامة الثالوث المسيحية ، وعند ذلك تبين له هدف الخليفة عبد الملك وهو أنه أراد أن يقيم الدولة الاسلامية على أساس اقتصادى مستقل • وان ينزل بأعدائه نوعا من الضغط الاقتصادى•

رفض حستنيان تسلم الاتاوة منالعملة العربية الجديدة ،وأعلن الحرب فكانت حربا خاسرة . وقد تأثرت بتلك الحرب التجارة مع الدولة العربية الاسلامية ، كما كانت سببا فى ما لحق الامبراطورية البيزنطية من ضربات

(١) ابن الاثير : الكامل • ج ٤ • ص ٥٣

(٢) عمر أبو النصر : عبد الملك بن مروان : ص ٢٤٩ .

متتالية من الداخل والخـارج (١) .

وبذلك تخلص عبد الملك بن مروان من تهديد البيزنطيين ، وأصبحت العملة العربية الجديدة ، هى العملة المتداولة فى الاسواق . كما كان عبد الملك صارما مع كل العناصر التى لم تقبل فى البداية تداول العملة الجديدة، وقد أخذت العملة الاسلامية مكانها فى التجارة الداخلية والدولية كعملـة ثابتة وقوية ، برهنت على قوة الدولة العربية الاسـلامية .

هكذا كانت سياسة التعريب التى نفذها عبدالملك بن مروان ،وقد كان للتعريب أثر مزدوج ، اذ تقلص نفوذ الاجانب فى الدواوين ، من ناحية ومن ناحية أخرى برز الكتاب العرب ،ونقلوا الى اللغةالعربية كثيرا من المصطلحات الفارسية ، واليونانية ، والرومانية (٢) .

كما أصبحت اللغة العربية اللغة الرسمية ، وكان هذا من أهم الخطوات الكبرى فى تقدم التعليم فى العصر الاموى ، وفى تحقيق هدف بنى أمية فى اعلاء أمر العرب ، ورفع شأن لغتهم (٣) ، كما لا يخفى ما كان لهذا العمل من الاثر العظيم فى تدعيم الدولة الاسلامية ، فقد أصبح اللسان العربى لسانا عاما فى سائر أنحاء الدولة الاسلامية ، وأصبح أهلها مع مرور الزمن ، وقد نسوا لغاتهم الاصلية بعد أن استعربوا أو تعربوا ، كما أصبحت الحكومة عربية فى كل شىء بدواوينها ، وسجلات أموالها ، ونقدها .

وبذلك تخلصت من الاثار الفارسية والبيزنطية شيئا فشيئا ، وأصبحت تكون كيانا موحدا ، وأدى ذلك من غير شك الى تدعيم سـلطانها (٤) . فتعريب الدواوين وتعريب العملة مكن عبد الملك بن مروان من أن يمسك بجميع مقاليد الامور فى الدولة فى قبضته ، وأن يقطع آخر مظهر من مظاهر

---

(١) لويس أرشيبالد : القوى البحرية والتجارية فى حوض البحر المتوسط ، طبعة ١٩٦٠ ، ص ١٣٤ – ١٣٥ .

(٢) سليمان الطماوى : عمر بن الخطاب ، ص ٣١٢ .

(٣) عمر أبو النصر : عبد الملك بن مروان ، ص ٢٩١ .

(٤) يوسف العش : الدولة الاموية ، ص ٢٢٥ .

الاعاجم ،فأصبحت البلادعربية بأوضاعها ،وسائرة الىالتعريب بسكانها (١)٠

سار الوليد بن عبد الملك على سياسة أبيه ، وكان مغرما بالاصلاحات العمرانية والصناعية ، وكانت الثروة متوفرة فىعهده فىأيدى الناس فاهتموا بالبناء والتشييد وقد ضاق بيت المال فى عهده بالاموال وخاصة أموال الخمس ، ومما يؤكد وفرة تلك الاموال ، أن ما غنمه موسى بن نصير عندما استعمله الوليد على افريقية مالا لا يحصى ولا يعد حتى بلغ خمسه منالسبى فقط ستين ألف رأس (٢) ٠

وقد دفعت وفرة الاموال الوليد بن عبد الملك الى التوسيع على الناس فأجرى الارزاق على القراء ، وقوام المساجد والعميان ، وأصحاب العاهات، المجذومين ، وخصص لكل منهم خادما ، وكان يفرق الاموال على الصالحين، وأخرج لعيالات الناس الكسوة والطيب ، وزاد الناس فى أعطياتهم عشرة ولاهل الشام بصفة خاصة ، كما ضاعف الجوائز لاهل بيته وأنفق مئات الالوف من الدنانير على اقامة الجوامع والمصانع ، فقد كتب الي عمر بن عبد العزيز عامل المدينة وطلب منه هدم البيوت المحيطة بمسجد الرسول ، وتعويض أهلها لتوسيع المسجد ، ومما يدل على الرخاء ووفرة الاموال ، أنه بعث الى عمر بن عبد العزيز بأربعين جملا محملة بالفسيفساء وبمائة ألف مثقال من الذهب ، وبمائة عامل كان قد أرسلها اليه ملك الروم لاستعمال كل ذلك فى عمارة المسجد (٣) ٠

وتذكر بعض الروايات أنه كان من الاموال فى بيت المال ما يكفى الدولة خمس عشرة سنة ، وهذا دليل على مدى الثراء الذى وصلت اليه الدولة فى عهد الوليد بن عبد الملك ٠

واستكمل فى عهد الوليد بن عبد الملك تعريب الدواوين ، وأبعد النصارى عن الوظائف الكبرى (٤) ٠

---

(١) محمد كرد على : الادارة الاسلامية ، ص ٨٨ ٠
(٢) ابن الاثير : الكامل – ج ٤ – ص ١١٢ ٠
(٣) ابن الاثير : الكامل – ص ١٠٩ ٠
(٤) محمد كرد على : الاسلاموالحضارة العربية ، ج ٢ ، ص ١٧١ ٠

كما تمت فى عهد الوليد الفتوحات الكبرى ، مثل غزوات مسلمة بن عبد الملك ومن أشهر غزواته افتتاح حصن عمورية (١) •

لذلك يعتبر عصر الوليد العصر الذهبى فى الدولة الامـوية ، لوفرة الاموال وانتشار الفتوحات ، ولكن بالرغم من ذلك لم تحدث أية تعديلات مهمة فى مجال النظام الادارى والمالى ، فقد سار بوجه عام على النظم السابقة التى قررها أبوه عبد الملك بن مروان •

(١) ابن الاثير : المصدر السابق ، ص ١١٠ .

البـــاب الخـــامس

الاصلاحات الادارية والمالية منذ خلافة عمر بن عبد العزيز حتى ســـقوط الدولة الاموية

اصلاحات عمر بن عبد العزيز الادارية والمالية :

ـ اصلاحاته الادارية ٠

ـ اصلاحاته الماليـــة ٠

* رد المظـــالم ٠
* الاعطيـــــات ٠
* بيت المـــــال ٠
* الجزية والمـــوالى ٠
* الخـــراج والارض ٠
* القطـــــائع ٠
* العشـــــور ٠

الاوضاع الادارية والمالية فى الدولة العربية فى خلافة يزيد بن عبد الملك :

سياسة هشام بن عبد الملك الادارية والماليـــة :

ـ سياسته الادارية ٠

ـ سياسته الماليـــة ٠

الاوضاع الادارية والمالية فى نهاية الدولة الاموية :



اصلاحات عمر بن عبد العزيز الادارية والمالية

اصلاحاته الادارية :

كان عمر بن عبد العزيز يتولى امارة الحجاز فى خلافة الوليد بن عبد الملك ، وكانت هذه الامارة تشمل مكة والمدينة والطائف ، وكان فى حكمه لتلك الولاية مثال التقوى والصلاح . وقد عاش عمر عيشة طيبة هادئة ، وعاش فى رغد من العيش ولم يزل على ذلك حتى ولى الخلافة فزهد فى الدنيا ورفضها (١) . وكان عمر يكره سياسة التعسف التى اتبعها غيره من الولاة الأمويين ، فكان مثلا يمقت سياسة الحجاج بن يوسف فى العراق ، وقد عبر عن كرهه للحجاج عندما كتب الى الخليفة سليمان ابن عبد الملك ، يستعفيه أن يمر الحجاج عليه بالمدينة عندما سمع بتوليته موسم الحج وقد كتب الخليفة الى الحجاج : أن عمر بن عبد العزيز كتب الى يستعفينى من ممرك عليه ، فلا عليك أن تمر بمن كرهك ، فتنحى عن المدينة (٢) .

وعندما تولى عمر بن عبد العزيز الخلافة بالعهد من سليمان بن عبد الملك وبويع له بها ، بعد وفاة سليمان بدابق يوم الجمعة فى العاشر من صفر سنة تسع وتسعين للهجرة ، وكان سنه حينذاك ما بين الثلاثين سنة والاربعين (٣).

لذلك لم يأت عمر الخلافة عن جهل بالأمور ، ولكنه أتاها وقد خبرها عن قرب ، وعرف أحوالها ، وأعد لكل داء دواء ، فلم يدع الأمور تجرى على سجيتها (٤) ولذلك كان عصره عصر سلم واصلاح ، واستقرار ، خمدت فيه الفتن التى سادت الدولة العربية الاسلامية ، منذ عهد عثمان ، وعاش الناس فى هدوء وأمان ، بعد الاضطراب والخوف . وقد سار فى الخلافة

---

(١) ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ، ص ٢١ .

(٢) جلال الدين الحزرجى الانصارى : المنتقى الوجيز من مناقب عمر بن عبد العزيز مخطوطة رقم ١٢٦٧ ، معهد المخطوطات جامعة الدول العربية ، ورقة ٢٣ .

(٣) القلقشندى : مآثر الاناقة فى معالم الخلافة ، جـ ١ ، ص ١٤٢ .

(٤) سيد الاهل : عمر بن عبد العزيز ، ص ١٣٥ .

بسيرة الخلفاء الراشدين ، ولم يتبع سلوك بنى اميــــة فى ادارة الدولة ، بالاعتماد على التعصب القبلى أو التعصب لذوى القربى ، أو بالاعتماد عليهم فى ادارة الدولة بتعيينهم فى المناصب العليا .

ويتضح كل هذا من أول يوم تولى فيه عمر الخلافة ، اذ دعا بعد دفن سليمان بن عبد الملك بدواة وقرطاس ، وكتب من فوره ثلاثة كتب ، مما أثار دهشة الناس فى هذه العجالة ، وقالوا : أما كان يصبر الى أن يرجــــع الى منزله ؟ ولكن عمر رأى أن تأخير ذلك لا يسعه (١) ، وكانت الكتب الثلاث تختص بثلاثة امور رأى عمر أن أمرها يستوجب الاستعجال ، وكان الكتاب الاول بعزل أسامة بن زيد صاحب الصدقات والخراج بمصر ، ذلك لانه أساء السيرة فى جباية الأموال ــ وهو ما سنشير اليه عند الحديث عن اصلاحات عمر المــالية ــ أما الكتاب الثانى فقد مضى برجوع مسلمة بن عبد الملك عن بلاد الروم ــ فقد كان محاصرا القسطنطينية ، وكان جنده يعانون الموت تحت وطأة الروم ، ويكاد جيشه يفنى ولا يرجع منه أحد ، وكان العــــدو يتحصن خلف أسوار المدينة ــ لذلك أمره عمر بالعودة بمن معه من المسلمين ووجه اليه خيلا وعتاقا ، وطعاما كثيرا ، وحث الناس على معونته (٢) ، وكان سليمان بن عبد الملك عندما سمع بوقوع مسلمه فى شراك العدو أقسم بأن لا يرجعه عنها (٣) ، أما الكتاب الثالث فكان يقضى بعــزل والى افريقيــة ، الذى كان متشددا مع البربر ، وظالمــا لهم ، كما كان يفعل صاحب الخراج فى مصر ،وقد كان أيضا يأمر بتعذيب الناس بين يديه (٤) ــ وسيأتى الحديث أيضا عن تعسف الولاة الأمويين مع البربر فيما بعد .

لا شك أن التعجيل بهذه الكتب كان خطوة كبيرة فى سبيل الاصلاح،

---

(١) ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ، ص ٣٢ .

(٢) الطبرى : الامم والملوك ، جـ ٨ ، ص ١٣٠ .
ــ ابن الاثير : الكامل ، جـ ٤ ، ص ١٥٤ .

(٣) سيد الاهل : عمر بن عبد العزيز ، ص ٩١ ــ ٩٢ .

(٤) ابن عبد الحكم ، سيرة عمر بن عبد العزيز ، ص ٣٢ .
المخطوطة السابقة ، ورقة ٣٨ .
ــ جلال الدين الخزرجى الانصارى : المنتقى الوجيز من مناقب عمر بن عبد العزيز مخطوطة رقم ١٢٦٧ ، ورقة ٢٣ .

خاصة وأن المسلمين كانوا يعانون المتاعب الكبيرة أثناء حصارهم القسطنطينية ، وكان عمر يشعر بالمرارة ، وهو يسمع عن سوء حالهم ، لذلك كان هذا الأمر من بين الأمور التى عجل بها عمر ، كذلك كان الموالى فى الأمصار الاسلامية يعانون من تعسف الولاة فى جباية الأموال ، وخاصة فى مصر وافريقية ، وهذا ما دفعه أيضا الى الاستعجال فى أمرهم .

وتتضح سياسة عمر بن عبد العزيز الاصلاحية فى أول خطبة ألقاها بعد توليه الخلافة ، فى عبارة موجزة وجامعة ، فقد قال : « أيها الناس أنه لا كتاب بعد القرآن ، ولا نبى بعد محمد صلى الله عليه وسلم ، ألا وانى لست بقاض ولكننى منفذ ، ولست بمبتدع ولكنى متبع ، ان الرجل الهارب من الامام الظالم ليس بظالم ، ألا لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق » (١) . فى هذه الخطبة بين عمر بوضوح أنه سيسير على سياسة الخلفاء الراشدين فى ادارة الدولة ، دون تغيير أو تبديل. وقد اتضح تتبعه سيرة عمر بن الخطاب فى الحكم من رسالة بعث بها الى سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب يطلب منه أن يرسل اليه بسيرة عمر بن الخطاب فى أهل القبلة وأهل العهد ، ويعلمه بأنه سائر بسيرته (٢) . كما كان يوجه الاسئلة بين الحين والحين الى سالم هذا فى كل أمر من الامور حتى لا يحيد عن سياسة عمر بن الخطاب فى ادارة الدولة ، فسأله مرة عن سياسة عمر بن الخطاب فى الصدقات ، فأجابه بالذى سأل ، وكتب اليه بأنه ان عمل . بمثل عمل عمر فى زمانه ورجاله فى مثل زمانك ورجالك لكان عند الله خيرا من عمر (٣) .

وقد شعر عمر بأن الخلافة ألقت على كاهله مسئولية ثقيلة ، لذلك كان يخشى أن يقصر فى حد من حدود الله (٤) . وما كان يرضى أن يحيد أحد من عماله أو ممن يلى أمور المسلمين عن السنة التى سنها الرسول صلى الله عليه وسلم ، أو عن كتاب الله عز وجل (٥) ، لذلك كان يرى أن العمال قبله قد

(١) الذهبى ، تاريخ الاسلام ، جـ ٤ ، ص ١٦٩ .
(٢) ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ، ص ١٠٣ .
(٣) الذهبى : تاريخ الاسلام ، جـ ٤ ، ص ١٦٩ .
(٤) ذلبوزن : الدولة العربية ، ص ٢٦٠ .
(٥) ابن عبد الحكم ، سيرة عمر بن عبد العزيز ، ص ٣٥ .

حادوا عن هذا الطريق ، فالوليد بالشام ، والحجاج بالعراق ، ومحمد ابن يوسف باليمن ، وعثمان بن حيان بالحجاز ، وقرة بن شريك بمصر ، ويزيد بن أبى مسلم بالمغرب . فقد امتلأت الارض بهم جورا (١) . وعلى هذا قرر عمر أن يطهر الادارة ، وأن يقتلع جذور الباطل ، ويطمس معالم الغرور ، ويرد الحق الى نصابه ، ويعيد العدالة الى مجراها ، ويبنى من هيبة الحق ما هدمه السلف (٢) . وقرر أن يختار الولاة الجدد من ذوى التقوى والصلاح القادرين على فرض سياسة العدل والزهد ، والسير بالولايات الى الاستقرار والهدوء فكان يختارهم ويتحرى فى اختيارهم ، حتى يسيروا على نهجه فى السياسة والادارة ، كما كان يدرب عماله على الادارة الحسنة . فيبعث اليهم من وقت لآخر بالكتب التى تحثهم على تقوى الله ، وأداء الأمانة ،واتباع أوامر الله ، واجتناب نواهيه ، وأن يراعوا الله فى معاملة الرعية (٣) . وعلى الرغم من أنه كان يرى أنه مسئول عما يجرى فى الامصار الاسلامية ، الا أنه أعطى عماله كامل الحرية بحيث لا يرجعون اليه الا فى الامور الهامة أو اذا أشكل عليهم الامر (٤) .

قام عمر باستبدال عمال بنى أمية الذين كانوا يديرون الولايات منذ عهد سليمان بن عبد الملك ، وكانت ولاية افريقية من أشد الولايات حاجة الى عامل مصلح . خاصة وأن عمال بنى أمية قد أساءوا معاملة البربر . مما دفعهم الى التذمر المستمر ضد الحكم العربى . لذلك اختار اليها اسماعيل ابن عبيد الله بن أبى المهاجر (٥) ، وأرسل مع هذا الوالى عشرة من الفقهاء ليفقهوا الناس فى أمور الدين ، وهم من أهل العلم والفضل ، وهم :

(١) نفسه : ص ١٤١ .

(٢) سيد الاهل : عمر بن عبد العزيز ، ص ٩٣ – ٩٤ .

(٣) ابن عبد الحكم : المصدر السابق ، ص ٧٧ – ٧٨ .

(٤) محمد كرد على : الادارة الاسلامية ، ص ١٠٨ .

(٥) كانْ اسماعيل تابعيا جليلا ، وهو حفيد أبى المهاجر دينار ، وقد ورث عن جده صفات الحزم ، والحكمة وحسن التدبير وكان ورعا تقيا ، وعمل على نشر الاسلام بين البربر وتعليمهم أمور الدين ، بفضل من كان معه من الفقهاء الذين وزعهم فى أنحاء المغرب ، وقد أسلم البربر جميعهم فى ولايته فكان خير أمير وخير وال (ابن عذارى ، البيان المغرب ، جـ ١ ، ص ٤٨) ، (السيد عبد العزيز سالم ، المغرب الكبير ، ص ٢٩٠ .

عبد الرحمن بن نافع ، وسعد بن مسعود التجيبي (١) ، وموهب بن حي المعافرى ــ أقام بافريقية حتى مات بها ــ وحيان بن أبى جبله ، واسماعيل ابن عبيد الله الأعور القرشي ــ وكان رجلا صالحا ــ واسماعيل بن عبيد مولى الأنصار ، وطلق بن حابان ، وبكر بن سرارة الحذامى ، وعبد الرحمن ابن رافع التنوخي ــ وكان على قضاء افريقية ــ وأبو عبد الرحمن الجعلى ــ واسمه عبد الله بن يزيد ــ (٢) . وكان سبب تعيين اسماعيل بن عبيد الله على افريقية ، أنه كان من عادة الخلفاء أن يطلبوا شهودا من كبار رجال الأجناد فى الأمصار الاسلامية يحضرون مع ما يرسله كل مصر من أموال الجباية ، ليحلفوا أمام الخليفة أن المال أخذ من وجوهه بالحق ، وان ما أرسل به الى دار الخلافة انما هو الفضل بعد دفع الاعطيات لأصحابها واقتطاع المصروفات على الجهاد وغيره من أغراض الصالح العام ، وقد تصادف وجود عمر بن عبد العزيز عند الخليفة سليمان بن عبد الملك عندما جاءت أموال الجباية من افريقية ومعها عشرة من الشهود ، وكان من بينهم اسماعيل بن عبيد الله ، والسمح بن مالك الخولانى ، فحلفوا جميعا عدا هذين الرجلين ، فرأى عمر فيهما صلاحا وفضلا ، وعندما تولى الخلافة عين الاول واليا على افريقية والثانى على الاندلس (٣) .

أما بالنسبة للعراق فقد عزل عنه يزيد بن المهلب ، وعين على البصرة عدى بن أرطأة الفزارى ، وعين على الكوفة عبد الحميد بن عبد الرحمن ابن زيد بن الخطاب الأعرج القرشي ، من بنى عدى بن كعب ، وضم اليه أبو الزناد كاتب عبد الحميد بن عبد الرحمن ، وعين على المدينة أبو بكر محمد بن عمرو بن حزم ، وعلى مكة عبد العزيز بن عبد الله بن خالد ابن أسيد (٤) .

أما مصر فقد اختار لها رجلا من أهلها ، وهو معاوية بن عبد الرحمن

---

(١) ابن عذارى ، البيان المغرب ، ج ١ ، ص ٤٨ .
(٢) أبو العرب تميم : طبقات علماء افريقية وتونس ، ص ٨٤ ــ ٨٦ .
(٣) اخبار مجموعة : ص ٢٣ .
(٤) الطبرى : الامم والملوك ، ج ٨ ، ص ١٣١ .
ــ ابن قتيبة : المعارف ، ص ٣٦٢ ــ ٣٦٣ .

ابن معاوية بن حديج ، شهد له بالصلاح ، فولاه أمرها سنة تسع وتسعين للهجرة (١) . أما خراسان ــ وهى من المناطق الحساسة فى الدولة لانتشار العصبية القبلية بها ــ . فقد اختار لها الجراح بن عبد الله الحكمى (٢) .

أما الأندلس فقد عزل عنها الحسن بن عبد الرحمن . وولاها عمر ابن عبد العزيز السمح بن مالك الخولانى الذى أقام بها سنتين وتسعة أشهر (٣) . وقد مر بنا أن السمح كان ضمن الشهود الذين قدموا على سليمان بن عبد الملك مع جباية افريقية ، وقد ولاه اسماعيل بن عبيد الله الأندلس بناء على أمر من عمر فى سنة ١٠٠هـ (٤) حيث كانت الأندلس تابعة لوالى افريقية ، وقد قام هذا الوالى باصلاحات فى الأندلس سنشير اليها عند الحديث عن الاصلاحات المالية .

وباختيار عمال جدد وعزل عمال بنى أمية أراد عمر أن يثبت للناس أن عهد العصبية القبلية قد انتهى ، ولم يعد يصلح لمناصب الادارة العليا فى الدولة الا ذوى الصلاح والعدل دون النظر الى قبيلة معينة أو قرابة أو عصبية . كما أراد تغيير وجه الادارة ، وابعاد الظلم الواقع على الناس من ولاة بنى أمية . كما كان عمر يتتبع مسيرة عماله ، ومدى رضا الناس عنهم، واذا عزلهم ، لم يكن يستعين بهم بعدها أبدا (٥) أى أنه لا يعيد من عزله الى الولاية مرة أخرى وبالرغم من زهده وتقشفه ، الا أنه كان يوسع على عماله فى النفقة ، حتى أنه كان يعطى للعامل فى كل شهر مائة دينار أو مائتى دينار (٦) ، حتى يدفعهم عن الطمع فى أموال المسلمين أو أن تمتد أيديهم الى أموال بيت المال ، كما كان يفعل معظم ولاة بنى أمية .

وقد أعطى عمر لعماله مثلا عظيما فى الزهد منذ أن تولى الخلافة ، فقد رفض كل مظاهر الملك التى قدمت له ، ورفض كل ما كان يقدم الى الخلفاء

---

(١) الكندى : كتاب الولاة والقضاة ، ص ٦٨ .
(٢) ابن عبد ربه : العقد الفريد ، ج ١ ، ص ٢٤ .
ابن الاثير : الكامل ، ج ٤ ، ص ١٥٥ .
(٣) القلقشندى : مآثر الاناقة فى معالم الخلافة ، ج ١ ، ص ١٤٥ .
(٤) ابن عذارى : البيان المغرب ، ج ١ ، ص ٤٨ .
(٥) محمد كرد على : الادارة الاسلامية ، ص ١٠٣ .
(٦) ابن كثير القرشى : عمر بن عبد العزيز ، ص ٧٨ .

قبله وأمر بأن يرد كل ذلك الى بيت مال المسلمين (١) • وكان يريد من عماله أن يقتدوا به ، وأن يتمثلوا تلك الصفات فى ادارة الولايات ، وكان يقول للناس بأنه استعمل عليهم رجالا ليسوا خيارهم ، ولكنهم خير ممن هو شر منهم • (٢) وكان أيضا يحث عماله أن يسيروا بسنة الرسول ويتركوا البدع وأن يرجعوا الى سيرة السلف الصالح ويتبعوا طريقهم ، كما كان يحث الناس على عدم طاعة العامل ، الذى يحيد عن طريق الحق ولم يعمل بالكتاب والسنة (٣) •

ورغم تلك التوجيهات التى كان يبعثها لعماله الا أنه كان يراقبهم مراقبة شديدة ، ويبث حولهم العيون ، وكان يلومهم ويوبخهم اذا رأى منهم خطأ وكان يعزل من لم ينته منهم ، ولكنه قبل أن يعزله كان ينذره بسوء سلوكه اذا رأى منه انحرافا (٤) •

وكانت لعمر فلسفة خاصة فى تحمل المسئولية ، فهو يرى أن المسئولية فى الظلم مشتركة بين الحاكم والمحكوم ، فاذا كان الحاكم عليه اثم المظالم ، فان الرعية تحمل معه اثمه ، اذا لم تراقبه ، وتقف له بالمرصاد، واذا لم تحاسب الرعية الولاة أخطأت الرأى ، وأصيبت بالحرمان ، بل كان يرى أن الرعية التى لا تراقب الحاكم متحاسبة معه ، تستحق العقاب ، لأنها لم تنكر المعصية ولم ترفض الظلم (٥) ، وكتب الى عماله محذرا من عاقبة الظلم ، ومذكرا اياهم قدرة الخالق عز وجل على أن يأخذ للمظلوم من الظالم (٦) •

وعلى الرغم من ذلك فان بعض عمال عمر كانوا يفضلون أخذ الناس بالشدة والقسوة ، ومن هؤلاء عبد الحميد بن عبد الرحمن والى الكوفة ، ويحيى الغسانى صاحب الموصل • فكان عبد الحميد يرى أن أهل العراق لا يصلحهم الا السيف كذلك كان يرى صاحب الموصل التى انتشرت فيها

(١) ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ، ص ٣٣ •
(٢) نفسه : ص ٣٦ •
(٣) ابن الجوزى : مناقب عمر بن عبد العزيز ، ص ٤٠ •
(٤) المسعودى : مروج الذهب ، ج ٢ ، ص ١٤٤ •
(٥) سيد الاهل : عمر بن عبد العزيز ص ١١٨ •
(٦) ابن عبد ربه : العقد المؤيد ، جـ ١ ، ص ١٧ •
ـ ابن الجوزى : مناقب عمر بن عبد العزيز ص ٤٨ •

حوادث السرقة وشرب الخمر . ولذلك كتب هؤلاء العمـــال الى عمـــر يستأذنونه فى الشدة والقسوة بالناس (١) ، ولكن عمر كان يرى غير ذلك فكتب الى عامله على العراق عبد الحميد بن عبد الرحمن بأن أهل الكوفة قد أصابهم بلاء وشدة وجور فى أحكام الله ، وسنة خبيثة أستنها عليهم عمال السوء ، وأن قوام الدين العدل والاحسان ، فلا يكونن شيء أهم اليه من نفسه ، فانه لا قليل من الاثم ، كما بين له ما يفعله فى جباية الخراج (٢) .

وكخطوة أخرى من خطوات الاصلاح ندب عمر بن عبد العزيز نفسه للنظر فى المظـــالم وردها ، ذلك لأن النـــــاس تجاهروا بالظلم والتغالب ، فاحتاجوا فى ردع المتغلبين ، وانصاف المغلوبين ، الى نظـــر المظـــالم الذى تمتزج به قوة السلطة بنصفة القاضى (٣) . وكان عمر فى رده للمظالم يكتفى بأقل الأدلة لأنه كان يعلم مدى ظلم العمال السابقين للرعية ، حتى يروى أنه صرف كل ما فى بيت مال العراق فى رد المظالم ، حتى اضطر أن يبعث بأموال من الشام لسد النقص هناك (٤) ، ذلك لان العراق كانت مصدر القلاقل فى الدولة ، وقد تولاها ولاة ، يتمتعون بسلطات واسعة ، حتى أنهـــم كانوا يحملون لقب الأمير ، وقد دفعهم حب السلطة الى الظلم فى بعض الأحيان . وعندما عرف الناس جدية عمر فى رد المظالم ، تتابعوا فى رفع المظالم اليه ، فكان يردها سواء كانت فى يده أو يد غيره ، حتى صادر أموال بنى مروان وغيرهم ، التى أخذوها من غير حق، حتى استغاثوا بأعيان الناس ، فلم يفدهم ذلك شـــيئا (٥) .

ولم يستمع الى استغاثات بنى أمية ، وذكر فى اصرار بأنه ماض فى رد المظالم حتى آخر رمق فى حيـــاته (٦) .

ومن مآثره فى رد المظالم أن وفدا من سمرقند جاء اليه يشكو رجاله

(١) سيد الاهل : عمر بن عبد العزيز ، ص ١٦٥ .
(٢) الطبرى ، الامم والملوك ، جـ ٨ ، ص ١٣٩ .
(٣) محمد كرد على : الادارة الاسلامية ، ص ١٠٣ .
(٤) ابن عبد الحكم ، سيرة عمر بن عبد العزيز ، ص ١٠٦ ، ١٠٧ .
(٥) ابن كثير القرشى : عمر بن عبد العزيز ، ص ١٠٨ .
(٦) على بن ربن الطبرى : كتاب الدين والدولة ، ص ٦٧ .

ظلما حل بهم من عامل سمرقند ، فكتب عمر الى القاضي سليمان بن السرى، بأن قتيبة تحامل عليهم ، وأخرجهم من أرضهم ، وطلب منه أن يقضى فى الأمر، فان قضى لهم أخرجهم الى معسكرهم ، كما كانوا من قبل ، قبل أن يظهر عليهم قتيبة ، فأجلس لهم سليمان جميع بن حاضر الناجى ، فقضى لهم بأن يخرجوا الى معسكرهم فيكون بينهم الصلح أو الظفر بأرضهم عنوة ، فوقع الرضا بين الجميع ، ولم يتنازعوا فى ذلك مرة أخرى (١) • وكان من نتيجة هذا الوفاق أن استقر المسلمون مع أهل سمرقند (٢) •

وسمع عمر بن عبد العزيز أن بعضا من ولاته يماطلون فى تنفيذ قراره القاضي برد المظالم ، فكتب اليهم يحذرهم ويهددهم ، فقال بأنه كان قد كتب اليهم برد المظالم ، ثم بحبسها ، ثم كتب اليهم بردها ، فاطلع من بعض أهلها على خيانات ، وشهود زور حتى قبضوا أموالا قد كان ردها ثم رأى أن مردها على سوء ظن بأهلها ، ثم قال بأنه طلب أن تحتبس حتى ينجلى الامر ، ثم أمرهم فى آخر خطاب بردها على أهلها (٣) •

عاد عمر بن عبد العزيز الى مبدأ الشورى فأشرك الناس جميعا فيها ، فجعل موسم الحج من كل عام مؤتمرا عاما ، يعرض فيه العمال والقضاة أعمالهم ويسأل الناس عنهم ، ليثبت من يرى تثبيته ، ويعزل من يرى عزله ، كما سمح لمن لديه مظلمة أن يقابله فى أى وقت شاء دون اذن (٤) •

وبهذا أصبح أمر الولاة الى الرعية ، فهم أولى بمحاسبتهم من الخليفة نفسه ، لأنهم هم الذين يقفون على أعمالهم فى الولايات ، وقد شجع الناس جميعا على رفع المظالم اليه وذهب فى ذلك الى أبعد الحدود حيث أمر بأن يعطى كل من يريد الاتصال بالخليفة من أهالى الأمصار ، مبلغا يتراوح ما بين مائة دينار الى ثلاثمائة دينار ، (٥) • وذلك ليستعين بها أثناء سفره الى دار الخلافة •

---

(١) الطبرى : الامم والملوك ، جـ ٨ ، ص ١٣٨ ـ ١٣٩ •

(٢) البلاذرى : فتوح البلدان ، جـ ٣ ، ص ٥١٩ •
ـ ابن الاثير : الكامل ، جـ ٤ ، ص ١٦٣ •

(٣) ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ، ص ٧٧ •

(٤) المصدر السابق : ص ٢٦ •

(٥) سيد الاهل : عمر بن عبد العزيز ، ص ١٤٨ •

وكان من رأى عمر وقف الفتوحات ، والاهتمام بالأوضاع الداخلية فى الدولة ، لذلك نراه كما مر بنا يأمر بارجاع جيش مسلمة بن عبد الملك الذى كان محاصرا للقسطنطينية ، مخالفا بذلك ما جرت عليه العادة عند خلفاء بنى أمية ، الذين كانوا يشجعون مواصلة الفتح لغرض الحصول على الأموال والثروات حيث أن عمر كان يرى أن النظرة السابقة للفتوحات الاسلامية قد تغيرت بتغيير قادة الجند ، حيث كان أغلب الجند فى السابق من التابعين الذين وهبوا أنفسهم للجهاد ونشر الاسلام ، بعكس ما كان عليه الحال فى أيامه من أن أغلب قادة الجند من الشباب الذين لا يفكرون بعقلية الفاتحين السابقين . لذلك اتخذ قراره الحاسم بايقاف الفتح فرد جند المسلمين عن الآفاق عدا الذين كانوا يشتبكون مع العدو فى معارك أو الذين يرابطون فى الثغور الهامة (١) . وفى سنة ١٠٠هـ أجلى أهل طرنده وهى من الثغور المتقدمة على الخطوط الأمامية مع الروم - الى ثغر ملطية (٢). التى اشتراها من الروم بمائة ألف أسير ، وجعلها سدا فى وجه الروم ، ثم قرر هدم ثغر المصيصة وأجلى أهله عنه ، لأنه كان يتعرض لهجمات الروم المستمرة ، ولكنه توفى قبل أن ينفذ هذا القرار ، كما كان ينوى اجلاء المسلمين عن الأندلس لأنهم محاطون بالأعداء ، ولكنه عدل عن ذلك بعد أن كتب اليه عامله عليها السمح بن مالك، وبين له قوة المسلمين فى الأندلس وثبات أقدامهم هناك(٣). كما كان ينوى اجلاء المسلمين عن المناطق الواقعة فيما وراء النهر ، كل ذلك من أجل أن يلتفت الى الاصلاح الداخلى (٤) . كما دفعه الى ذلك أيضا حبه للاسلام والسلام فهو لا يريد أن يلحق بالمسلمين الضرر من مجابهة العدو فى معارك مستمرة لا تنتهى كما كان يهتم بأن ينتشر الاسلام بحسن الدعوة وليس بحد السيف .

غير أنه بالرغم من ذلك لم يستطع الوقوف أمام اندفاع المسلمين فى

---

(١) المرجع السابق : ص ١٩٩ .
(٢) ابن الاثير : الكامل ، جـ ٤ ـ ص ١٥٩ - ١٦٠ .
(٣) حسين مؤنس : فجر الاندلس ، ص ١٣٥ ، ١٣٦ .
(٤) محمد كرد على : الادارة الاسلامية ، ص ١١١ ، ١١٢ .

الأندلس الى ما وراء جبال البرانس ، فقد قاموا بمهاجمة جنوب فرنسا وأقاموا لهم هناك مراكز دفاعية (١) •

ومن الأمور الهامة التى أراد عمر بها نقاء الادارة الاسلامية ، وابعادها عن التأثيرات الأجنبية المفسدة لها ، أنه نهى باصرار شديد عن استعمال غير المسلمين فى الأعمال الادارية ، ودواوين الحكومة • وكان يرى أنه اذا كان قد جاز للمسلمين من قبل زمن الفتوح أن يستعينوا بهم فى الادارة لعلمهم بالجباية ، والكتابة والتدبير ، فانه لا يجوز لهم اليوم ذلك بعد أن اكتسبوا خبرة فى حكم الأمصار الاسلامية ، فضلا عن أن الاستعانة بهم انما تغضب الله ورسوله • ولذلك كتب الى عماله بعزلهم ، وأن يستبدلوا بهم رجالا مسلمين ، بل وأمر بمنع اليهود والنصارى من الركوب على السروج ، والظهور بمظهر المسلمين • (٢) • وكتب أيضا فى هذا الصدد كتابا أرسل نسخة منه الى جميع عماله جاء فيه ما ملخصه أن الاسلام تشريف للمسلمين وعزة لهم ، وان الذلة ضربت على من خالفهم ، وطلب منهم أن لا يولوا أهل الذمة فى أمور المسلمين ، أو على خراجهم ، لأن ذلك يبسط أيديهم وألسنتهم ، فيحاولون اذلال المسلمين بعد أن أعزهم الله ، أو أن يكيدوا للمسلمين أو يتطاولوا عليهم الى جانب غشهم للمسلمين (٣) • وقد بلغه مرة أن أحد عماله اتخذ كاتبا له يدعى حسان ــ وهو غير مسلم ــ فكتب اليه مستنكرا ، وأمره أن يدعو هذا الرجل الى الاسلام فان أسلم فله ما للمسلمين ، وان أبى يعزله ولا يستعين به ، فقرأ العامل كتاب الخليفة على حسان ، فأسلم وعلمه الطهارة والصلاة ، فهو هنا ينهى عن الاستعانة بهم ، فكيف باستعمالهم على رقاب المسلمين (٤) ، أى باستعمالهم فى المناصب الادارية العليا فى الدولة •

---

(١) السيد عبد العزيز سالم : تاريخ المسلمين وآثارهم فى الاندلس ، ص ١٣٥
ـ كارل بركلمان : تاريخ الشعوب الاسلامية ، ص ١٤٩
(٢) ابن قيم الجوزية : أحكام أهل الذمة ، ص ٢١٣ •
(٣) ابن الاثير : الكامل ، ج ٤ ، ص ١٦٥ •
(٤) ابن الاخوة : معالم القربة ، ص ٣٩ •
ـ ابن قيم الجوزية : أحكام أهل الذمة ، ص ٢١٤

ولم يكن عمر شديدا قاسيا مع المعارضين للحكم الأموى ، فلم يأخذ الخوارج بالشدة ، بل أخذهم باللين ، واستعمل معهم أسلوب الحوار والاقناع بالحجة والبرهان ، فبعث الى أحد زعمائهم ، وهو شوذب من بنى يشكر ، وكان يدعى بسطام (١) ، لمناظرته ، وكتب اليه كتابا يقول له فيه : « فان كان الحق بأيدينا دخلت فيما دخل فيه الناس ، وان كان فى يدك نظرنا فى أمرنا » . فبعث اليه شوذب برجلين هما : ممزوج مولى بنى شعبان، والآخر من صليبة بنى يشكر (٢) ، وجرت بينهما وبين عمر مناقشات، ولكنهما طلبا منه طلبا ان اجابهم اليه فهو منهم وهم منه ، وان لم يجبهم فليسوا منه وليس منهم . وعندما استفسر منهما عن الطلب ، طلبا منه أن يلعن أهل بيته . وبدلا من أن يثور عمر ويغضب ، أقنعهما بخطأ رأيهم، وأظهر أنه يكره اراقة الدماء (٣) . فاقتنعوا وركنوا الى الهدوء طيلة فترة خلافته . ومن بين اصلاحات عمر الادارية أيضا أنه نظم السجون فأعد لها ديوانا خاصا يشرف عليها ، وفصل فى الحبس بين النساء والرجال ، وبين المجرمين والسياسيين ، ومنع تقييد المساجين فى المحابس وقرر لهم رزقا وكسوة فى الصيف وكسوة فى الشتاء وسمح للمسلمين منهم أن يؤدوا فرائض الدين . وأبطل العادة التى جرى عليها الخلفاء قبله وهى ابعاد أعداء الدولة السياسيين الى جزيرة دهلك (٤) البعيدة . فرد من هناك يزيد بن المهلب وجعله فى محبسه ، ذلك لأن يزيدا اعترض أن يكون من بين المنفيين الى تلك الجزيرة لان أكثرهم لصوص وفساق (٥) .

وأمر كذلك بأن يدون له فى الديوان الأعمى والمقعد ، ومن به فالج ، ومن به زمانه ، تحول بينه وبين القيام الى الصلاة ، وأمر لكل أعمى بقائد ،

---

(١) الطبرى : الامم والملوك ، ج ٨ ، ص ١٣١ .

(٢) نفسه : ص ١٣١ .

(٣) ابن عبد الحكم ، سيرة عمر بن عبد العزيز ، ص ١١٠ ، ١١١ .

(٤) دهلك : اسم أعجمى معرب ويقال له دهيك ايضا : وهى جزيرة فى بحر اليمن وهى مرسى بين بلاد اليمن والحبشة ، بلدة ضيقة .. كان بنو امية اذ سخطوا على احد نفوه اليها (ياقوت الحموى ، معجم البلدان ، ج ٢ ، ص ٤٩٢ ، طبعة دار صيدا بيروت) .

(٥) ابن الاثير ، الكامل ، ج ٤ ، ص ١٥٧ .

ولكل اثنين من الزمنى بخادم ، وأمر أن يرفع اليه كل يتيم ممن لا أحد له ، وممن كان والده مسجل فى الديوان ، فأمر لكل خمسة من اليتامى بخادم يتوزعونه بينهم بالسوية . وفرض للعوانس الفقيرات ، واتخذ دارا لاطعام المساكين والفقراء وأبناء السبيل (١) . كما أمر عمر باتخاذ الخانات وكتب بذلك الى سليمان بن أبى السرى بسمرقند أن يعمل خانات هناك وأن يقر من يمر به من المسلمين يوما وليلة ، وأن يتعهد دوابهم ، ومن كانت به علة يقره يومين وليلتين ، ومن كان منهم منقطعا يعطى من المال ما يصل به الى بلده (٢) .

وأصبح منصب القاضى من المناصب الهامة فى عهد عمر ، فكان القاضى أكثر استقلالا ، وأكبر شأنا . وتتضح أهمية منصب القاضى من رسالة بعث بها عمر الى عتبة بن زرعه الطائى ، وكان يتولى الخراج فيما وراء النهر : اذ قال : « ان للسلطان أركانا لا يثبت الا بها ، فالوالى ركن ، والقاضى ركن، وصاحب بيت المال ركن ، والركن الرابع أنا » (٣) . وكأنه يريد أن يقول ان الدولة ترتكز على أربعة دعائم أساسية تمثل المناصب الادارية الكبرى وهى الخليفة والوالى والقاضى وصاحب بيت المال . ولكن اهتمامه بالقضاء فاق كل اهتمام فقد رأى خصالا لابد أن تتوفر فى القاضى وهى خمسة خصال : « أن يكون عالما ، مستشيرا لأهل العلم ، بعيدا عن الطمع ، منصفا للخصم ، محتملا للائمة » (٤) . وعلى هذا الاساس اتصف قضاته بالتقوى والعدل .

وقد امتدت يد الاصلاح فى عهد عمر الى الموالى ، الذين عوملوا من قبل خلفاء بنى أمية وعمالهم معاملة فيها شيء من القسوة ، كما فعل بهم الحجاج بن يوسف فى العراق . وكما فعل بهم قره بن شريك والى مصر ووالى افريقية ، الذين كان همهم جمع المال فقط ، كما عوض النصارى عن كنائسهم بعد أن قدموا اليه العهد الذى أخذوه من قادة المسلمين ، بأن

(١) محمد كرد على ، الادارة الاسلامية ، ص ١٠٥ .
(٢) الطبرى : الامم والملوك ، ج ٨ ، ص ١٣٨ .
(٣) نفسه : ص ١٣٩ .
(٤) ابن قتيبة : عيون الاخبار ، ج ١ ، ص ٦٠ .

لا تهدم ولا تسكن كنائسهم ، وقد خيرهم بين أخذ التعويض عن كنيستهم الكبيرة فى دمشق ـ كنيسة القديس يوحنا ـ أو أن تسجل باقى الكنائس فى منطقة الغوطة لهم فى مقابل كنيستهم بدمشق ، ولكنهم طلبوا عهدا جديدا منه ، بأن لا تهدم كنائسهم ، ولا تسكن ، فكتب لهم عمر عهـــدا فى جميع كنائسهم خارج مدينة دمشق ، وأشهد لهم شهودا على ذلك (١) .

أما عن أهل الذمة والموالى فسنتحدث عن اصلاح شأنهم عند الحديث عن الاصلاحات المـالية .

٢ ـ اصلاحات عمر بن عبد العزيز المـالية :

كانت الدولة الأموية قبل خلافة عمر بن عبد العزيز تعانى من مشـــكلة مالية حادة ، نتجت عن دخول عدد كبير من الموالى الى الاسلام ، وعن اقبال العرب على شراء الأراضى الخراجية . وقد تصدت الدولة الأموية لعـلاج المشاكل المـالية باجراءات كان البعض يرى أنها مخالفة لمـا قرره الشرع الاسلامى ، وكانت تلك الاجراءات واضحة فى اقليم العراق بالذات ، فقـد أنذر العمال الحجاج بن يوسف عندما كان أميرا على العراق بانكســـار الخراج ، واسلام أهل الذمة والتحاقهم بالأمصار الاسلامية ، لذلك قـــرر الحجاج فرض الخراج على العرب الذين امتلكوا أراضى خراجية ، وفرض الجزية على من أسلم من الموالى الذين بقوا فى قراهم ، كما أمر بارجاع من خرج منهم الى الامصار وفرض عليهم الجزية (٢) ولعل الحجاج كان لا يرى خطأ فى اجراءاته تلك باعتبار أن العقار والمـال فىء للمسلمين ، وأن الأرض ملكية عامة ، لذلك كان قراره فى هذا الشأن يمثل من وجهة نظره جـرص الدولة على الأموال العامة وان هذا لا يتنافى مع ما قرره عمر بن الخطاب من قبل بنهيه عن شراء الأراضى الخراجية .

كذلك عندما قرر أخذ الجزية من الموالى الذين أسلموا فقد كان يرى أن اسلامهم ليس عن عقيدة بل رغبة فى التخلص من دفع الخراج والجـزية

---

(١) ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ج ١ ، ص ٤٠ ـ ٤١ .
(٢) ابن الاثير : الكامل ، ج ٤ ، ص ٧٩ .

وعلى الرغم من ذلك أثارت اجراءات الحجاج التذمر الشديد بين الموالى وكانت مثار نقد لسياسة الحجاج المالية بصفة خاصة ، وقد استغل الموالى ثورة ابن الأشعث ، كما استغلها قراء البصرة المتعاطفين مع الموالى لاظهار السخط على سياسة الحجاج (١) . وكان عمر بن عبد العزيز مذ كان واليا على المدينة يمقت الحجاج وسياسته ، وقد اعترض كما مر بنا لدى الخليفة سليمان بن عبد الملك أن يمر عليه الحجاج بالمدينة فى موسم الحج .

أما عن الأوضاع المالية فى مصر فكانت متشابهة تماما مع الأوضاع فى الشام ذلك لأن البلدين كانا يخضعان لحكم واحد . فقد تعرض القبط فى مصر الى مطالب مالية كثيرة فى العهد الأموى بدأت بفرض الجزية على الرهبان ، فى عهد ولاية عبد العزيز بن مروان ، كما ألزم أساقفة الكور أن يؤدوا ألف دينار سنويا بالاضافة الى خراج أملاكهم ، كما تشدد عبد الله ابن عبد الملك مع الاقباط فزاد الضرائب عليهم ، فمن كان يدفع دينارا زاده ثلثى دينار ، كما أن الوالى قرة بن شريك فى عهد سليمان بن عبد الملك نفذ سياسة الخليفة مع المصريين واشتد فى طلب الخراج والجزية (٢) . وقد تمثلت تلك السياسة فيما اتخذه أسامة بن زيد صاحب الخراج فى مصر اذ أمره سليمان بن عبد الملك أن يشتد فى جمع المال ، فأمر هذا عماله ألا يتوانوا فى جمع الضرائب مما أدى الى هرب الكثير ممن لم يسلموا هربا من الأعباء المالية التى أثقلت كاهلهم ، مما اضطر أسامة بن زيد أن يأمر بألا يأوى أحد غريبا فى الكنائس أو الفنادق أو السواحل ، بل وعمل للأهالى بطاقات يحملونها ، وأمر كل من يتنقل من جهة الى أخرى أن يحمل معه بطاقته ، وأمر بالقبض على كل من لم يحمل بطاقته (٣) . كما أمر باحصاء الرهبان والوشم على أيديهم بحلقة من حديد ، وفرض على كل واحد منهم دينارا جزية (٤) .

وكان الوضع المالى فى افريقية لا يختلف كثيرا عن غيره من الأمصار

---

(١) نفسه ج ٤ ، ص ٧٩ .
(٢) محمد أمين صالح : النظم الاقتصادية فى مصر والشام ، ص ١٥١ .
(٣) سيدة الكاشف : مصر فى فخر الاسلام ، ص ٢٣٠ .
(٤) محمد أمين صالح : دراسات اقتصادية فى تاريخ مصر الاسلامية ، ص ١٧ .

الأخرى ، ولكنه كان أشد تأثرا بالوضـــع المـــالى فى مصر ذلك لأن ولاية افريقية كانت تتبع فى أغلب الأحيان والى مصر . كذلك الأمر فى الأندلس.

جاء عمر بن عبد العز الى الخلافة ، وهو يعلم جيدا بحقيقة هـــذه الأوضاع فى الأمصار ، وهو كما نعلم كان من أكثر المنتقدين لسياسة ولاة بنى أمية المـــالية ، وقد أخذ على نفسه عهدا باصلاح ما أفسده غيره .

كان همه فى بداية الأمر أن لا يكون جمع المـــال هدفا له ، انطلاقا من المبدأ الذى أعلنه : بأن الله لم يبعث محمدا جابيا وانما بعثه داعيا الى الاسلام، لذلك رأى أن يكون الاصلاح المـــالى متمشيا مع الشعور الاسلامى بالحق والعدل ومطابقا لروح الشريعة الاسلامية (١) .

بدأ عمر فى اصلاح الأوضاع المـــالية بنفسه ، حتى يدفع الناس الى اتباع خطواته ، فأحضر جمعا من وجوه الناس وقال لهم : « ان فدك كانت بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يضـــعها حيث أراد الله ، ثم وليها أبو بكر كذلك ، وعمر كذلك ثم أقطعها مروان ، ثم انها صارت اليـــه ، ولم تكن من ماله ، وأشهدهم أنه قد ردها على ما كانت عليه فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم » (٢) . كما أعاد الى بيت المـــال كل ما كان لديه من القطائع والأموال بالرغم من معارضة ابنه عبد الملك (٣) ، فأحرق سجلات مزارعه حتى لم يبق الا مزرعتا خيبر والسويداء فسأل عن خيبر كيف صارت فقيل أنها كانت للرسول ثم أصبحت فيئا للمسلمين . ثم صـــارت الى مروان الذى أقطعها لأبيه ثم أعطاها أبوه له ، فحرق عمر سجلها أيضا وتركها حيث تركها الرسول عليه الصلاة والسلام (٤) .

ثم اتجه عمر بعد ذلك الى مال زوجته فاطمة بنت عبد الملك ، وأخـــذ ما عندها من جواهر ، ووضعها فى صندوق وأودعه بيت المـــال (٥) .

---

(١) فلهوزن : الدولة العربية ، ص ٢٦٣ .
(٢) ابن الاثير : الكامل ، ج ٤ ، ص ١٦٤ .
(٣) نفسه : ص ١٦٤ .
(٤) ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ، ص ٥٢ .
(٥) ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ، ص ٥٢ — ٥٣ .

وعندما فرغ عمر من أمواله الخاصة وبيته اصطحب مولاه مزاحـــم وجماعة من بنى مروان فذهبوا الى بيت سليمان بن عبد الملك ، وأخذ ما فيه من أثاث ورده الى بيت المال ، ولم يترك لاولاده شيئا (١) • وبلغ من شدة حرصه على الأموال العامة أن رد فص خاتم كان فى يده كان أعطاه له الوليد من غير حق ، وخرج من جميع ما كان فيه من النعم والمجلس والمأكل والمتاع. وكان دخله فى السنة قبل ان يلى الخلافة أربعين ألف دينار فترك ذلك كله حتى لم يبق له دخل سوى أربعمائة دينار فى كـــل سنة ، وكان حاصله فى خلافتـــه ثلاثمائة درهم (٢) •

أما بالنسبة للسياسة العامة التى تهـــدف الى الاصلاحات المـالية الشاملة فى الدولة العربية كانت تلك الاصلاحات تسير فى اطـــار السياسة العامة التى رسمها عمر بن عبد العزيز والتى كانت تهدف على وجه العموم الى تحقيق ثلاثة أهداف رئيسية وهى :

١ ــ العمل على تدعيم السيادة العربية •

٢ ــ رفع المظالم عن الموالى •

٣ ــ الموائمة بين الحياة السياسية ومطالب الدين (الشريعة) الاسلامية (٣)، وقد بين سياسته هذه فى برنامج اصلاحى واسع يشبه القانون الأساسى أعلنه وبعثه الى عماله فى الامصار للعمل بما جاء فيه (٤) ويمكن أن نلخص هذا البرنامج فيما يتعلق بشئون المـال فى النقاط التالية :

١ ــ دعوة أهل الذمة الى الاسلام ، فان أسلموا وأقاموا الصـلاة وأدوا الزكاة فهم أخوة للمســلمين فى الدين •

٢ ــ من أسلم من أهل الذمة يهوديا أو نصرانيا أو مجوسيا وفارق

(١) سيد الاهل : عمر بن عبد العزيز ، ص ٩٧ .

(٢) ابن كثير القرشى : عمر بن عبد العزيز ، ص ٩٣ .
ــ ابو الفدا ، البداية والنهاية ، ص ٢٠٨ .

(٣) H.A.R. GIBB : The Fiscal Rescript of Umar II, Danns Arabica; I. II, Annee 1955, P. I Annee, P. 1.

(٤) ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ، ص ٧٨ ــ ٨٣ .

داره التى كان فيها ، له ما للمسلمين وعليه ما عليهم ، وأرضه وداره فىء للمسلمين عامة .

٣ ـ يدعى الذمى الى الاسلام قبل قتـاله ، فان أسلم له ما أسلم عليه من أهل ومال وان كان من أهل الكتاب ولم يسلم وأعطى الجزية تقبل منه .

٤ ـ فتح الهجرة أمام من يريد اللحاق بالأمصار لمجاهدة العدد فهو شريك فى الفىء اسوة بالمهاجرين الأولين . أى أنه جعل البدو على قدم المسـاواة مع المقاتلين الاوائل (١) .

٥ ـ الصدقات تؤخذ من الأموال التى بينها الرسول من قبـل ، وتصرف فى المصارف الواردة فى آية الزكاة .

٦ ـ اعتمد عمر بن عبد العزيز فى استرداد القطائع التى أقطعهـا خلفاء بنى أمية لأفراد عائلاتهم ، على اعتبار أن ذلك للمسلمين عامة ، على أن يجمع الخمس الى الفىء ولكنه يرى كذلك أن القطائع التى أقطعها الخلفاء الراشدون لا ترد ، وان القطائع التى اخذت من شخص وأعطيت لآخر كانت اغتصابا ، لذلك استرد الاقطاعات وفرض عليها الخراج (٢) . وسـيرد ذلك فى رد المظـالم .

٧ ـ الحمى يباح للمسلمين عامة ، بعد أن كان مقتصرا على نعـم الصدقة واستغلها كذلك بعض خلفاء بنى أمية .

٨ ـ حرم المسكرات التى تعطى مفعول الخمر مثل الطلاء (٣) فهو اذا تخمر أصبح مسكرا .

٩ ـ أباح استغلال المنافع التى تأتى من البحر كما يجرى فى البر .

(١) Ibid, P. 9.

(٢) H.A.R., GIBB : Op. Cit., pp. 10-11.

(٣) مشروب سورى يصنع من عصير البلح ، وقد وجه عمر كتابا الى أيوب بن شرحبيل واهل مصر فى النهو عن الخمر والنبيذ (ابن عبد الحكم ، سيرة عمر بن عبد العزيز ص ٨٣-٨٦).

١٠ ــ توحيد المكاييل والموازين فى جميع أنحاء الدولة .
١١ ــ تقرير العشور على أهل الارض جميعا مسلمين وغير مسلمين .
١٢ ــ الذميون تؤخذ منهم الجزية فقط ، ويلغى ما كان يؤخذ منهم من خراج الأرض والعشور . ومن يزرع منهم يدفع العشر الى جانب الجزية .
١٣ ــ المسلم الذى يزرع الأرض يدفع العشر ويدفع الزكاة ، كما يدفع الذمى العشر والجزية .
١٤ ــ منع أخذ المكس .
١٥ ــ تحريم اشتغال العمال والولاة ، وامام الامة بالتجارة .
١٦ ــ تحريم بيع الأراضى حتى لا تصبح قطائع أو يسقط عنها الخراج .
١٧ ــ النهى عن أخذ الجزية ممن غادروا أراضيهم ، ولا تؤخذ منهم الا فى المكان الذى كانوا يعيشون فيه ، وقد كان ذلك مطبقا فى العراق ومصر .
١٨ ــ منع السخرة عن المزارعين ، وخاصة فى مصر ، والأمصار الأخرى مثل العراق ففى مصر كان يجرى تسخير المزارعين فى تطهير الترع والقناطر من الطمى ، وفى تقوية الجسور ضد أخطار الفيضان .
١٩ ــ رد جميع الأراضى المباعة الى أراضى خراجية ، يدفع عنها الخراج لصالح المسلمين عامة .
٢٠ ــ تترك الأراضى الخراجية فى يد ورثتها ويؤدون عنها الخراج .

كانت تلك أهم المواد الواردة فى كتاب عمر الى عماله المتعلق بالسياسة العامة للدولة ، والتى قام « هاملتون جب » بشرحها والتعليق عليها فى البحث المذكور .

وعلينا الآن أن نعرف كيف اتخذ عمر الاجراءات الفعالة لتطبيق خطته لاصلاح الأوضاع المالية فى الدولة الاسلامية فى فترة خلافته القصيرة وأثر تلك الاصلاحات على الأوضاع العامة فى الدولة .

رد المظـــالم :

سميت الأموال التى أخذها عمر بن عبد العزيز من بنى أمية مظـــالم وهذه الأموال والعقارات والضياع التى أخذت من أصحابها غصبا وأمـر بردها على أهلها (١) • كما قطع عن بنى أمية جوائزهم وأرزاقهم . وأرزاق حراسهم ورد ضياعهم الى الخراج ، وأبطل قطائعهم (٢) • وقد أثارت هذه الاجراءات غضب بنى أمية وتعالت أصواتهم فى المساجد بالاحتجاج • وقد وصلت اليهم تلك الاقطاعات التى أخذها عمر من الخلفاء الأمويين السابقين وقد استخدموا فى الضغط على عمر عمته فاطمـة بنت مروان . ولكن ذلك لم يثنه عن عزمه وصـمم على موقفه ورد على اقاربه بأنه ليس لهم فى مال المسلمين من حق الا كحق رجل بأقصى برك الغماد (٣) •

كما اجتمع اليه بنو أمية ، وأخبروه بأن رده للمظالم أدى الى افلاس بيت مال المسلمين ، كما أدى الى افتقار أقاربه ، وان تلك الأموال التى وهبت من قبله ليس مسئولا عنها ، ولا شأن له بها ، الا أنه رفض هذا الادعاء منهم. وبدا لهم اصراره على رأيه فخرجوا من عنده ودخلوا على بعض ولد الوليد ــ وكان كبيرهم وشيخهم ــ وطلبوا منه أن يكتب الى عمر يوبخه لعله يرجع عن رأيه (٤) • وكتب اليه بما طلبـوا منـه لكنه رد مؤكدا بأن المال مال المسلمين وان ما اغتصبوه يجب أن يردوه الى أهله • ومما يؤكد اصراره على رأيه قوله لعمته التى كانت تلح عليه : « ان الله بعث نبيه رحمة ثم اختار له ما عنده ، فقبضه الله وترك لهم نهـرا مشربهم سـواء . ثم قام أبو بكر فترك النهر على حاله . ثم ولى عمر عمل صاحبه ، ثم لم يزل النهر يشق منه يزيد ومروان وعبد الملك ، والوليد وسليمان حتى أفضى الأمر الى . وقـد

---

(١) ابو حنيفة الدينورى : الاخبار الطوال ، ص ٣٣١ .

(٢) ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ، ص ١٢٥ .

(٣) السيوطى: تاريخ الخلفاء ، ص ٢٣٧ .
ـ برك الغماد : بكسر الغين المعجمة ، وقال ابن دريد : بالضم ، الكسر أشهر وهو موقع وراء مكة بخمسة ليال مما يلي البحر ، وقيل بلد باليمن توفى عنده عبد الله بن جدعان التميمي القرشي ، (ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ج ١ ، ص ٣٩٩) .

(٤) ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ، ص ١٢٥ ، ١٢٦ .

يبس النهر الأعظم ، ولن يروى أصحاب النهر الأعظم حتى يعود النهر الى ما كان عليه » (١) •

وما أن سمع الأغنياء باصرار عمر على رد المظـالم وعـدم التهاون فى حقوق الناس حتى أسرعوا من أنفسهم يؤدون الزكاة والصدقات ، اذ كانوا من قبل يماطلون فى دفعها ، كما أسرع العمال بجزء كبير من أموالهم يجعلونها فى الفقراء ، وانقضت الزكاة فى وجوهها وأسرع الجميع فى صرفها (٢) •

الاعطيـــات :

كانت الحكومة الاموية تطبق سياسة غير ثابتة بالنسبة لمقاتلة الديوان فى الأجناد والثغور ، فكانت تسقط من الديوان من تشاء ، وتفرض فيه لمن تشاء وتزيد وتنقص الاعطيات كما تشاء ، وكان هذا سببا فى الشـكوى ، خاصة وان أموال الفىء التى تصرف منها الاعطيات تعتبر ملكا لورثة جنـد الفتح وحدهم ، ولذلك لم يسكت لهم صوت فى المطالبة بأن يعطى لهم مال الفىء ولم يكن عمر بن عبد العزيز ليعارض تلك المطالب ، وحاول الاستجابة لها بتوسيع دائرة أصحاب الأعطيات حتى صارت أكثر شمولا ، فشملت غير العرب من المسلمين فجعل لهم الأعطيات والأرزاق ، وكان عمر بن الخطاب يفرض لعيال المقاتلة ، وأمضى عثمان بعده ذلك ، وجعل الاعطيات موروثة لذرية الميت ، ثم ضيق معاوية دائرة أصحاب الأعطيات ، ثم جاء عبد الملك ابن مروان وأوقفها كلية ، ولكن عمر بن عبد العزيز أعادها (٣) ، وقرر زيادة أعطيات الناس بمقدار عشرة دراهم للعرب والموالى على السواء (٤) ؛ ورأى أنه من الضرورى التعجيل بالاعطيات للناس ، فكتب الى عماله أن يعجلوا بها وخاصة فى موسم الحج ليتجهز بها من أراد الحج (٥) كما زاد عمر فى أعطيات أهل الشام عشرة دنانير ، وكان يرى كذلك أن العطاء حق للمسلم لا يجوز

---

(١) الذهبى : تاريخ الاسـلام ، ص ١٧٠ •

(٢) سيد الاهل : عمر بن عبد العزيز ، ص ٢١٧ •

(٣) فلهوزن : الدولة العربية ، ص ٢٢٨ •

(٤) ابن الجوزى : مناقب عمر بن عبد العزيز ، ص ٥٣ •

(٥) اليعقوبى : تاريخه ، ج ٢ ، ص ٣٠٥ •

للامام حجبه عنه (١) . وكتب عمر الى عبد الحميد بن عبد الرحمن عامله على العراق يأمره باخراج أعطيات الناس ، فرد عليه بأنه أخرجها لهم وقد بقى فى بيت المـال مال ، فطلب منه أن يؤدى دين من عليه دين فرد عليـه بأنه فعل ، وبقى شىء من المـال بعد ذلك ، فأمره أن يزوج الشباب فرد عليه بأنه فعل ولكن لا يزال فضل من المـال ، فطلب منه أن يوسع على دافعى الجزية والخراج بأن يعطيهم قروضا لأداء ما عليهم (٢) .

معنى ذلك أن العطاء كان يصل الى جميع الناس ، وأن الأموال قـد كثرت حتى فاض بيت المـال بالمـال وعلى الرغم من ذلك فان عمر بن عبد العزيز لم يكن يريد أن يصرف العطاء فى غير مستحقيه ، مثال ذلك أن أبا بكر محمد بن حزم كتب اليه كتبا يطلب فيها أن يقر العطاء لشيوخ من الأنصار، وان أمراء المدينة قبله يجرى عليهم رزق لسـد تكاليف الانارة بالشمع ، وطلب منه أن يرزقه مثلهم ، فرفض عمر ، وكتب اليه ، انمـا الشرف شرف الآخرة ، وأن يرضى لنفسه اليوم بما كان يرضى به الامس (٣) . وأتاه مرة أحد أصحاب على بن أبى طالب يدعى أبو الطفيل عامر بن وائلة سأله لمـا منعه العطاء ؟ فرد عليه بأن سمع عنه أشياء فعلها ، ولكن الرجـل ذكره بأن العطاء حق له وان الله سيسأل الامام عن ضياع حقه ، فاستحيا عمر من كلامه ومنحـه عطاءه (٤) .

كان عمر بن عبد العزيز يجرى الأرزاق عـلى الفقهاء ، الذين يعلمون الناس أمور الدين ويحفظونهم القرآن ، فقد بعث يزيد بن مالك ، والحارث ابن محمد الى البادية ليعلما الناس السنة وأجرى عليهما الرزق ، فقبل يزيد ولم يقبل الحارث وقال : « ما كنت لآخذ على علم علمنيه الله أجرا » ، فذكر قوله لعمر بن عبد العزيز فقال : ما نعلم بما صنع يزيد بأسا ، وأكثر الله فينا مثل الحـارث (٥) .

---

(١) نفسه : ج ٢ ، ص ٣٠٦ .

(٢) أبو عبيد : الاموال ، ص ٢٥١ .

- على بن ربن الطبرى : كتاب الدين والدولة ، ص ٦٧ ، ٦٨ .

(٣) ابن الجوزى : مناقب عمر بن عبد العزيز ، ص ٤٨ ، وما بعدها .

(٤) اليعقوبى : تاريخه ، ج ٢ ، ص ٣٠٧ .

(٥) ابن عبد الحكم : سيرةعمر بن عبد العزيز ، ص ١٣٧ .

كما كان يعطى الأرزاق لعماله ، فكان يعطى العامل ثلاثمائة دينـــار ليغنيهم عن الخيانة ، ولكى لا يمدوا أيديهم الى أموال المسلمين أو يمدوها طلبـا للرشـوة (١) .

بيت المـال :

حافظ عمر بن عبد العزيز على أمـوال المسلمين من التبـذير ، وكان حريصا أشد الحرص على بيت المـال ، فلم يصرف من أمواله شيئا ، الا فى وجهه الصحيح ، ولم يعد لأحد من حق فى بيت المـال الا وحقه قائم حتى ان القائم على بيت المـال كان يرد ما نقص منه من خاصة ماله . فالفقيـه الورع وهب بن منبه صاحب بيت المـال لم يعفه عمر من بضعة دنانير فقدت من بيت المـال ، ولم يكن ذلك اتهاما فى أمانته ، بل ربما يكون تفريطـا فقـط (٢) .

وكان لعمر بن عبد العزيز حق فى بيت المـال مثل غيره من الخلفـاء ذ كان عمر بن الخطاب يأخذ منه مستحقاته كخليفة للمسلمين . أما خلفـاء بنى أمية فربما أفرطوا فى الاخذ من بيت المال ، ولكن عمر بن عبـد العزيز لم يأخذ من بيت المـال شيئا بل كان يصرف من ماله الخـاص ، حتى أن ثروته التى بلغت أربعين ألف دينار عندما تولى الخلافة ، لم يبق منها شيء عند وفاته سوى أربعمائة درهم فقط ، بل كان فى بعض الأحيان يستدين من زوجته الدراهم (٣) . وهكذا كان عمر لا يرى فى نفسه الا حارسـا وقيما على بيت مال المسلمين ، فان كان للخليفة حق فى بيت المـال ، فانما يكون فيما يتصل بعمله فى ادارة الدولة وسياسة النـاس وكان عمر لا يريد من الخليفة الا أن يكون كذلك ، فقد وفد عليه بريد من الأمصار ليلا ودخـل عليه فدعا بشمعة غليظة فأججت نارا ، وأجلس رسول البريد وجلس عمـر يسأله عن حال أهل البلد القادم منها ، وحال المسلمين بها ، وعن سـيرة

---

(١) نفسه : ص ٣٩ .
— أيمن كثير القرشى : عمر بن عبد العزيز ، ص ٩٤ .
(٢) سيد الاهل : عمر بن عبد العزيز ، ص ١٥٧ .
(٣) السيوطى : تاريخ الخلفاء ، ص ٢٣٤ ، ٢٣٥ .

العامل ، وعن الأسعار ، وعن أبناء المهاجرين والأنصار ، وعن الفقراء ، وأبناء السبيل ، وعن الشكوى والظلم ، ثم سأله الرسول عن أحواله ، وأحـوال أهله ، ومن يعنى بشأنه ، فنفخ عمر الشمعة فأطفأها ودعا بسراج آخـر مما أثار دهشة الرجل عن سر ذلك فأجابه بأن الشمعة التى أطفـأها من مال المسلمين ، واشعلت عند السؤال عن أمر الأمة الاسلامية ، فلما صار يسأله عن أمر عياله ونفسه أطفأ نار المسلمين (١) .

كانت كسوة الكعبة تعد كل عام قبل موسم الحج من بيت المـال ، وعندما جاء أجلها كتب الحجبة الى عمر فى أمرها كالعـادة ، فرفض صرف الأموال على كسوة البيت مفضلا أن تصرف فيما هو أولى من ذلك ، أى على فقراء المسلمين (٢) .

وكتب اليه بعض عماله يسـتأذنه فى تحصـين مدينته ، على حسـاب بيت المـال الا أنه رفض ذلك ، وذكر له أن العدل خير حصن للمدينة (٣) ، وكما كان عمر حريصا على عدم تبديد أموال بيت المـال ، فقد كان حريصا أيضا أن تكون الأموال الواردة الى بيت المـال انما جاءت بالحـق وليس بالظلم والتعسف فقد اشتكى اليه رجل من أهل أذربيجان أن عامله هنـاك أخذ منه اثنا عشر ألف درهم وجعلها فى بيت المـال ، فأمر عمـر بردها اليه (٤) ، كما كان يرى أن لا تظل الاموال مكدسة فى بيت المال اذا كانت حاجات الرعية تستنفذها ، ومع ذلك كان يدعو الناس الى الاقتصاد وعـدم الاسراف ، وكان يرى أيضا أن أموال بيت المـال للمسلمين عامة ، وأن من حقهم أن يقسموا ما به من أموال كل بحقه لا يردهم عن ذلك راد ، فقد قرر أن يقيم دورا للضيافة ينفق عليها من أموال بيت المـال ، وأن يسد حاجات المغرمين وأبناء السبيل ، ورأى كذلك أنه لو اغتنى بلد وافتقر آخر ، سـد البلد الغنى حاجة البلد الفقير ، وبالفعل نقلت الأموال من الشام الى العراق

(١) ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ، ص ١٣١ ، ١٣٢ .
(٢) ابن الجوزى : مناقب عمر بن عبد العزيز ص ٤٣ .
(٣) ابن عبد ربه : العقد الفريد ، جـ ١ ، ص ٣٦ .
ـ السيوطى : تاريخ الخلفاء ، ص ٢٣٢ .
(٤) ابن الجوزى : مناقب عمر بن عبد العزيز ، ص ٤٢ .

عندما عجز بيت مال العراق عن رد المظالم للناس (١) ، كما قرر أن يصرف مال كل مصر فيه ، وما يفضل منه ينقل الى بيت المـال فى مركز الخلافة ، فقد كتب الى عماله ، أن يضعوا شطر الصدقة ــ يعنى فى موضعها ــ وأن يبعثوا اليه بشطرها ، ثم كتب اليهم فى العام المقبل أن يضعوها كلها (٢) ، وهو بذلك يريد التوسيع بها على المسلمين بدلا من تكديسها فى بيت المـال المركـزى .

الجـزية والموالى :

امتدت يد الاصلاح فى عهد عمر بن عبد العزيز الى الموالى ، فقد أعاد تنظيم جباية الجزية من أهل الذمة ، كمـا قرر رفع الجـزية عمن أسلم من الموالى ، وقد أعاد عمر الى الأذهان ما قرره الرسول صلى الله عليـه وسلم فى معاملة أهل الذمة ، وأشعر الناس بأن ما كان يفعله امراء بنى أمية يعـد مخالفة لروح الدين الاسلامى وذلك بأن بين فى كتبه الى العمال ما قـرره الدين فى حقوق أهل الذمة ، وما ورد من آيات فى القرآن الـكريم فى هذا الشأن كقوله تعالى فيمن أسلم من أهل الذمة : « فان تابوا وأقاموا الصلاة، وآتوا الزكاة ، فاخوانكم فى الدين » (٣) لذلك أصبحت سياسة عمر تجـاه الموالى وأهل الذمة واضحة فلم يعاملهم الا على أسـاس ما قرره الدين أى لا تؤخذ الجزية ممن شهد بشهادة الاسلام ، أما من رغب عن الاسلام فتؤخذ منه الجزية ، وكتب بذلك الى عامله عدى بن أبى أرطأة بالبصرة (٤) .

وقد بلغ عمر أن عامله على خراسان يأخذ الجزية من قوم قد أسلموا ، وأنه يخرج الموالى للحرب بلا عطاء ، وأنه يظهر العصبية ، فطلب منه المجىء اليه ، وأن يستخلف عبد الرحمن بن نعيم الغامدى وطلب من عبد الرحمن أن يعيد المسلمين وذراريهم من وراء النهر الى مدينة مرو ، وطلب منه رفع الجزية عمن أسلم من الموالى (٥) ، وكان عامله على خراسان قد بعث اليـه

(١) سيد الاهل : عمر بن عبد العزيز ، ص ١٦٠ .
(٢) أبو عبيد : الاموال ، ص ٥٦٤ .
(٣) سـورة التـوبة : آية ١٢ .
(٤) أبو عـبيد : الاموال ، ص ٤٥ .
(٥) اليعقوبى : تاريخه ، جـ ٢ ، ص ٣٠٢ .

وفدا يتكون من رجلين من العرب ورجل من الموالى من بنى ضبة ، ويكنى أبو الصيداء ، واسمه صالح بن طريق ـ وكان رجلا فاضلا فى بيته ـ فتكلم العربيان . وظل هو صامتا لا يتكلم ، فسأله عمر : أما أنت من الوفد ؟ قال : بلى . قال : ما يمنعك من الكلام ، فقال له : ان عشرين ألفا من الموالى يغزون بلا عطاء ولا رزق . ومثلهم أسلموا من أهل الذمة يؤخذ منهم الخراج ، وبين له ظلم وعصبية العامل ، فكتب عمر الى عامله : أنظر من صلى قبلك الى القبلة . فضع عنه الجزية . حتى أن الناس هناك سارعوا الى الاسلام (١).

كمارفع عمر الجزية عمنأسلم منأهل مصر ، وأمر بأن تدون أسماؤهم فى الديوان ، وذلك على الرغم من أن حيان بن سريح صاحب الخراج فى مصر كتب الى عمر بأن اسلام أهل الذمة أضر بالجزية ، حتى أنه استدان من الحارث بن ثابتة عشرين الف دينار ليتمم عطاء أهل الديوان . فرد عليه عمر : بأن يضع الجزية عمن أسلم فان الله انما بعث محمدا صلى الله عليه وسلم هاديا ، ولم يبعثه جابيا ، وأمره أن يلحق فى الديوان من أسلم منهم فى عشائر من أسلموا على يديه (٢) . كما أمر أيضا برفع الجزية عمن مات من أهل الذمة ، وعدم الزام ورثته بدفعها ، كما كان يفعل بعض الولاة مخالفين تعاليم الاسلام (٣) . وكان أسامة بن زيد التنوخى ـ وكان على خراج مصر ـ من المخالفين فى ذلك ولذلك أمر عمر بن عبد العزيز بعزله . وقد مر بنا ذكر ما كان يروى عن اشتطاط أسامة على أهل الذمة ـ الاقباط ـ فى جباية الخراج والجزية ، حتى أن عمر لم يكتف بعزله بل أمر أن يحبس فى كل جند سنة ، ويقيد ويحل عنه القيد عند كل صلاة ،ثم يرد الىالقيد ،فحبس بمصر سنة ، ثم نقل الى أرض فلسطين فحبس بها سنة ، حتى جاء يزيد بن عبد الملك بعد وفاة عمر فرده الى مصر (٤) .

وامتدت يد الاصلاح أيضا الى افريقية ، فقد كان البربر اللواتيون

(١) الطبرى : الامم والملوك ، ج ٨ ، ص ١٣٤ .
ـ ابن الاثير : الكامل ، ج ٤ ، ص ١٥٨ .
(٢) ابن عبد الحكم : فتوح مصر وأخبارها ، ص ١٠٧ ط ١٩٧٤ .
(٣) أبو عبيد : الاموال ، ص ٤٩ .
(٤) ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ، ص ٣٢ .

يدفعون من أحبوا من أبنائهم فى الجزية ، منذ أن عقد معهم عمرو بن العاص الصلح حين فتح برقة ، ولكن عمر لم يرض أن يستمر ذلك الوضع فأمر أن كل من لديه لواتية أن يخطبها لأبيها ويتزوجها أو يردها الى أهلها ، وعندما أساء والى افريقية معاملة البربر ، وكان يتشدد فى تعذيب الناس عزله عمر عن افريقية (١) ، وقد مر بنا أن عمر فور توليته الخلافة عزل والى افريقية وبعث اسماعيل بن عبيد الله بن أبى المهاجر بدلا منه فى سنة ١٠٠هـ ، وكان اسماعيل رجلا مصلحا يعتبر من أهم ولاة بنى أمية ، وبعث معه عمر عشرة من الفقهاء ذكرناهم سابقا .

كما أمر عمر والى افريقية بتعيين السمح بن مالك الخولانى عاملا على الاندلس ، وقد تم تعيينه فى سنة ١٠٠ هـ كذلك ، وقد طلب منه عمر أن يصف له الاندلس لانه كان يخشى انقطاع المسلمين بها ، بل ويفكر جديا فى أن يأمر المسلمين بتركها لشدة خوفه عليهم ، ويعزى ذلك الاجراء الذى فكر فيه الى عدم معرفته بالاندلس .ولكنه عندما استوثق من أهمية ثغر الاندلس، وثبات اقدام المسلمين فيه أولاه عنايته . وكان أول ما فعله السمح بن مالك ضبط أموال الاندلس . وتنظيم أمر خراجه بناء على رغبة الخليفة ، وهو أمر لم يفكر فيه من سبقه من الخلفاء . وقد بعث عمر رجلا يسمى جابر وهو أحد مواليه ليقوم بسهمة التنظيم فى الاندلس . وقام بمسح الاراضى ، وميز بين أرض العنوة . وأرض الصلح . وأخرج الخمس من أرض العنوة ، وترك القرى فى يد فاتحيها من المسلمين كغنائم ، ولا شك أن هذا العمل تطلب انشاء ديوان لضبط تلك الامور على غرار الديوان الذى أنشأه حسان بن النعمان فى افريقية . أيام عبد الملك بن مروان ، وعلى كل حال قام السمع بن مالك بتنظيم الاندلس واحصاء أمواله . ولكن الظروف لم تمهله طويلا فقد استشهد فى سنة ١٠٢ هـ (٢) . وعادت الصراعات القبلية بين العرب ، والبربر واضطربت الاحوال .

وعلى الرغم من أن عمر كان جادا فيما اتخذ من اجراءات تجاه الموالى

---

(١) نفسه : ص ٣٩ .

(٢) المرجع السابق ، ص ١٣٧ ، ١٣٩ .

وأهل الذمة ، الا أن بعض عماله كانوا يخشون أن يؤدي دخول أهل الذمة فى الاســلام الى نقص شــديد فى موارد بيت المال ، ومن بين هؤلاء والى العراق عبد الحميد بن عبد الرحمن الذى كتب الى عمر بأن سكان الحيرة من اليهود والنصارى ، والمجوس دخلوا الاسلام ، ويستأذنه فى أخذ الجزية منهم ، الا أن عمر رد عليه قائلا : ان الله جل ثناؤه بعث محمدا صلى الله عليه وسلم داعيا الى الاسلام، ولم يبعثه جابيا ، فمن أســلم من أهل تلك الملل فعليه فى مال الصدقة ، ولا جزية عليــه (١) • هذا ونحن نعلم أن عمــر بن الخطاب ، أجلى نصارى نجران الى النجرانية بالعراق ، وعوضهم عن أرضهم غيرها فى مواطنهم الجديدة ، وقد كانوا يؤدون مقدارا معينا من الجزية ، وعندما جاء عثمان بن عفان الى الخلافة حط عنهم مائتى حلة مماكانوا يؤدونه من الجزية ، وحط عنهم معاوية كذلكمائة أخرى ،تبعا لتناقص عددهمبالموت أو الدخول فى الاسلام ، ولكن الحجاج بن يوسف زاد عليهم مائتى حلة ولما جاء عمر بن عبد العزيز ، شكوا اليه ذلك ، وشكوا اليه تناقص عددهم ،فأمر باحصائهم ، فوجد أنهم نقصوا بمقدار العشر ، فأصبح عددهم أربعة آلاف، بعد أن كانوا أربعين ألفا ، فخفف عمر عنهم العبء ، وأمر بأن تسقط الجزية عمن مات أو أسلم منهم ، وأنقص ما صولحوا عليــه تبعا لنقصــان عددهم فألزمهم مائتى حلة بدلا من ألفين ، وبأن يدفعوا ثمانية آلاف درهم بدلا من ثمانين ألف (٢) •

هكذا كان موقف عمر من الموالى ومن أهل الذمة ، يختلف تماما عن موقف خلفاء وولاة بنى أمية ، بالرغم من أنهم كانوا يسوقون الاسباب التى تبرر أعمالهم •

الخــــراج والارض :

أصلح عمر بن عبد العزيز طرق جباية الخراج ، وأقر المقادير المقررة ، دون استعمال التعسف فىجبايتها ،وفرق كذلك بينالجزية والخراج فأصبحت

---

(١) أبو يوسف : الخراج ، ص ١٤٢ •

(٢) البلاذرى : فتوح البلدان ، ج ١ ، ص ٧٦ وما بعدها •
ـ ابن قيم الجوزية : احكام أهل الذمة ، ص ٧٨ •

الجزية حقا قائما على غير المسلم ، وتسقط باسلامه . وأصبح الخراج على الارض اذا كانت الارض خراجية ، سواء كان صاحبها مسلما أم غير مسلم، ومنع بيع الارض الخراجية ، ونستطيع أن تتبين سياسته فى الخراج من الكتاب الذى بعث به الى عبد الحميد بن الرحمن بالكوفة حيث قال له أن أهل الكوفة قد أصابهم بلاء وشدة ، وجور فى أحكام الله ، وسنة خبيثة أستنها عليهم عمال السوء فان قوام الدين العدل والاحسان ، فلا يكون شىء أهم اليه من نفسه ، فانه لا قليل من الاثم ، ولا يحمل خربا على عامر ولا عامرا على خراب ، وأن الخراب فيأخذ منه ما أطاق ، ويصلحه حتى يعمر ، ولا يؤخذ من العامر الا وظيفة الخراج فى رفق وتسكين لاهل الارض (١) .

وأراد عمر أن يتمسك بنفس النظام الذى أقره عمر بن الخطاب دون تغيير ، وأراد من عبد الحميد بن عبد الرحمن ، أن يرجع فى السواد الى ما وضعه عليهم عمر بن الخطاب فى أرضهم ورقابهم (٢) ، وقد اتبع عمر هذا الاسلوب فى الولايات التى افتتحت منذ فترة طويلة ، وبخاصة فى عهد عمر ابن الخطاب ، لكنه اتبع أسلوبا جديدا فى الاراضى التى فتحت فى عهده ،أو تم اخضاعها فى عهده مثل بلاد ما وراء النهر والهند وافريقية ، والاندلس ، فقد راعى ما أقره الاسلام فمن أسلم من أهلها أصبح لهم ما للمسلمين ، وعليهم ما عليهم ، فهو لا يطالبهم بالخراج ، كما كان يفعل الحجاج فى العراق اذ عامل المسلمين الجدد معاملة فيها شىء من الظلم ، بأن فرض على أراضيهم الخراج ، وحرم عليهم الهجرة الى الامصار ، وأعادهم بالقوة الى قراهم ، ولكن عمر بن عبد العزيز غير هذا النظام وأقام نظاما على أساس من الحق والعدل ، فقد كتب اليه عامله على غوطة دمشق بأن بعض المسلمين اشتروا أرضا من أرض أهل الذمة ، ويؤدون العشر مما يخرج منها ، أفضل من الخراج الذى كان عليها ، وطلب رأيه ، فرد عمر بأن تلك الارض حبسهاأول المسلمين على آخرهم ، فليس لاحد أن يملكها دونهم ، وطلب منه أن يمنع

(١) الطبرى : الامم والملوك ، جـ ٨ ، ص ١٣٩ .

(٢) الصولى : ادب الكتاب ، ص ٢٢٠ .

ذلك البيع (١) . وفقا لقراره بسنع بيع الاراضى بعد سنة مائة للهجرة . وقد قال عند توليته الخلافة : هل نهت الولاة قبلى عن شرى الارض من أهل الذمة ؟ قالوا : لم ينهوا ، قال : فانى قد سلمت لمن اشترى . ولكن من اليوم أنهى عن بيعها انها أرض المسلمين ، دفعت الى أهل الذمة ، على أن يأكلوا منها ، ويؤدون خراجها . وليس لهم بيعها ، ومن اشترى بعد اليوم فيعاقب البائع والمشترى (٢) .

اذا كان عمر بن عبد العزيز قد عارض أن تجرد الدولة من أرض الخراج ـ التى تركت فيئا للمسلمين جميعا ـ عن طريق بيع أهلها لها ، فانه لم يسمح كذلك أن تفقدها الدولة عن طريق دخول أهلها فى الاسلام . وذلك بالمطالبة باسقاط الخراج عنها بناء على ذلك . فهذا أيضا يضر بيت مال المسلمين . لذلك رفض وباصرار شديد تحويل الخراج عن قوم دخلوا فى الاسلام الى العشر ، وأعلن أن من بقى منهم فى أرضه يدفع ما كان يدفع عنها . واذا هاجر عنها ترد أرضه الى أهل القرية على أن يؤدوا عنها الخراج . وكتب بذلك الى عامله على العراق عبد الحميد بن عبد الرحمن (٣) .

كما كتب الى عبد الله بن عوف عامله على فلسطين بأن من كانت فى يده من المسلمين أرض خراجية . يؤخذ منها خراجها . ثم يؤخذ زكاة ما بقى بعد الخراج (٤) .

هكذا حرم عمر انتقال ملكية الاراضى الخراجية الى الافراد . واعتبر الارض ملكا عاما للمسلمين . كما كان يفعل عمر بن الخطاب . ولذلك قرر الخراج على المسلمين الذين اشتروا أرضا خراجية . ورأى أن ترد المزارع لما جعلت له . فانما جعلت لارزاق المسلمين عامة . فان أمر العامة هو أفضل للنفع وأعظم للبركة (٥) .

---

(١) ابن عساكر : تاريخ دمشق ، جـ ١ ، ص ٥٨٨ .
(٢) نفســه : جـ ١ ص ٥٨٧ .
(٣) يحيى بن آدم : الخراج ، ص ٥٨ ـ ٥٩ .
(٤) أبو عبيد : الاموال ، ص ٨٨ ـ ٨٩ .
(٥) ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ، ص ٨٣ .

وقد اتخذ عمر نفس الاجراء فى اليمن حيث كان محمد بن يوسف أخ الحجاج قد ظلم الرعية وفرض عليهم خراجا سمى بخراج الوظيفة ، وعندما تولى اليمن عروة بن محمد وجد هذا الوضع المشين ، فأخذ رأى الخليفـة فيه ، فطلب منه الخليفة أن يتبع طريق الحق ، ولا يأخذ منهم الا ما قـرره الدين ، وأن يلغى ما قرره محمد بن يوسف (١) .

القطـــائع :

هناك نوع من الاراضى كان يسمى الصوافى ، وهى التى كانت ملـكا للاكاسرة أو ملوك الروم ، أو للدهاقين أو للمعابد ، وهرب عنها أصـحابها فهى ليست ملكا لاحد ، ولذلك فهى تعتبر من أراضى الفىء ، وهى تدخل فى اطار النظام العام الذى قرره عمر بن الخطاب وللخليفة حق التصرف فى مثل هذا النوع من الاراضى بأن يقطعها ان شاء الى من يستثمرها وكان الخلفاء الراشدون يقطعون مثل تلك الاراضى الى بعض الصحابة فتخرج عن كونها أرض خراج ، وتصبح ملكا لافراد من المسلمين يؤدون عنها العشور ، وقد اتبع خلفاء بنى أمية نفس الاسلوب ولكنهم أقطعـوها الى أقاربهم وذويهم وسار على تلك السياسة كل من معاوية بن أبى سفيان وعبد الملك بن مروان وسليمان بن عبد الملك وعندما تولى عمر بن عبد العزيز الخلافة ، لم يغير من أمرها شيئا وظلت فى أيدى أصحابها يؤدون عنها العشر (٢) الا أنه أمر برد الاقطاعات التى أخذت بدون حق مثل الاراضى التى أقطعت لبنى نصر وكانت تابعة لاحدى الكنائس بالشام فردها عمر الى أصحابها من النصارى (٣) .

العشـــــور :

اتبع عمر بن عبد العزيز فى مسألة العشور نفس الاسلوب الذى اتبعه عمر بن الخطاب من قبل ، فأمر زريق بن حيان الدمشقى فى مصر ، أن يأخذ العشور من أهل الذمـة الذين يديرون تجاراتهم فى مصر ، من كل عشرين

---

(١) نفسه المصدر السابق : ص ١٠٤ .
(٢) ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ج ١ ، ص ٥٩٦ .
(٣) أبو عبيد : الاموال ، ص ١٥٢ .

دينار دينار وجعل الحد الادنى عشرة دنانير اذا بلغته لا يؤخذ منهم شيء ، وعليه أن يثبت ما أخذ منهم فى سجلات فلا يأخذ منهم حتى يحول الحول على تجارتهم (١) •

وكانت هناك عادة متبعة فى جباية العشور من الثمار اتبعت فى اقليم فارس تقوم على تقويم سعر الثمار بسعر يقل عن السعر العام بين الناس ويأخذون مقدار العشور بالفضة ، مما دفع بعض الناس هناك الى الشكوى فأمر عمر برد الاموال التى أخذت منهم وطلب أن يؤخذ منهم حسب السعر العام الذى يبيعون به غلتهم (٢) • وحرم عمر العشور التى كانت تؤخذ عن الخمور ، ورد كل المبالغ التى أخذت من تجار الخمور اليهم . وكتب الى عامله عدى بن أبى ارطأة بالبصرة بأن الخمرة لا يعشرها مسلم ، ولا يشتريها ولا يبيعها (٣) •

وكان بعض الولاة الامويين يأخذون بعض الضرائب الاخرى وخاصة هدايا النوروز والمهرجان وهى هدايا تعطى فى مناسبات أعياد الفرس كان يعطيها الدهاقون الى بعض الولاة وأول من أخذها من الولاة الوليد بن عقبة وسعيد بن العاص ، وقد حاول عثمان منع ذلك من قبل ولكنه لم يتمكن، وكان الولاة يجمعون تلك الضرائب الى الخراج . حتى كان خراج العراق بما فيه تلك الضرائب يصل الى ستين مليون درهم (٤) •

وعندما جاء عمر بن عبد العزيز أبطل تلك الهدايا وغيرها من الضرائب التى لم يقرها النظام المالى الاسلامى . فكتب الى عبد الحميد بن عبدالرحمن بالكوفة بابطال أجور الضرابين ،وهدايا النوروز والمهرجان ،وثمن الصحف، وأجور الفيوج . وأجور البيوت ، ودراهم النكاح (٥) ، وجوائز الرسل وأجور الجهابذة .وأرزاق العمال ثم كتب بذلك كتابا عاما الى جميع عماله(٦)•

(١) المصدر السابق : ص ٥٣٤ .
(٢) محمد كرد على : الادارة الاسلاميه ، ص ١٠١ .
(٣) ابن قيم الجوزية : أحكام أهل الذمة ، ص ٦٣ .
(٤) الصولى : أدب الكتابة ، ص ٢٢٠ .
(٥) الطبرى : الامم والملوك ، جـ ٨ ، ص ١٣٩ .
(٦) ابن عبد الحكم : المصدر السابق ، ص ١٣٦ ـ ١٣٧ .

وعلى كل حال فعلى العكس مماظن بعض المؤرخين وخاصة المستشرقين من أن اصلاحات عمر بن عبد العزيز قد أحدثت ضررا كبيرا بأموال الدولة ، وأدت الى نقص مصادر بيت المال ، فالامر على العكس من ذلك تماما فقد كثرت الاموال واستغنى الناس بأرزاقهم وأعطياتهم وحقوقهم ولم يبق منهم من يمد يده الى الغير يستجدى المساعدة . فقد كان يحيى بن سعيد — وهو على صدقات افريقية — يبحث عن الفقراء حتى يعطيهم حقهم فى الزكاة ، فلم يجد فقيرا واحدا ، حتى أن الخليفة طلب منه أن يشترى عبيدا بأموال الزكاة ويعتقهم . وكان الرجل يأتى بالمال العظيم فيقول : اجعلوا هذا حيث ترون فما يبرح حتى يرجع بماله كله ، فقد أغنى عمر الناس (١) ، حتى أن زكاة الفطر وحدها أغنت فقراء المسلمين (٢) .

هكذا كانت اصلاحات عمر بن عبد العزيز الادارية والمالية ، فقد أحدثت أثارا ايجابية فى الدولة العربية ، ولكن الخلفاء من بعده لم يواصلوا تلك الاصلاحات فاضطربت أحوال الدولة ، وستتحدث عن مصير اصلاحات عمر بن عبد العزيز فى خلافة يزيد بن عبد الملك كمقدمة نوضح فيها الاوضاع العامة فى الدولة قبل خلافة هشام بن عبد الملك الذى حاول اصلاح الامور .

---

(١) السيوطى ، تاريخ الخلفاء ، ص ٢٣٥ .
— الذهبى : تاريخ الاسلام ، ج ٤ ، ص ١٧٠ .
(٢) سيد الاهل : عمر بن عبد العزيز ، ص ٢١٩ .



الاوضاع الادارية والمالية فى الدولة العربيــة فى خلافة يزيد بن عبــد الملك (١٠١ ــ ١٠٥ هـ)

تولى يزيد بن عبد الملك الخلافة بعد وفاة عمر بن عبد العزيز فى سنة ١٠١ هـ • وبتوليته الخلافة عادت الدولة الى سابق عهدها ، فقد عزل يزيد ابن عبــد الملك عمال عمر بن عبد العزيز وهو دليل على أنه حاد عن سياسة عمر وعن اصلاحاته الادارية والمالية • فقد عزل والى المدينة أبو بكر بن حزم وولاها عبد الرحمن بن الضحاك بن قيس الفهرى فى سنة ١٠١ هـ ، ثم عزل والى مكة عبد العزيز بن عبد الله بن خالد بن أسيد ثم ضمها مع الطائف الى عبد الرحمن بن الضحاك فى سنة ١٠٣ هـ ، وأقر على اليمن عروة بن محمد، ثم ولى يزيد بعد احداث يزيد بن المهلب بالعراق عمر بن هبيرة واليــا على العراق ، وأقر يزيد عبد الحميد بن عبد الرحمن على الكوفة ، ثم تعــاقب العمال على المناطق التابعة لولاية العراق ،أما افريقية فقد تولاها يزيد بن أبى مسلم فى سنة ١٠١ هـ ، ومصر تولاها بشر بن صفوان الكلبى الى أن تولى افريقية فيما بعد (١) •

بل ذكر أن يزيد بن عبد الملك أظهر صراحة موقفه من اصلاحات عمر ابن عبد العزيز ، اذ حاد عنها ، وكتب الى عمال عمر كتابا صريحا فى هــذا الشأن يقول فيه : « أما بعد فان عمر كان مغرورا غررتموه أنتم وأصحابكم، وقد رأيت كتبكم اليه فى انكسار الخراج والضريبة ، فاذا أتاكم كتابى هذا، فدعوا ما كنتم تعرفون من عهده ، وأعيــدوا النــاس الى طبقتهم الاولى ، أخصبوا أم أجدبوا ، أحبوا أم كرهوا ، حيوا أم ماتوا والســلام » (٢) • وبذلك يكون قد عمد الى كل ما صنعه عمر بن عبــد العزيز مما لم يوافق هواه فرده ، ولم يخف شناعة عاجلة ولا اثما عاجلا •

والادلة الجدية التى تثبت عدول يزيد بن عبد الملك عن الاصلاحات التى أقرها عمر بن عبد العزيز فى النواحى المالية ، أن محمد بن يوسف أخا

---

(١) خليفة بن خياط : تاريخه ، ج ٢ ، ص ٤٨٢ ــ ٤٨٥ .

(٢) ابن الاثير : الكامل ، ج ٤ ، ص ١٦٦ .

الحجاج بن يوسف الذى كان واليا على اليمن كان قد جعل على أهل اليمن خراجا ثابتا يدفعونه سمى بخراج الوظيفة ، وعندما جاء عمر بن عبد العزيز الى الخلافة ، كتب الى عامله على اليمن بالغاء ما كان قرره محمد بن يوسف والاقتصار على العشر ونصف العشر فقط وعندما تولى يزيد بن عبد الملك الخلافة أمر برد ما قرره محمد بن يوسف وكتب الى عامله على اليمن : « خذها منهم ولو صاروا حرضا والسلام » (١) .

وكان يزيد بن عبد الملك يرى أن سياسة الترهيب والعنف أجدى على الدولة ، ورأى أن دخول الموالى وأهل الذمة فى الاسلام انما أضر بموارد الدولة ، لذلك سلك معهم طريقا غير طريق عمر . وكان سلوكه هذا واضحا فى افريقية بالذات اذ عزل الوالى المصلح الذى عينه عمر بن عبد العزيز وهو اسماعيل بن أبى المهاجر الذى قام باصلاحات فى افريقية وقضى على المفاسد التى ارتكبها عمال بنى أمية هناك ، وعين يزيد بن عبد الملك على افريقية مولى الحجاج وصاحب شرطته يزيد بن أبى مسلم فى سنة ١٠٢ هـ الذى سار فى البربر سيرة الحجاج ، وكان ظلوما غشوما (٢) ، ففرض عليهم الجزية بالرغم من اسلامهم ، واستخف بهم واشتد عليهم فى جمع أموالهم وسبى نسائهم ، مما دفع البربر الى الثورة عليه وقتله . وقد حاول الخليفة تحت ضغط مطالب البربر اصلاح الامور فعين على افريقية فى سنة ١٠٣ هـ بشر ابن صفوان الكلبى ، الذى كان واليا على مصر ، وقد اتبع هذا سياسة المساواة بين العرب والبربر ، ولكنه بالرغم من ذلك انصاع لاوامر الخليفة، وتتبع آل موسى بن نصير وقضى عليهم وصادر أموالهم ، حتى يشبع رغبة الخليفة فى جمع المال (٣) .

أما فى الاندلس فقد طبق يزيد بن أبى مسلم نفس السياسة التى اتبعها فى افريقية ، لانها كانت تابعة له ، فقد أعاد جميع الضرائب التى ألغاها عمر ابن عبد العزيز ، وفرض عليهم ضرائب جديدة تماثل تلك التى فرضها محمد ابن يوسف فى اليمن ، كما ألغى جميع الاوامر الصادرة عن عمر بن عبد

---

(١) المصدر السابق : ص ١٦٦ .

(٢) ابن عذارى المراكشى : البيان المغربى ، ج ١ ، ص ٤٨ .

(٣) السيد عبد العزيز سالم : المغرب الكبير ، جـ ٢ ، ص ٢٩٥ — ٢٩٦ .

العزيز المتعلقة باجراء الاصلاحات فى الاندلس . مما دفع السكان الى الهجرة عنهـا (١) .

وفى مصر أخذ يزيد بن عبدالملك المسيحيين بالشدة .فأعاد نظام الخراج الذى كان عمر بن عبد العزيز قد رفعه عن الكنائس والاساقفة . حتى كرهه المسيحيون . وقالوا عنه أنه سلك طريق الشيطان ، وحاد عن طريق الله (٢).

أما فى العراق فقد قام يزيد بن عبد الملك بمطاردة آل يزيد بن المهلب ومصادرة أموالهم . وقد دفعه لذلك حقد آل الحجاج بن يوسف على هذه العائلة خاصة وأن يزيد بن عبد الملك تربطه رابطة النسب مع أسرة الحجاج اذ تزوج ابنة محمد بن يوسف أخ الحجاج بن يوسف . فكان لعلاقةالمصاهرة هذه أثر فى سوء العلاقة بين يزيد بن عبد الملك وابن المهلب (٣) .

وقد انتهز الوليد الفرصة فأثار الاحقاد فى العراق بين القبائل واستغل الموقف فى جمع الاموال . ولم يخف طمعه وحبه للمال . اذ كتب الى عمر بن هبيرة والى العراق بأن يأخذ فضول القطائع ويجعلها له . وان يستولى على أموال يزيد بن المهلب واخوته وولده . ونفذالوالى رغبة الخليفة فقد كانت بمنطقة الفرات أراضى أسلم عليها أهلها ثم امتلكها مسلمون فأصبحت عشرية وكان الحجاج قد ردها خراجية . ثم جعلها عمر بن عبد العزيز الى الصدقة، فردها عمر بن هبيرة الى الخـراج (٤) .

ومما زاد الامور اضطرابا فى عهد يزيد بن عبد الملك . قيام الصراع القبلى ، وقد شجعت تصرفات الخليفة اثارة الاحقاد القبلية من جديد . فقد أدى الصراع مع آل المهلب الى نشوب الصراع بين اليمنية والمضرية اذ وقفت المضرية موقف المناصر لوالى العراق ،ممادفع اليمنية الى مؤازرة ابنالمهلب. وقد زاد الامر سوءا عندما عين يزيد بن عبد الملك فى سنة ١٠٢ هـ عمر بن هبيرة الغزارى ــ وهو قيسى ــ واليا على العراق فأسرف هـذا الوالى فى تعذيب الموالين لابن المهلب من قبائل الازد واليمن ، خاصة وأن اليمنية تعلم

(١) سيد أمير على : مختصر تاريخ العرب ، ص ١٣٤ .
(٢) سيدة اسماعيل الكاشف : مصر فى فجر الاسلام ، ص ٢٣٢ .
(٣) نبيه عاقل : خلافة بنى أمية ، ص ٢٠٠ .
(٤) البلاذرى : فتوح البلدان ، ج ٢ ، ص ٤٥٠ ــ ٤٥٢ .

جيدا موقف الخليفة المناصر للمضرية عندما أخرج جيشا كبيرا من أهل الشام قوامه سبعين ألف مقاتل بقيادة مسلمة بن عبد الملك للقضاءعلى آل المهلب وأنصارهم من القبائل الاخرى (١) •

كما جمع يزيد بن عبد الملك مكة والمدينة فى سنة ١٠٣هـ الى عبد الرحمن ابن الضحاك زعيم القيسية ،والذى لعبدورا كبيرا فىموقعة مرج راهط (٢)•

وبوفاة عمر بن عبد العزيز أيضا عاد الغرب الاسلامى الى ما كان عليه أيام سليمان بن عبد الملك ، فقد عاد ولاة بنى أمية يستبدون بأهل افريقية والاندلس ، وقضوا على سياسة التوازن بين القبائل التى اتبعها الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز • وعندما علم الناس أن يزيد بن عبد الملك مضرى النزعة ، وظهر ذلك جليا فى تصرفات والى افريقية الجديد يزيد بن أبى مسلم، الذى تعقب اليمنية بألوان الاذى : ثم جاء بعده بشر بن صفوان وهو من أشد المتعصبين للقيسية المضرية أيضا ، ظهر التمزق والانقسام منجديد (٣)• وزيادة فى التعصب للمضرية القيسية عزل والى افريقية بشر بن صفوان السمح بن مالك الخولانى عن الاندلس ـ وكان من الولاة المصلحين وغير المتعصبين ـ وولى عليهاعنبسه بنسحيم الكلبى (٤)•وقد أثارت سياسةهذا الوالى وغيره من الولاة الذين جاءوا بعده العصبيات القبلية هناك مما أدى الى اضطراب الاحوال فى الاندلس •

وكان الخليفة هو الذى يحمل وزر ما حدث فى الامصار ، اذ جعل حكومة بنى أمية تتعصب للقيسية ، فقد أصبح القيسيون يحتلون المناصب الادارية العليا فى الدولة ، ولم يعد أمام اليمنية من مفر الا النضال من أجل استعادة مراكزهم فى الحكم • وقد أثبت الخليفة بذلك أنه لم يكن رجلا سياسيايدرك مصالح الدولة (٥)،وابتعد كثيراعنسياسة التقريبوالمصالحةالتى اتبعها عمر بن عبد العزيز ، حتى هدأت الأمور فىعهده وسكنتالعصبيةالقبلية.

(١) ابن الاثير : الكامل ، ج ٤ ، ص ٢٦٩ وما بعدها .
(٢) نفسه : ج ٤ ، ص ١٨٤ .
(٣) حسين مؤنس : فجر الاندلس ، ص ١٤٢ ، ١٤٣ .
(٤) أخبار مجموعة ، ص ٣٤ .
(٥) ڤلهوزن : الدولة العربية ، ص ٣١٢ .

سياسة هشام بن عبد الملك الادارية والمالية

سياستـه الادارية :

خلف يزيد بن عبد الملك تركة ثقيلة للخليفة هشام بن عبد الملك ، فقد أصبحت الامور مضطربة ، والصراع القبلى على أشده ، اذ أطلق يزيد العنان للاحقاد القبلية فظهرت على المسرح السياسى بعد آن حاول الخلفاء من قبله أن يضعوا حدا لتلك الاحقاد . فلم يغامر الوليد بن عبد الملك باقحام نفسه فى الصراعات القبلية العقيمة ،ووضع نفسه فوق هذه النزاعات، واعتمد على العنصرين المتصارعين فى حروبه الواسعة ، وشغل الناس بالبعوث والفتوحات : فكان عهده عهد هدوء . ثم جاء سليمان بن عبد الملك ، وأمر الناس بلزوم الطاعة ، وهدد كل من تسول له نفسه اثارة الاضطراب ، وأمر بعزل كل أمير كرهته رعيته ، وعزل أتباع الحجاج من الولاة الثقفيين والقيسيين . وساد الهدوء عهد عمر بن عبد العزيز الذى ملأ الدولة عدلا وأمنا ، ثم أطلت الفتنة برأسها من جديد فى خلافة يزيد بن عبد الملك واضطربت البلاد واشتد الصراع بين القيسية واليمنية .

وعندما تولى الخلافة هشام بن عبد الملك فى شعبان سنة ١٠٥ هـ رأى أن القيسية قد اشتد أمرها ، فخشى أن يعلوا شأنها ، وأن يزداد نفوذها فى الدولة ، لذلك كان همه فى بداية خلافته هو التخلص من نفوذ القيسية ، والانحياز الى اليمنية لكى يعيد التوازن بين العنصرين اليمنى والقيسى (١). وقد حاول هشام تطبيق سياسته الادارية لايجاد التوازن فى أشد المناطق حساسية واضطرابا فعزل والى العراق القيسى المتعصب عمر بن هبيرة ،وولى مكانه خالد بن عبد الله القسرى فى شوال سنة ١٠٥ هـ (٢) ويعتبر خالد رجلا محايدا وهو من بجيلة ، وليس يمنيا ولا مضريا بالرغم من أن القيسيين اعتبروه عدوا لهم لأنه جاء خلفا لعمر بن هبيرة فناصبوه العداء حتى دفعوه الى البحث عمن يناصره ، فمال الى اليمنية وقرب اليه أبناء قومه . وأبعد من سواهم من تميم ، حتى أغضب تصرفه هذا الخليفة هشام بن عبد الملك

(١) حسن ابراهيم حسن : تاريخ الاسلام السياسى ، ح ١ ، ص ٥٢٧ .
(٢) ابن الاثير : الكامل ، ج ٤ ، ص ١٩٢ هـ .

فعزله عن العراق وولى بدلا منه أشرس بن عبد الله السلمى ، اذ تبين لهشام أن خالد تعصب وأفسد الناس (١) •

وقد حتمت الظروف على هشام أن يعيد النظر فى بعض النظم الادارية وخاصة المناصب الكبرى فى الدولة ، بالرغم من أن المشاكل لم تكن من صنعه ، اذ هى محصلة قرن من الزمان ، وجاء هو الى الخلافة وقد توقفت الفتوحات تماما مما دفع الناس الى الخوض فى المنازعات والتعصب لذلك تعين عليه اقامة ادارة قوية سليمة فى الامصار الاسلامية لاتستند على الأسس القبلية ، لأنه كان يعى تماما التغيير الذى طرأ على الدولة العربية ، وأعد نفسه لمواجهة هذا التغيير (٢) •

لذلك كان يريد باجرائه السريع بعزل عمر بن هبيرة أن تتهيأ النفوس لمقاصد سياسته ، على أن يتابع نفس الخطوة فى الولايات الاخرى • ولعله كان يريد أن يوعز للناس بأن الخلافة ماضية فى القضاء على التعصب القبلى الذى أفسد الادارة وأخل الامن • ثم كانت الخطوة الثانية بأن جمع مكة والمدينة والطائف فى ولاية واحدة جعلها لمحمد بن هشام بن اسماعيل المخزومى فى سنة ١٠٦ هـ الذى بقى واليا عليها حتى مات هشام (٣) • ثم بعث على اليمن يوسف بن عمر الثقفى فى سنة ١٠٦ هـ أيضا ، وبقى هذا واليا عليها حتى نقله الى ولاية العراق فى سنة ١٢٠ هـ (٤) •

ولعل أوضح ماظهرت فيه العصبية هى ولاية خراسان التى كانت ملحقة بالبصرة ، فقد أدى تصرف عمال بنى أمية فيها الى حدة التنافس والنزاع بين القبائل • فقد كان الوالى يتعصب لقبيلته ، ويتخذها عونا له فى ولايته تشاركه فى الحكم والادارة ، وتستأثر بالاموال ، مما يثير عداء القبائل الاخرى • وقد عين والى العراق خالد بن عبد الله القسرى أخاه أسد بن عبد الله عاملا على خراسان ، ولكن هشاما عزله سنة ١٠٨ هـ ، وولى عليها

(١) ابن الاثير : الكامل ، ص ٢٠٠ .

(٢) H.A.R., GIBB : The Evolution of Government in Early Islam. Studia Islamica, 1955, pp. 5, 6, 7.

(٣) خليفة بن خياط : تاريخه ، ج ٢ ، ص ٥٣٤ .

(٤) نفسه : ص ٥٣٥ .

الجنيد بن عبد الرحمن وذلك لأن هشام بن عبد الملك سمع عن تعصب أسد ابن عبد الله فكتب الى أخيه خالد بأن يعزل أخاه (١) • بيد أن هشام بن عبد الملك لم يعجبه تصرف الولاة فى تلك المنطقة ، وبذل جهده لايجاد رجل قوى عادل يستطيع ضبط الامور والابتعاد عن التعصب لأى طرف من أطراف النزاع ، بعد أن جرب سياسة أكثر مرونة بتغيير الولاة • فكان يعين على خراسان مرة مضرى ومرة أخرى يمانى ، حتى لايعطى الفرصة لأى منهما فى احكام قبضته وابداء تعصبه • ولكن هذا التصرف من الخليفة أدى الى ضعف القوة فى المناطق الشرقية من الدولة العربية الاسلامية (٢)• وهداه فكره أخيرا الى تعيين أحد الولاة المصلحين ألا وهو نصر بن سيار على خراسان لأنه ليس له فيها عشيرة حتى يحافظ على التوازن القبلى هناك • ففى مناقشة جرت بينه وبين عبد الكريم بن سليط — وكان واسع المعرفة بأمور خراسان — استفسر منه هشام عن أحوال خراسان وأهلها وطلب منه أن يشير عليه برجل يوليه خراسان ، فاقترح عليه رجلا من اليمنية فرفضه لأنه كان يبغض اليمنية ، ثم اقترح عليه رجلا من ربيعه ، فرفض وقال : ان ربيعه لاتسد بها الثغور ، ثم اقترح عليه عدة أسماء فرفضها جميعا ، ثم اقترح عليه نصر بن سيار الليثى ، فوافق عليه هشام لما له من صفات حميدة وكتب له عهد الولاية واخذه عبد الكريم بن سليط ، وحمل على البريد الى نصر بن سيار (٣) • وقد قام نصر بن سيار باصلاحات واسعة فى المنطقة ، وحاول ايجاد التوازن المطلوب ، ولكن بالرغم من ذلك ،وبالرغم من نجاحه فى تدعيم الحكم الاموى ، الا أن هشاما رأى أخيرا ضم خراسان الى ولاية العراق مباشرة تحت امرة خالد بن عبد الله القسرى ، ذلك لأن ثغر خراسان يحتاج الى قائد عسكرى أكثر من وال ادارى ، ذلك لأن ثغر خراسان كان يشكل أهمية كبرى فى تثبيت السيادة العربية وتدعيمها فى أواسط آسيا (٤) •

---

(١) ابن الاثير : الكامل ، ج ٤ ، ص ٢٠٠ •
(٢) ثابت اسماعيل الراوى : تاريخ الدولة العربية ، ص ٢١٣ — ٢١٤ •
(٣) أبو حنيفة الدينورى : الاخبار الطوال ، ص ٣٤٠ وما بعدها •
(٤) حسن ابراهيم حسن : تاريخ الاسلام السياسى ، ج أ ، ص ٣٣٣ •

واتبع هشام نفس الاسلوب فى غرب الدولة العربية ، ففى مصر تفاءل المسيحيون خيرا عندما تولى الخلافة ، وقالوا بأنه رجل يخاف الله ، وهو محب لجميع الناس . وبالرغم من ذلك فان سياسته فى مصر كانت لاتختلف كثيرا عن سياسة غيره من الخلفاء ،والدليل على ذلك ان عبيدالله بن الحبحاب، الذى كان عاملا على خراج مصر ، ظل فى منصبه منذ ولاية هشام حتى سنة ١١٦ هـ ، بينما تعاقب على حكم الولاية خمسة من الولاة ، وكان له نفوذ كبير يفوق فى بعض الاحيان نفوذ الولاة ، حتى انه كان يتدخل فى عزل وتعيين الولاة ، فاختار مثلا عبد الله بن رفاعة لولاية مصر (١) . وقد حصل على هذا النفوذ وعلى هذه الثقة ، لأنه كان يمثل سياسة هشام أحسن تمثيل (٢) وقد قام باجراءات مالية سنشير اليها عند الحديث عن السياسة المالية ، بيد أن تلك الاجراءات أدت فى النهاية الى ثورة القبط سنة ١٠٧هـ، عندما حاول هشام اصلاح الامور المالية فى مصر .

رأينا سابقا ان اصلاحات عمر بن عبد العزيز فى أفريقية والاندلس نسفت كلها على يد الوالى الظالم يزيد بن أبى مسلم الذى عينه الخليفة يزيد بن عبد الملك . فقد استعمل سياسة التعسف والشدة مع البربر حتى دفعهم الى الثورة ، وأدى الامر فى نهاية المطاف الى قتله . وقد جاء هشام الى الخلافة وقد اضطربت الامور فى المغرب ، وقوى مركز القيسية هناك، لذلك أراد هشام كسر شوكة القيسية فى المغرب . واصلاح ما أفسده الولاة الامويون هناك . وقد اختار لهذه المهمة عبيد الله بن الحبحاب بعد أن ظهرت مهارته فى ادارة شئون مصر ، ولما امتاز به من شدة وصرامة ، فاختاره لادارة المغرب كله ،فجمع له مصر مع المغرب فى سنة ١١٠هـ (٣) . فاستخلف ابن الحبحاب على مصر ابنه القاسم ، وعين على الاندلس عقبه بن الحجاج السلولى . وعين على طنجه والمغرب الاقصى ابنه اسماعيل ، ولكن ابن الحبحاب أظهر تعصبا واضحا ضد البربر عامة وتعسف معهم فى المعاملة كما أساء عماله فى المغرب الأقصى السيرة مع البربر ، واعتبروهم فيئا للمسلمين

(١) الكندى ، الولاة والقضاء ، ص ٧٤ ــ ٧٥ .
(٢) سيدة اسماعيل الكاشف : مصر فى فجر الاسلام ، ص ٢٣٣ .
(٣) خليفة بن خياط ، تاريخه ، ج ٢ ، ص ٥٤٠ .

وعبيدا لهم . وكان أشدهم تعسفا عامله على طنجة ، عمر بن عبدالله المرادى: الذي تعدى فى الصدقات والعشر ، وأراد تخميس البربر ، مما كان سببا فى وقوع الفتن . وقد شجع الولاة على سياسة التعسف تصرفات الخليفة نفسه، اذ كان الخليفة هشام يحب طرائف المغرب ، ويكتب الى عامله بطنجـه أن يرسل اليه جلود الخرفان العسلية التى تسلخ عنها عند ولادتها قبل أن تصبح خشنة ، حتى تصنع منها الجباب الصوفية الناعمة وكان الخليفة يفضل اللون العسلى الغير مصبوغ ، ولمـا كان من العسير الحصول على خرفان وليدة، كان العامل يأمر ببقر بطون النعاج الحاملة واسـتخراج أجنتها ، مما يثير استياء أصحاب قطعان الغنم (١) . وكان الوالى فى بعض الاحيـان يأمر بذبح مائة شاة دون أن يجدوا فيها جنينا واحدا (٢) . ولهذا كان عمـال افريقية يحرصون كل الحرص على ارضاء مطالب الخليفة ، وكانوا يبعثون فى بعض الاحيان بالبربريات المسبيات . وبذلك كانت نفوس البربر تغلى لهذا الظلم . فى الوقت الذى انقسم فيه العـرب الى عصبيتين متناحرتين قيسية ويمنية ، لذلك وجد المذهب الخارجى قبولا فى نفوس البربر ووجدوا فيه طريقا للخلاص من الظلم الواقع عليهم ، فقامت ثورات الخوارج العـارمة فى افريقية ضد الامويين ، خاصة وأن البربر بعثوا وفدا الى هشام لم يجد منه اهتماما ، ورجعوا الى بلادهم ولم يتمكنوا من مقابلته . وقد أدى تمرد البربر الى تحرج موقف ابن الحبحاب فى بلاد المغرب ، وساء مركز العرب وقتل عامله على طنجـة وولده اسماعيل (٣) . وخاض معهم ابن الحبحاب معارك ضارية كانت الغلبة فيها للبربر ، فغضب هشام ووجه جيشا بقيـادة كلثوم بن عياض القشيرى ، وعزل ابن الحبحاب (٤) . وقـد حاول هشام اقرار السيادة العربية فى افريقية والاندلس . غير أن الصراع هناك بين العرب يمنيـة ومضرية ، وبين العـرب والبربر من جهة أخرى ، قـد طال واتخذ أبعادا عـديدة .

---

(١) السيد عبد العزيز سالم : المغرب الكبير ، ج ٢ ، ص ٢٩٩ .
(٢) اخبار مجموعة ، ص ٣٢ .
(٣) السيد عبد العزيز سالم ، المرجع السابق ، ج ٢ ، ص ٣٠٥ .
(٤) ابن الاثير : الكامل ، ج ٤ ، ص ٢١٩ .

وحاول هشام اتخاذ سياسة ادارية تعتمد على عزل الولاة الضعفاء وتعيين الاقوياء ، فعزل كل وال وردت فيه شكوى من سكان ولايته كما فعل مع أمير مصر عبد الرحمن بن خالد ، عندما ادعى عليه أهل مصر سوء السيرة ، اذ عين بدلا منه حنظلة بن صفوان فى سنة ١١٩ هـ ، فعظم أمره بها ، ورتب أمورها الى أن عزل هو أيضا فى سنة ١٢٠ هـ (١) • من هذا يتضح أن سياسة هشام فى اختيار الولاة وفى التولية والعزل ، كانت مبنية على أساس المصلحة العليا للدولة دون الالتفات الى العصبيات القبلية ، فلم يراع فى اختيارهم القرابة ، بعد أن ثبت فشل هذه السياسة وكان الشرط الوحيد الذى يتوخاه هشام فى الوالى أن يكون عربيا غير متعصب • وكان لايتورع فى عزل أقربائه أو تعيين غيرهم من العرب ، فقد عزل والى المدينة ابراهيم بن هشام بن اسماعيل بالرغم من أنه كان خاله (٢) • ولم يكتف هشام باتباع هذه السياسة الادارية المتمثلة فى التولية والعزل ، فقد بث العيون والجواسيس من خيار الناس ، وفضلاء العباد فى سائر الامصار والبلدان ، يحصون أقوال الولاة والعمال ، ويتتبعون أعمال خيارهم وأشرارهم ، حتى انه لم يحدث شيء فى غرب الدولة أو مشرقها ، الا كان بين يدى هشام ينظر فيه (٣) • وكان يريد بذلك ضبط جميع أمورالدولة، وتعقب كل كبيرة وصغيرة فى الامصار ، فبالرغم من قوة أجهزة الادارة فى الدولة، الا أنه تتبعأعمال عماله فىالامصار حتى يتيسر لهالتحكم فىالامور•

كما عين هشام موظفين آخرين الى جانب الولاة يساعدونهم فى ادارة الولايات مثل كاتب الرسائل ، وصاحب بيت المال ، والقاضى ، وصاحب الشرطة • كما اعتمد على الموالى فى الاعمال الكتابية والاشراف على الدواوين ، فقد كان على ديوان الرسائل عند خالد بن عبد الله القسرى داود ابن عمر وابن سعيد ، وكان على ديوان الخراج فى ولاية يوسف بن عمر الثقفى على العراق فحذم بن أبى مسلم بن ذكوان مولى أبى بكره : كما

---

(١) ابن تغرى بردى : النجوم الزاهرة ، ج ١ ، ص ٢٨٠ .
(٢) خليفة بن خياط :تاريخه، ج ٢ ، ص ٣٧٣ .
(٣) ابن قتيبة : الامامة والسياسة ، ج ٢ ، ص ٩٠ .

كان على ديوان الرسائل أيام ولايته أحد مواليه يدعى رشدين • وكان من كتابه أيضا زياد بن عبد الرحمن مولى ثقيف (١) •

بيد أن هشاما بالرغم من ذلك أمر بألا يستعان بكتاب من الذميين فقد كان مع صاحب ديوان العراق محمد بن المنتشر شخص من الذميين يدعى حسان النبطى ، وعندما أمر هشام بعدم الاستعانة بالذميين أخبر بالامر فأسلم على يد محمد بن المنتشر • وقد تولى حسان النبطى بعد اسلامه الكتابة لوالى خراسان (٢) •

وبالرغم من أن الولاة فى عهد هشام كانوا يتمتعون بسلطات واسعة وأنهم أقاموا فى ولاياتهم أجهزة ادارية ثابتة لاحكام سيطرتهم عليها ، الا أن الخليفة هشام لم يأل جهدا فى اصلاح مايفسده الولاة ، فأمرهم بالرجوع اليه فى الامور الهامة ، وخاصة تلك التى تتعلق بأمن الدولة • ومن أمثلة ذلك أنه عندما أراد الجنيد بن عبد الرحمن عامل خراسان القضاء على دعاة الشيعة فيها ، كتب الى خالد بن عبد الله القسرى والى العراق يعلمه بالامر، فكتب خالد بدوره الى هشام يستشيره فى الامر ، فكتب اليه هشام بأن يأمر الجنيد ألا يرغب فى الدماء ، وأن يكف عمن كف عنه ، ويسكن الناس جهده ، وأن يطلب النفر الذين يدعون الناس حتى يجدهم فينفيهم (٣) •

ومن أمثلة ذلك أيضا أن شخصا تظلم الى هشام من قاضى مصر يحيى ابن ميمون بأنه لم ينصفه واتهم القاضى بالحكم الباطل فحبسه القاضى ، فرفع أمره الى هشام فعظم ذلك عليه ، وكتب الى والى مصر بصرفه ، وان يختار بدلا منه رجلا عفيفا ورعا تقيا لا تأخذه فى الله لومة لائم (٤) • ومن هذا يتبين أنه لم يكن من سلطة الوالى تعيين أو عزل القضاة ، ولكنه كان يختار القضاة أو يعينهم أو يعزلهم بناء على أمر الخليفة • ومع ذلك ففى بعض الحالات كان يسمح للوالى أن يستقضى قاضيا فى ولايته وخاصة فى الولايات الصغيرة ، فقد استقضى والى المدينة ابراهيم بن هشام محمد بن

(١) الجهشيارى : الوزراء والكتاب ، ص ٦٣ ، ٦٤ •
(٢) نفسه ، ص ٦١ •
(٣) أبو حنيفه الدينورى : الاخبار الطوال ، ص ٢٢٦ •
(٤) الكندى : الولاة والقضاة ، ص ٣٤١ •

صفوان الجمحى ، ثم استقضى الصلت بن زبيد بن الصلت ، وعندما تولى خالد بن عبد الملك ولاية المدينة استقضى أبا بكر بن عبد الرحمن ، ثم عزله واستقضى محمد بن صفوان (١) .

وفى بعض الاحيان نلاحظ أن سلطات الوالى كانت تطغى على سلطات الخليفة نفسه ، وخاصة الولاة العظام مثل خالد بن عبد الله القسرى . فقد كان هذا يتطاول على الخليفة نفسه فى بعض الاحيان فينعته بأنه ابن الحمقاء، وقيل أنه كتب الى هشام كتابا فيه غلظة ، وان هشاما رد على خالد بكتاب قال فيه : يا ابن أم خالد قد بلغنى أنك تقول ، ما ولاية العراق لى بشرف ، فيا ابن اللخناء كيف لا يكون امرة العــراق لك شرفا ، وأنت من بجيــلة القليلة الذليلة (٢) .

ولا شك أن هذا كان سببا قويا من أســباب عزل خالد القسرى عن ولاية العراق بالرغم من اصلاحاته الواسعة .

وقــد شملت الاصــلاحات الادارية لهشام بن عبد الملك الدواوين ، حيث اتسعت أعمالها اتساعا كبيرا . وكان يتولاها الموالى لما كانوا يتمتعون به من خبرة واسعة ، ومعرفة فائقة بأعمالها ، فقد كان يتولى ديوان الصدقة لهشام اسحاق بن قبيصة بن ذؤيب ، الذى تقلد أيضا ضياعه بالاردن .وكان من كتابه ناذرى بن أسطين النصرانى الذى كان يتقلد ديوان حمص ، كما كان جنادة بن أبى خالد يكتب لهشام على الطرز (٣) ، كان هــذا قبل أن يأمر هشام بابعاد الذميين عن الدواوين .

وقد اكتسب كتاب الدواوين فى عهد هشام شهرة كبيرة ، ومن هؤلاء كاتب الرسائل لهشام المسمى سالم مولى سعيد بن عبد الملك ، وصــاحب

(١) خليفة بن خياط : تاريخه ، ج ٢ ، ص ٣٧٦ .
(٢) الطبرى : الامم والملوك ، ج ٨ ، ص ٥٢١ .
(٣) الجهشيارى : الوزراء والكتاب ، ص ٦٠ .

أوردنا من قبل أن هشام بن عبد الملك أمر بألا يستعان ببعض الذميين فى دواوين الحكومة ، وقد ذكر الجهشيارى فى ص ٦١ ، ثم ذكرنا فى هذه الفقرة أن هشاما استعان ببعض الذميين ، وحتى لا يحدث التباس فى الموضوع نود أن نوضــح أن ذلك حدث فى بداية عهــد هشــام ، ثم بعد ذلك أمر بابعــاد الذميين عن دواوين الحكومة .

ديوان الخراج والجند عبيد الله بن الحبحاب مولى بنى سلول الذى تولى مصر ، وسعيد بن عقبة مولى بنى الحارث • وكان على خاتم هشام الربيع بن شابور مولى بنى الحريش . وكان يتولى الخاتم الكبير ــ أى ديوان الخاتم ــ والخاتم الصغير . وهو خاتم الخليفة .اصطخر بن الزبير مولاه (١)•

وكان كتاب الدواوين يراقبون مراقبة شديدة من قبل الولاة الذين كانوا يعاقبون كل من رأوا منه تقصيرا • ومن أمثلة ذلك أن بعض كتاب والى العراق يوسف بن عمر الثقفى تأخر عن حضور ديوانه يوما ، فدعا به فسأله عن تأخره ، فعرفه أن ضرسه ضرب عليه ، فخلع له ضرسين (٢) •

ومن الاصلاحات الهامة فى الدواوين فى عهد هشام تعريب الحسابات فى خراسان ، فقد كان أكثر كتاب خراسان اذ ذاك من المجوس ، وكانت الحسابات تكتب بالفارسية ، فكتب يوسف بن عمر والى العراق الى نصر ابن سيار عامل خراسان كتابا يأمره ألا يستعين بأحد من أهل الشرك فى أعماله وكتابته ، وكان أول من نقل الكتابة من الفارسية الى العربية بخراسان اسحاق بن طليق الكاتب ــ .وهو رجل من بنى نهشل ــ كان مع نصر بن سيار فخص به (٣) •

كما توسعت الاعمال فى ديوان البريد ، فلم يعد عمله يقتصر على نقل الرسائل والمكاتبات ، بل استخدمته الدولة فى عهد هشام فى أغراض أخرى• فمثلا عندما استعمل هشام الجنيد بن عبد الرحمن على خراسان فى سنة ١١١ هـ ، أمر أن يحمل على ثمانية من دواب البريد (٤) • وقد مر بنا كذلك ان هشاما بعث عبد الكريم بن سليط بكتاب العهد بالولاية الى نصر ابن سيار ، وأمر بأن يحمل على البريد •

وكانت الاموال الطائلة تنفق على عمال البريد وطرقه ودوابه فى عهد هشام ، مما يدل على مدى الاهتمام بالبريد لأنه أصبح يشكل عصب الاتصال بين الولايات ومركز الخلافة • كما اهتم الولاة كذلك بالبريد فى ولاياتهم

(١) خليفة بن خياط : تاريخه ، ج ٢ ، ص ٣٧٩ .

(٢) الجهشيارى : المصدر السابق ، ص ٦٤ .

(٣) نفسه : ص ٦٧ .

(٤) الطبرى : الامم والملوك ، ج ٨ ، ص ٢٠٤ .

أسوة بهشام ، حتى أن يوسف بن عمر كان يصرف من أموال الخراج على البريد وحده مبلغ أربعة ملايين درهم ، وعلى الطرق مليون درهم ، بينما كان دخل الولاية من أموال الخراج يقدر بستين أو سبعين مليون درهم (١).

وبصفة عامة كانت الدواوين فى عهد هشام غاية فى الدقة والنظام ، فيروى أن ديوان هشام كان أصح وأصلح للعامة والسلطان من جميع دواوين بنى مروان (٢) .

سياسة هشام بن عبد الملك المالية :

عرف عن هشام أنه كان محبا للمال بخيلا . ولكنه مع ذلك كان رجلا حازما ومن أحزم بنى أمية (٣) . وأثر عنه أنه كان يكره أن يدخل بيت المال مال لم يؤخذ من الناس بالحق . ولذلك كان اذا أراد أن يقسم المال بين الناس ، دعا بأربعين رجلا يشهدون امام الناس أن المال قد أخذ من حقه ، وأعطى لكل ذى حق حقه (٤) . معنى ذلك أيضا أنه كان يكره أن تجبى الاموال ظلما وتعسفا سواء أموال الخراج أو أموال الجزية ، والدليل على ذلك ، أنه عندما نشط العمال فى جمع الاموال فى العراق كان يغير من رأى منه مبالغة فى جمع المال أو التصرف فيه . فقد كان من الاسباب التى أغضبت هشام على خالد بن عبد الله القسرى ، وأدت الى عزله أنه فرق على أنصاره أموالا كثيرة بلغت ستة وثلاثين مليون درهم (٥) . ثم أنه عين على خراسان كما مر بنا نصر بن سيار لما كان يتمتع به من حزم وشجاعة وعدل ، وذلك ليصلح الامور هناك وخاصة الاحوال المالية ، فقام باصلاحات كبيرة وأحسن الولاية والجباية (٦) . فقد أعلن نصر برنامجا اصلاحيا واسعا ، فاختار شخصا يدعى منصور بن عمر بن أبى الخرقاء ليقوم باصلاح أمور الجباية

---

(١) الماوردى : الاحكام السلطانية ، ص ١٧٥ .
(٢) الطبرى : الامم والملوك ، ج ٨ ، ص ٢٨٥ .
(٣) اليعقوبى : تاريخه ، ج ٢ ، ص ٣٢٨ .
(٤) السيوطى : تاريخ الخلفاء ، ص ٢٤٧ .
(٥) اليعقوبى : تاريخه ، ج ٢ ، ص ٣٢٢ .
(٦) الطبرى : الامم والملوك ، ج ٨ ، ص ٢٥٩ .
ـ أحمد بن زينى دحلان ، الفتوحات الاسلامية ، ص ٢٢٨ .

فى مناطق ماوراء النهر ، وأبلغ سكان مدينة مرو بتعيين هذا الرجل ، وأنه أمره بالعدل ، وان كل مسلم منهم أخذت منه الجزية ، أو أثقل عليه فى خراجه ، يرفع ذلك الى منصور ليحول الجزية عن المسلم الى المشرك . فما كانت الجمعة الثانية حتى أتاه ثلاثون ألف مسلم ، كانوا يؤدون الجزية ، وثمانون ألف رجل من المشركين قد ألقيت عنهم جزيتهم ، فحول ذلك عليهم، وألقاها عن المسلمين . ثم صنف الخراج حتى وضعه مواضعه ، ثم أقر كل ماجرى عليه الصلح من قبل فى المنطقة ، وقد كان ولاة بنى أمية يجبون من المنطقة مائة ألف سوى الخراج (١) . وهذا يدلنا على أن الاصلاحات المالية التى قام بها عمر بن عبد العزيز من قبل والتى تقضى برفع الجزية عمن أسلم ألغيت جميعها ولم تطبق بعد وفاته .

وحاول هشام اصلاح الامور المالية فى مصر ، فقد أراد عامله على خراج مصر عبيد الله بن الحبحاب أن يزيد الخراج على المصريين ــ وقد مر بنا مدى نفوذه فى الولاية ــ فأمر باحصاء الناس والبهائم ، وأن تقاس الاراضى الزراعية والاراضى البور ، وأمر ببناء علامات تبين المسافات فى حقول مصر على الحدود والطرقات ، وبعد اتمام هذه الاجراءات ضاعف الخراج على المصريين ، وأمر بالختم على رقاب أهل الذمة بالرصاص حتى تسهل معرفة من تجب عليهم الجزية والضرائب(٢) . وقد أدت هذه السياسة التعسفية الى أن يقدر الخراج على مساحة من الارض تقدر بثلاثين مليون فدان ، وهى مساحة ضخمة لم تبلغها مصر فى أى عصر من عصورها ، كما بلغ دخل المزروعات من الارض أربعة ملايين دينار ، ولذلك ثار الاقباط فى سنة ١٠٧ هـ أول ثوراتهم على الحكم العربى (٣) . وعندما اضطربت الامور على هذا النحو ، كتب هشام الى عامله فى مصر بأن يجرى النصارى على عوايدهم وما بأيديهم من العهد .

وعندما تولى الوليد بن رفاعه مصر (١٠٩ ــ ١١٧ هـ) حاول النظر

(١) الطبرى : الامم والملوك ، ج ٨ ، ص ٢٦٨ .
ــ ابن خلدون : العبر ، المجلد الثالث ، القسم الاول ، ص ٢٠٧ .
(٢) سيدة اسماعيل الكاشف : مصر فى فجر الاسلام ، ص ٢٢٣ .
(٣) المقريزى : الخطط ، مجلدا ، ج ٢ ، ص ١٧٦ .

فى تعديل خراج مصر ، فخرج ومعه جماعة من الكتاب والاعوان ليحصى أهلها وأقام فى الصعيد ستة أشهر حتى بلغ أسوان ، وأقام بالوجه البحرى ثلاثة أشهر ، فتمموا احصاء عشرة آلاف قرية ، وصل عدد السكان فى أقلها الى خمسمائة شخص من دافعى الجزية (١) • ولكن ثورات القبط مع ذلك لم تهدأ ، وحاول فيما بعد والى مصر حنظلة بن صفوان (١١٩ — ١٢٤ هـ) القضاء على ثورتهم ، وقتل منهم عددا كبيرا (٢) •

أما فى المغرب فقد مر بنا أنه عندما اضطربت الامور هناك عين هشام عبيد الله بن الحبحاب واليا على افريقية ، بعد أن أظهر مهارة كبيرة فى ادارة شئون مصر • وقد مر بنا كذلك أن الخليفة كان يرغب الحصول على لطائف المغرب ، وعمل عماله على استرضائه ، فاتبعوا أسلوب التعسف والتشددمع البربر • مما دفع البربر الى التذمر ثم الثورة فبعثوا وفدا الى الخليفة هشام لمطالبته باصلاح الاوضاع فى المغرب ، ولكنهم لم يتمكنوا من مقابلته فعادوا الى المغرب عازمين على الثورة ، وكانت ثورة البربر العارمة فى سنة ١٢٢ هـ وتحرج موقف عبيد الله بن الحبحاب والى افريقية لما حدث فىالمغرب الاقصى وزوال هيبة العرب هناك بقتل عامله على طنجة وولده اسماعيل فكتب الى حبيب بن أبى عبدة يأمره بالرجوع منصقلية ،حتى يتمكن العرب منالتكتل ومواجهة ثورة البربر (٣) • وأعد ابن الحبحاب جيشا كبيرا من خيار العرب جعل عليه خالد بن حبيب الفهرى ، وانضم اليه جيش صقلية وزحفوا جميعا الى البربر والتقى الجيشان فى معركة كبيرة انهزم فيها العرب هزيمة مخزية، وقتل فيها عدد كبير من فرسان العرب وأشرافهم ولذلك سميت هذه الموقعة موقعة الاشراف التى حدثت سنة ١١٧ هـ (٤) وعندما وصلت أخبار هزيمة العرب الى الاندلس ثار البربر هناك على عاملهم عقبة بن الحجاج السلولى وعزلوه ، وولوا بدلا منه عبد الملك بن قطن الفهرى (٥) •

(١) ابن عبد الحكم : فتوح مصر واخبارها ، طبعة توری ، ص ١٥٦ .
(٢) سيدة اسماعيل الكاشف : مصر فى فجر الاسلام ، ص ٢٣٥ .
(٣) ابن الاثير : الكامل ، ج ٤ ، ص ٢٢٢ .
(٤) ابن الاثير : المصدر السابق ، ص ٢٢٣ .
(٥) نفســه : ص ٢٢٣ .

وعندما علم هشام بالكارثة التى أصابت العرب استدعى ابن الحبحاب من افريقية ، وعزم هشام على الانتقام من البربر فقال : والله لاغضبن لهم غضبة عربية ، ولابعثن لهم جيشا أوله عندهم وآخره عندى (١) • وأقام على المغرب كلثوم بن عياض القشيرى ، وبعث معه جيشا عدته ١٢ ألفا من الشاميين ، وانضم اليه عدد آخر من جند مصر وقنسرين وطرابلس ؛ وكان بقيادة بلج بن بشر • وطلب الخليفة من كلثوم أن يولى ابن أخيه بلج بن بشر اذا مات فى المعركة ، واذا مات بشر يتولى ثعلبه بن سلمه العاملى (٢) • وهم من القيسية ، وكان عرب افريقية من اليمنية ، وكان الموقف يتطلب وحدة الفريقين وتناسى الاحقاد أمام خطر البربر ، ولكن الذى حدث كان عكس ذلك (٣) • وعلى كل حال اشتبك كلثوم مع البربر ، عند بقدورة الواقعة على وادى سبو بالقرب من مدينة تاهرت فى أوائل سنة ١٢٤ هـ وكانت معركة قاسية استشهد فيها كلثوم • وعدد كبير من وجوه العرب ، بل وأدت الى ابادة جيش كلثوم • حتى قيل أن البربر اثخنوا فى الجيش قتلا وأسرا فقتلوا الثلث وأسروا الثلث ، وطاردوا الثلث المنهزم (٤) •

تألم الخليفة ألما شديدا عندما وصلته أنباء الهزيمة ، فغضب لذلك وخشى أن يضيع المغرب والاندلس من يد العرب ، فأمر عامله على مصر حنظلة بن صفوان بالتوجه الى المغرب وولاه عليه ، وأمده بجيش كبير ، وخاض معارك كبيرة اتبع فيها أسلوب الكر الفر ،واستطاع أنيحرز انتصارا كبيرا على البربر فى سنة ١٢٥ هـ الا أن الخليفة توفى قبل أن يصله خبر انتصار العرب (٥) •

كانت سياسة الولاة هى التى جرت تلك المشاكل على الدولة العربية بالرغم من أن هشاما كان جادا فى اصلاح الاحوال المالية ، والقضاء على

---

(١) ابن القوطية : تاريخ افتتاح الاندلس ، ص ١٤ عن السيد عبد العزيز سالم ، المغرب الكبير ، ج ٢ ، ص ٣٠٧ •

(٢) اخبار مجموعة ، ص ٣٠ •

(٣) السيد عبد العزيز سالم ، المرجع السابق ، ص ٣٠٨ •

(٤) اخبار مجموعة ص ٣٤ •

(٥) السيد عبد العزيز سالم ، المرجع السابق ، ج ٢ ، ص ٣١٤ — ٣١٥ •

التذمر والشكوى فى الامصار . وكان هشام لا يسمح بالتفريط فى أموال الدولة ،وكان يراقب بشدة الولاة خوفا من أن يستغلوا السلطة لجمع الاموال لانفسهم ولم يكن يتردد فى محاسبتهم ومصادرة أموالهم .

ويروى أنه سمع أن غلة خالد بن عبد الله القسرى قد بلغت ثلاثة عشر مليون درهم فعزم على عزله بالرغم من أنه كان من أعظم الولاة فى عهده ، وأنه يعتبر من الولاة المصلحين وكان هذا من جملة أسباب عزله فيما بعد (١) وكتب يوسف بن عمر الى هشام بن عبدالملك بعد أن تولى العراق ، بدلا من خالد القسرى ، أن خالدا ابتاع أرضا بالمدينة بعشرة آلاف دينار ، ثم رد الارض على صاحبها ، وهو زيد بن على بن الحسين ، مما جعل خالد موضع مساءلة من الخليفة بعد عزله (٢) . كما بلغ هشام أن خالدا اشترى أرضا فى غوطة دمشق بدون اذن ، فغضب غضبا شديدا ، وفرض على عامله على الغوطة الوليد بن عبد الرحمن غرامة مقدارها أربعمائة دينار لعدم ابلاغ الخليفة عن ذلك ، وضرب كلا من وكيلى خالد القسرى مائة سوط، وأمر بأن يطوف بهما فى المدينة وأن ينادى منادى هذا جزاء كل من اشترى أرضا بغير اذن أمير المؤمنين (٣) .

وكانت الدولة تنفق نفقات باهظة فى وجوه مختلفة ، فقد كانت تصرف للجند أعطياتهم الى جانب التجهيزات الحربية . وبالرغم من أن هشاما لم يكن يقرر الاعطيات الا فى الحالات الموجبة لها ، الا أن العطاء كان قد أصبح سلاحا فى يد بعض الولاة لكسب الانصار حيث كانوا يهددون بقطعه عن كل من يحاول الثورة ضدهم . فعندما قتل يوسف بن عمر والى العراق زيد بن على ، أراد أن يعاقب أهل الكوفة على مناصرتهم له فقال لهم : لاعطاء لكم عندنا ، ولا رزق ، ولقد هممت أن أخرب بلادكم ، ودوركم ، وأحرمكم أموالكم (٤) .

---

(١) الطبرى : الامم والملوك ، جـ ٨ ، ص ٢٥٠ .
(٢) ابن الاثير : الكامل ، ج ٤ ، ص ٢٤٢ .
(٣) ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ج ١ ، ص ٥٨٧ .
(٤) الطبرى : الامم والملوك ، ج ٨ ، ص ٢٧٨ .

كما أنفقت أموال طائلة فى حفر الانهار ، واقامة السدود والقناطر ، وتنظيم وسائل الرى • فقد وجه هشام اهتمامه الى هذه المشاريع ، ومن أمثلة ذلك أنه بلغت تكاليف حفر نهر المبارك أيام خالد القسرى ــ وقد حفر على مقربة من مدينة واسط ــ اثنى عشر مليون درهم ، بالرغم من أن الخليفة وجه لوما الى خالد لضخامة المبلغ الذى صرفه ، ولكن خالدا احتفر أنهارا أخرى رغم معارضة الخليفة ، مما كان سببا من أسباب عزله أيضا (١) • ولم يكن اعتراض هشام على العمران ، وانما كان اعتراضه على الاسراف الى الحد الذى يرهق بيت المال •

هكذا كانت سياسة هشام المالية ، غايتها الاصلاح ، بالرغم من اضطراب الامور فى الدولة ، بسبب اشتعال نار التعصب بين القبائل وبسبب الاخطار الخارجية التى تهدد الدولة من جانب البيزنطيين •

الاوضاع الادارية والمالية فى نهاية الدولة الاموية :

بالرغم من أن هشام بن عبد الملك لم يأل جهدا فى محاولة اصلاح الدولة ، الا أنه لم يتمكن فى نهاية حكمه من أن يحقق ما كان يريده فقد ترك وراءه دولة واسعة الاطراف فى حالة كبيرة من الاضطراب • ساعدت عليها ظروف مختلفة ، كالصراعات القبلية ، وظهور الدعوة العباسية ــ ولم يكد يموت حتى خرج عياض بن مسلم ــ كاتب الوليد بن يزيد بن عبد الملك من محبسه وختم أبواب الخزائن حتى أنهم لم يجدوا شيئا لتسخين الماء وغسله ، وأمر الوليد بن يزيد الذى تولى الخلافة بعد هشام فى سنة ١٢٥ هـ (٢) ، بأن تحصى أموال هشام وولده فى الرصافة ، وبأن يؤخذ أبناؤه وعماله وحشمه ، ثم ذهب الوليد الى دمشق لاخذ البيعة هناك ، وجاءته الوفود من جميع الافاق بالبيعة (٣) • ونظر الوليد فى بيت المال فوجد فيه أموالا كثيرة .

---

(١) نفس المصدر السابق ، ص ٢٥٥ .
(٢) ابن الاثير : الكامل ، ج ٤ ، ص ٢٥٦ .
(٣) نفسه : ص ٢٥٨ .

كان قد ادخرها هشام . فأراد أن يوسع بها على الناس ، فزاد فى أعطياتهم جميعا ، عشرة دراهم ، وزاد أهل الشام عشرين درهما ، ورد الاعطيات الى أهل المدينة ، ومكة ، وكان هشام قد منعها عنهم ، لانهم كانوا يناصرون زيد ابن علي ، وزاد أهل بيته الذين وفدوا للبيعة فى جوائزهم الضعف ، وأجرى الارزاق على زمنى أهل الشام ، وعميانهم ، وقرر لهم الكسوة ،وأمر لكل منهم بخادم وأخرج لعيالات الناس الطيب والكسوة ، زادهم على ما كان يخرج لهم من هشام (١) .

وقد وصف الوليد بأنه كان يقضي وقته كله فى اللهو والمسرح وشرب الخمر (٢) . وقد أثر سلوكه هذا فى سياسته الادارية والمالية . كما أراد الانتقام لنفسه مما فعله به هشام بن عبد الملك ، فأقدم على عزل ولاة هشام، ولم ينتقم من آل هشام مباشرة خشية أن يغضب الامويين فاكتفى بضرب سليمان بن هشام ثم نفاه الى عمان ، ثم اتجه الى عزل العمال ، فعزل محمد ابن هشام بن اسماعيل والى مكة ، وجمع مكة والطائف ليوسف بن محمد بن يوسف ، ثم أمر يوسف بن عمر بعزل والى الكوفة وعين عليها أبا أمية بن المغيرة ، وعزل يوسف بن عمر كذلك والىعمان وولاها العنضبن محمد (٣)، كما عزل نصر بن سيار عنخراسان تحتتأثير يوسف بنعمر والى العراق(٤).

ولم يتمكن الوليد بن يزيد من اجراء أية اصلاحات فى مجال الادارة والمال ذلك لان الناس نفروا منه وابتعدوا عنه ، ونظرا لان بنى أمية رموه بالكفر والصفات المشينة ، حتى خرجوا عليه وحاصروه وقتلوه . ويروى أنه قال لهم وهو محاصر : ألم أزد فى أعطياتكم ؟ ألم أرفع عنكم المؤن ؟ ألم أعط فقراءكم ؟ فقالوا : ما ننقم عليك فى أنفسنا ، لكن ننقم عليك انتهاك ما

---

(١) فلهوزن : الدولة العربية ، ص ٣٤٠ .

(٢) ابن الاثير : الكامل ، ج ٤ ، ص ٢٥٨ .

(٣) خليفة بن خياط : تاريخه ، ج ١ ، ص ٢٥٢ – ٢٥٣ .

(٤) ابن الاثير : المصدر السابق ، ص ٢٥٩ .

حرم الله ، وشرب الخمر ، ونكاح أمهات أبيك ، واستخفافك بأمر الله (١) • وكان قتله فى سنة ١٢٦ هـ •

ثم تولى الخلافة يزيد بن الوليد بن عبد الملك ، الذى كان يلقب بالناقص ، وقد دعا الى قتل الوليد لانه كان يبغضه (٢) •

وقد ألقى يزيد فى الناس خطبة افتتح بها عهده ، ضمنها كثيرا من المعانى ، وتشبه فيها بعمر بن عبد العزيز ، الخليفة الورع ، وبين فيها أنه خرج غضبا لله ورسوله ودينه ، ثم أنكر على الوليد بن يزيد سياسته ، ووعد الناس بأن يستشيرهم فى الامور قبل أن يقدم على أى عمل ، وبان يحافظ على الاموال العامة ، وألا ينقل مالا من بلدة الى بلدة حتى يسد ثغر ذلك البلد ، وان يسد حاجة المحتاجين فيه ، وأن فضل شىء ينقله الى البلد الذى يليه ، وألا يجمر الجند فى الثغور تجنبا لفتنتهم وفتنة أهليهم ، وألا يغلق بابه دون أحد ، حتى لا يأكل القوى الضعيف ، وألا يثقل كاهل أهل الجزية حتى يجليهم عن بلادهم • ثم قال بأن لهم أعطياتهم فى كل سنة وأرزاقهم فى كل شهر حتى تستدر المعيشة بين المسلمين ، ويكون أقصاهم كأدناهم ،وطلب منهم الطاعة اذا نفذ ذلك ، وطلب المؤازرة ، واذا حاد عن هذه السياسة جاز لهم خلعه (٣) • وما جاء فى خطبته هذه يبين رغبته الأكيدة فى الاصلاح ولكن الاضطرابات والقلاقل التى كانت تعصف بالدولة ، كانت تحول بينه وبين تنفيذ سياسته ، خاصة وانه اعتمد اعتمادا كاملا على أهل اليمن ، وظهر ذلك جليا عندما عين على العراق منصور بن جمهور الكلبى ، وكان رجلا قاسيا بعيدا عن الدين (٤) • فقد أساء السيرة فى العراق ، وأخذ بيوت الاموال ، وأخرج العطاء والارزاق ، ولكنه أخرج كل من سجنه يوسف بن عمر من قبل من العمال وأهل الخراج • ثم عزله يزيد فى نفس السنة التى

---

(١) السيوطى : تاريخ الخلفاء ، ص ٢٥٠ •
(٢) نفسه : ص ٢٥٢ •
(٣) الطبرى : الامم والملوك ، ج ٩ ، ص ٢٧ •
ـ ابن الاثير : الكامل ، ج ٤ ، ص ٢٦٩ ـ ٢٧٠ •
(٤) ابن الاثير : المصدر السابق ، ص ٢٧١ •

تولى فيها فى رمضان سنة ١٢٦ هـ ، وعين عليها عبدالله بن عمر بن عبدالعزيز، وقد أعطى هذا الناس أرزاقهم وأعطياتهم ونازعه أهل الشام فى ذلك ، لانهم اعتبروا الاموال فيئا لهم ، وحدث النزاع بينهم وبين أهل العراق ، مما زاد الموقف اضطرابا (١) • ثم حدثت اضطرابات فى الشام ذلك لأن أهل حمص نهضوا ليأخذوا بثأر الوليد ، كما ثار أهل فلسطين على عاملهم سعيد بن عبد الملك وطردوه • ولذلك لم يكن فى استطاعة يزيد القيام بأية أعمال تذكر، غير أنه أنقص العطاء للجند لذلك لقب بالناقص (٢) • وتوفى فى نفس السنة التى تولى فيها الخلافة ولم يقض سوى ستة أشهر (٣) •

ثم بويع بالخلافة من بعده لاخيه ابراهيم بن الوليد ، الذى لم يبق فى الخلافة سوى أربعة أشهر ، فخلع عنها فى ربيع الآخر سنة ١٢٦هـ (٤) •

وفى سنة ١٢٧ هـ بويع بالخلافة مروان الثانى آخر خلفاء بنى أمية حيث تمت بيعته فى دمشق بعد خلع ابراهيم بن الوليد (٥) • وقد اشتهر هذا الخليفة بالفروسية والاقدام والدهاء ، غير أنه تولى الخلافة فى ظروف صعبة جدا ، اذ كانت البلاد تموج بالاضطرابات والفتن • ولم تتمتع البلاد فى خلافته بأى استقرار ، فقضى كل وقته فى الحروب المتواصلة ، التى عمت جميع الامصار الاسلامية ،لعله يجد الطريق الى وضع حد لتلك الاضطرابات، ثم بعدها يلتفت الى أمور الدولة الاخرى • ورغم الانتصارات التى حققها فى بداية الامر ، الا أنه عجز تماما عن اقرار الامور • ولم يهتم بأية اصلاحات سوى بعض الاصلاحات التى أدخلها على نظام الجيش ، اذ جعله جيشا نظاميا ، فقسمه الى فرق منظمة حلت محل القبائل التى كانت تؤلف فرق الجيش ، وأسند قيادتها الى قادة محترفين ليحلوا محل رؤساء القبائل ، وكانت كل فرقة فى بعض الاحيان تحمل اسم قائدها مثل الوضاحية والذكوانية

(١) نفسه : ص ٢٧٤ .
(٢) السيوطى : تاريخ الخلفاء ، ص ٢٥٢ .
(٣) نفسه : ص ٢٥٣ .
(٤) الطبرى : المصدر السابق ، ص ٤٦ .
(٥) ابن الاثير : المصدر السابق ، ص ٢٨٣ .

نسبة الى عمر بن الوضاح ، ومسلم بن ذكوان ، كما أدخل نظام الكراديس، وهو نظام الوحدات الصغيرة المتماسكة (١) . ويبدو أنه كان يعد الجيش لخوض غمار الحرب التي يهدف من ورائها الى اقرار الامن فى البلاد والقضاء على الثورات المتعددة التى قامت بها القوى المعادية للامويين وعلى رأسها الثورة العباسية . وقد انتهى ذلك النضال المرير بسقوط الدولة الاموية ، وقيام الدولة العباسية فى سنة ١٣٢ هـ .

(١) فلهوزن : الدولة العربية ، ص ٣٥٧ - ٣٥٨ .



قائمة المصـــادر والمراجـــع

(أ) المصـــادر الخطيـــة :

١ ـ **الانصـــارى** : كان موجودا سنة ٥٨٤ هـ .

(ابو القاسم عبد الرحمن بن محمد بن عبـد الله بن يوسف بن حبيش)
الغزوات الضامنة الكاملة والفتوح الجامعة الحافلة .
قسم المخطوطات ـ جامعة الدول العربية ـ برقم ١١٥١ .

٢ ـ **البكجـرى** : (ت ٧٦٢ هـ) .

(علاء الدين ابو عبد الله مغلطى بن خليج بن عبد الله)
الاشارة فى سير المصطفى وتاريخ من بعده من الخلفاء .
قسم المخطوطات ـ جامعة الدول العربية ـ برقم ٥٨٠ .

٣ ـ **البلنسى** : (ت ٦٣٥ هـ) .

(ابو الربيع سليمان بن موسى بن قوى بن سالم الكلاعى)
الاكتفاء فى مغازى المصطفى ومغازى الثلاثة الخلفاء .
قسم المخطوطات ـ جامعة الدول العربية ـ برقم ٥٨٤ .

٤ ـ **الخـــزرجى** :

(جلال الدين ابى القاسم احمد الاخميمى الانصـــارى)
(الفـــه ســـنة ٧٨٥ هـ) .
المنتقى الوجيز من مناقب عمر بن عبد العزيز .
قسم المخطوطات ـ جامعة الدول العربية ـ برقم ١٢٦٧ .

٥ ـ **قدامة بن جعفر** : (ت ٣٢٧ هـ) .

الخراج وصنعة الكتاب (الاجزاء الغير مطبوعة) .
قسم المخطوطا تـ جامعة الدول العربية ـ برقم ٢٢٧ .

٦ ـ **ابن المـــلا** :

(معين الدين ابى حفص عمر بن محمد بن خضر الاربلى الموصلى)
(من علماء القرن الســـادس) .
وسيلة المتعبدين فى متابعة ســـيد المرسلين (الكتاب الثامن)
قسم المخطوطات ـ جامعة الدول العربية ـ برقم ١٣٠٤ .

(ب) المصـــادر المطبـــوعة :

١ ـ **ابن الاثـير** : (الجزرى) ـ (ت ٦٠٦ هـ) .
النهاية فى غريب الحـديث والاثر .
الطبعة الاولى ـ ١٣٨٣ هـ ـ ١٩٦٣ م ـ ٥ اجزاء .

٢ ـ **ابن الاثـير** : (ت ٦٣٠ هـ) .
الكامل ـ طبعة دار الكتاب العربى ـ بيروت ١٣٨٧ هـ ـ ١٩٦٧ م
٩ اجــزاء .

٣ ـ **ابن الاخـوة** :
معـالم القربة فى احكام الحســبة .
طبعة كمبردج ـ ١٩٣٧ م .

٤ ـ **الأزدى** : (ت ٢٣١ هـ) .
تاريخ فتــوح الشـــام .
طبعة مؤسسة سجل العرب ـ ١٩٧٠ م .

٥ ـ **الاصطخـرى** : (ت ٣١٨ هـ) .
مســالك الممــالك .
طبعة ١٣٨١ هـ ـ ١٩٦١ م .

٦ ـ **الاصــفهانى** : (٣٥٢ هـ) .
الأغـــانى .
الطبعة الاولى ـ ١٣٥١ هـ ـ ١٩٣١ م .

٧ ـ **البـــلاذرى** : (ت ٢٧٩ هـ) .
فتـــوح البلـــدان .
طبعة لجنة البيان العربى ـ ١٩٥٦ م ـ ٣ اجزاء .

٨ ـ **انســـاب الاشراف** :
طبعة دار المعـارف ـ ١٩٥٩ م .

٩ ـ **ابن ثغرى بردى** : (٨٧٤ هـ) .
النجـوم الزاهرة .
طبعة مصورة عن دار الكتب المصرية ١٣٨٣ هـ ـ ١٩٦٣ م.

١٠ ـ **الجـاحظ** : (ت ٢٥٥ هـ) .
التـــاج فى اخـلاق الملـوك .
الطبعة الاولى ـ ١٣٢٢ هـ ـ ١٩١٤ م .

١١ ـ **الجـاحظ** : (ت ٢٥٥ هـ) .
البيـــان والتبيين .
الطبعة الاولى ـ ١٣١٣ هـ ـ ٣ اجزاء .

١٢ ــ **الجهشيارى** : (ت ٣٣١ هـ) .
الوزراء والكتاب .
الطبعة الاولى ــ مطبعة الحلبى ــ ١٣٥٧ هـ ــ ١٩٣٨ م .

١٣ ــ **ابن الجوزى** : (ت ٥٩٧ هـ) .
سيرة عمر بن الخطاب .
طبعة المطبعة الاميرية الازهرية .

١٤ ــ **ابن الجوزى** : (٥٩٧ هـ) .
مناقب عمر بن عبد العزيز .
طبعة ليبزج ــ ١٨٩٩ م .

١٥ ــ **ابن حزم** : (ت ٤٥٦ هـ) .
الفصل فى الملل والأهواء والنحل .

١٦ ــ **الحسن بن عبد الله** :
آثار الأول فى ترتيب الدول ــ على هامش تاريخ الخلفاء للسيوطى ــ الطبعة الاولى .ــ

١٧ ــ **ابو حنيفة المغربى** : (٣٦٣ هـ) .
دعائم الاسلام .
طبعة دار المعارف ــ ١٣٨٣ هـ ــ ١٩٦٣ م .

١٨ ــ **ابن حوقل** : (ت ٣٨٠ هـ) .
صورة الأرض .
طبعة بيروت .

١٩ ــ **ابن خرداذبة** : (ت ٢٧٢ هـ او فى حدود ٣٠٠ هـ) .
المسالك والممالك .
طبعة ليدن ــ ١٨٨٩ م .

٢٠ ــ **ابن خلدون** : (ت ٨٠٨ هـ) .
المقدمة .
طبعة دار الشعب .

٢١ ــ **ابن خلدون** : (٨٠٨ هـ) .
العبر وديوان المبتدأ والخبر .
الطبعة الثالثة ــ ١٩٦٧ م بيروت ــ ٧ اجزاء .

٢٢ ــ **خليفة بن خياط** : (٢٤٠ هـ) .
تاريخ خليفة بن خياط .
دمشق ــ ١٣٨٧ هـ ــ ١٩٦٧ ، ١٩٦٨ م ــ جزءان .

٢٣ ــ **الديار بكرى** :
تاريخ الخميس .
طبعة بيروت ــ ١٢٨٣ هـ .

٢٤ ـ **الدينورى** : (ت ٢٧٢ هـ) .
الأخبـار الطـوال .
الطبعة الاولى ـ القاهرة ـ ١٩٦٠ م .

٢٥ ـ **الذهبى** : (ت ٧٤٨ هـ) .
تاريخ الاسـلام وطبقـات المشـاهير .
طبعة مكتبة القـدس ـ ١٣٦٧ هـ ـ ٥ اجزاء .

٢٦ ـ **ابن رسـته** : (أوائل القرن الرابع الهجرى) .
الاعـلاق النفيسة .
ليـدن ١٨٩١ هـ .

٢٧ ـ **ابن رشـد** : (ت ٥٩٥ هـ) .
بداية المجتهد ونهـاية المقتصـد .
الطبعة الاولى ـ ١٣٢٩ هـ ـ جزءان .

٢٨ ـ **ابن سـعد** : (ت ٢٣٠ هـ) .
الطبقـات الـكبرى .
طبعة القاهرة ـ ١٣٥٨ هـ ـ ٦ اجزاء .

٢٩ ـ **السـمهودى** : (ت ١٠١١ هـ) .
كتـاب وفاء الوفـاء .
مطبعة الآداب بمصر ـ ١٣٢٦ هـ ـ مجلدان .

٣٠ ـ **ابن سيد الناس** : (ت ٧٣٤ هـ) .
عيـون الأثـر .
طبعة دار الجيل ـ بيروت ـ الطبعة الثانية ـ ١٩٧٤ م ـ
جـزءان .

٣١ ـ **السـيوطى** : (ت ٩١١ هـ) .
تاريخ الخلفـاء .
الطبعة الثانية ـ ١٣٨٣ هـ ـ ١٩٦٤ م .

٣٢ ـ **الشهرسـتانى** : (ت ٥٤٨ هـ) .
الملـل والنحـل .
طبعـة القاهرة ـ ١٣١٧ هـ .

٣٣ ـ **الشـيبانى** : (ت ٤٨٣ هـ او ٤٨٦ هـ) .
شرح كتـاب السـير الكبير .
مطبعة مصر ١٩٥٨ م .

٣٤ ـ **الصـولى** : (ت ٣٣٦ هـ) .
أدب الـكتاب .
المطبعة السلفية ـ القاهرة ـ ١٣٤١ هـ .

٣٥ ــ **ابن طباطبا** : (ت ٧٠١ هـ) .
الفخرى فى الآداب السلطانية .
طبعة ١٣١٧ هـ .

٣٦ ــ **الطبرى** : (ت ٣١٠ هـ) .
تاريخ الامم والملوك .
طبعة بيروت ــ ١٣ جزءا فى ستة مجلدات .

٣٧ ــ **الطبرى** : (ت ٣١٠ هـ) .
كتاب الجهاد وكتاب الجزية ــ من كتاب اختلاف الفقهاء .
طبعة ليدن ــ ١٩٣٣ م .

٣٨ ــ **الطرطوشى** : (ت ٥٣٠ هـ) .
سراج الملوك .
الطبعة الاولى ــ ١٣٥٤ هـ ــ ١٩٣٥ م .

٣٩ ــ **ابن عبد البر** :
الاستيعاب فى معرفة الاصحاب .
مطبعة النهضة المصرية ــ الطبعة الاولى .

٤٠ ــ **ابن عبد الحكم** : (ت ٢٥٧ هـ) .
فتوح مصر واخبارها .
طبعة مؤسسة دار التعاون ــ ١٩٧٤ م .

٤١ ــ **ابن عبد الحكم** : (ابو عبد الله) (ت ٢١٤ هـ) .
سيرة عمر بن عبد العزيز .
الطبعة الثانية ــ مكتبة وهبه ــ ١٣٧٣ هـ ــ ١٩٥٤ م .

٤٢ ــ **ابن عبد ربه** : (ت ٤٣٩ هـ) .
العقد الفريد .
طبعة سنة ١٣٥٩ هـ ــ ١٩٤٠ م .

٤٣ ــ **ابن العبرى** : (ت ١٢٢٦ هـ) .
تاريخ مختصر الدول .
المطبعة الكاثوليكية ــ بيروت ــ ١٨٩٠م .

٤٤ ــ **ابو عبيد** : (٢٢٤ هـ) .
الأموال .
دار الفكر ــ ١٣٩٦ هـ ــ ١٩٧٦ م .

٤٥ ــ **ابن عذارى المراكشى** : (ت اواخر القرن السابع الهجرى) .
البيان المغرب .
طبعة سنة ١٨٤٨ م ــ ١٨٥١ م ــ ٤ اجزاء .

٤٦ ـ **ابن عساكر** : (ت ٥٧١ هـ) .
تاريخ مدينة دمشق .
مطبعة الترقى ـ دمشق ـ ١٣٧١ هـ ـ ١٩٥١ م .

٤٧ ـ **على بن ربن الطبرى** : (ت ٢٣٢ هـ) .
كتاب الدين والدولة .
طبعة المكتبة العتيقة بتونس .

٤٨ ـ **ابو الفدا** : (ت ٧٣٢ هـ) .
المختصر فى أخبار البشر .
الطبعة الثانية ـ مكتبة دار المعارف ـ بيروت ١٩٧٤ م
٩ أجزاء .

٤٩ ـ **ابن الفقيه الهمذانى** : (ت ٢٩٠ هـ) .
مختصر كتاب البلدان .
طبعة ليدن ـ ١٣٠٢ هـ .

٥٠ ـ **ابن قتيبة** : (ت ٢٧٦ هـ) .
الامامة والسياسة .
الطبعة الاولى ـ مطبعة القاهرة .

٥١ ـ **ابن قتيبة** : (ت ٢٧٦ هـ) .
عيون الاخبار .
نسخة مصورة عن طبعة دار الكتب ـ ٤ اجزاء .

٥٢ ـ **ابن قتيبة** : (ت ٢٧٦ هـ) .
المعارف .
المطبعة الحسينية ـ الطبعة الاولى ـ ١٣٥٣ هـ ـ ١٩٣٤ م .

٥٣ ـ **ابن فضل الله العمرى** : (ت ٧٤٩ هـ) .
مسالك الابصار فى الممالك والامصار .

٥٤ ـ **قدامة بن جعفر** : (ت ٣٣٧ هـ) .
كتاب الخراج (الجزء المطبوع) .
ملحق بكتاب المسالك والممالك لابن خرداذبة طبعة لبدن
١٨٨٩ م .

٥٥ ـ **القلقشندى** : (ت ٨٢١ هـ) .
صبح الأعشى .
نسخة مصورة عن المطبعة الاميرية ـ ٤ اجزاء .

٥٦ ـ **ابن قيم الجوزية** : (ت ٦٩١ هـ ـ ٧٥١ هـ) .
الطرق الحكمية فى السياسة الشرعية .
طبعة ١٣٨٠ هـ ـ ١٩٦١ م .

٥٧ ـ **ابن كثير** : (ت ٧٧٤ هـ) .
البـداية والنهـاية .
الطبعـة الثانيـة ـ ١٩٧٤ م .

٥٨ ـ **ابن كثير** : (ت ٧٧٤ هـ) .
عمر بن عبـد العزيز .
الطبعـة الثانيـة .

٥٩ ـ **الـكندى** : (ت ٣٥٠ هـ) .
كتاب الولاة وكتـاب القضـاة .
طبعـة بيروت ١٩٠٨ م .

٦٠ ـ **المـاوردى** : (ت ٤٥٠ هـ) .
الاحكام السـلطانية .
الطبعة الاولى ـ ١٣٨٠ هـ ـ ١٩٦٠ م .

٦١ ـ **محب الطبـرى** :
الرياض النضرة فى منـاقب العشرة .
طبعة ١٣٩٠ هـ ـ ١٩٧٠ م . اربعة اجزاء .

٦٢ ـ **محمد بن يحى بن ابى بكر** : (ت ٧٤١ هـ) .
التمهيد والبيـان فى مقتـل الشـهيد عثمان .
الطبعة الاولى ـ دار الثقافة ـ بيروت ١٩٦٤ م .

٦٣ ـ **المسـعودى** : (ت ٣٤٥ هـ أو ٣٤٦ هـ) .
مروج الذهب ومعادن الجوهر .
طبعـة ١٣٨٦ هـ ـ ١٩٦٦ م .

٦٤ ـ **المسـعودى** : (ت ٣٤٥ هـ أو ٣٤٦ هـ) .
التنبيه والاشراف .
طبعة ١٣٥٧ هـ ـ ١٩٣٨ م .

٦٥ ـ **المقـدس** : (ت ٣٨٠ هـ) .
احسن التقاسيم فى معرفة الاقاليم .
الطبعة الثانية ـ ليدن ١٩٠٩ م .

٦٦ ـ **المقـدس** : (ت ٦٠٠ هـ) .
العمـدة فى الاحـكام .
نص محب الدين الخطيب .

٦٧ ـ **المقـريزى** : (ت ٨٧٤ هـ) .
اغاثة الامة بكشف الغمـة .
طبعة لجنة التأليف ـ ١٣٥٩ هـ ـ ١٩٤٠ م .

٦٨ ـ **المقريزى :**
رسائل النقود الاسلامية .
طبعة القسطنطينية سنة ١٢٩٨ هـ .

٦٩ ـ **المقريزى :**
الخطط .
طبعة مكتبة احياء العلوم ـ بيروت

٧٠ ـ **ابن منظور** : (ت ٧١١ هـ) .
لسان العرب .
طبعة بيروت ١٩٥٦ م .

٧١ ـ **مؤلف مجهول :**
اخبار مجموعة .
طبعة مدريد ـ ١٨٦٧ م .

٧٢ ـ **النويرى** : (٧٣٢ هـ) .
نهاية الارب فى فنون الادب .
الطبعة الاولى ـ ١٣٥٠ هـ ـ ١٩٣١ م ـ ٢١ جزء .

٧٣ ـ **ابن هشام** : (ت ٢١٨ هـ) .
سيرة النبى .
طبعة ١٣٩١ هـ ـ ١٩٧١ م ـ ٤ اجزاء .

٧٤ ـ **ابن الهمام** : (ت ٨٦١ هـ)
فتح القدير .
الطبعة الأولى ـ المكتبة الحسينية ـ ١٣١٦ هـ.

٧٥ ـ **الواقدى** : (ت ٢٠٧ هـ)
فتوح الاسلام لبلاد العجم وخراسان .
المطبعة المحروسة ـ ١٣٠٩هـ ـ ١٨٩١م .

٧٦ ـ **الواقدى :**
مغازى رسول الله .
الطبعة الأولى ـ ١٣٦٧هـ ـ ١٩٤٨م .

٧٧ ـ **ياقوت الحموى** : (ت ٦٢٦ هـ)
معجم البلدان .
طبعة ١٨٦٦م ـ ٥ اجزاء .

٧٨ ـ **يحيى بن آدم** : (ت ٢٠٣ هـ)
الخراج .
طبعة ليدن ـ ١٨٩٥م .

٧٩ ــ **اليعقــوبي** : (ت ٢٨٢ هـ)

البلـــدان .

ملحق بكتاب الاعلاق النفيسة لابن رسته ــ طبعة ليدن ١٨٩١م

٨٠ ــ **اليعقــوبي** :

تاريخ اليعقوبي . طبعة بيروت ١٣٧٩ هـ ــ ١٩٦٠م جزءان .

٨١ ــ **ابو يعلـى** : (ت ٤٥٨ هـ)

الأحـكام السلطانية .

الطبعة الثانية ــ ١٣٨٦هـ ــ ١٩٦٦م .

٨٢ ــ **ابو يوسف** : (ت ١٩٢ هـ)

الخـــــراج .

طبعة المطبعة السلفية الرابعة ــ ١٣٩٢هـ .

ج ـ المراجع العربية :

١ ـ ابراهيم احمد العدوى :

الامويون والبيزنطيون .
الطبعة الثانية ـ ١٣٨٣هـ ـ ١٩٦٣م .

٢ ـ ابراهيم احمد العدوى :

الادارة العربيـــة .
طبعة ١٩٥٨م .

٣ ـ احمد ابراهيم الشريف :

الدولة الاسلامية الأولى .
طبعة دار القلم ـ ١٩٦٥م .

٤ ـ احمد بن زينى دحـلان :

الفتوحات الاسلامية بعد مضى الفتوحات النبوية .
طبعة ١٣٨٧هـ ـ ١٩٦٨م.

٥ ـ احمـد زكى صـفوت :

عمر بن عبد العزيز .
الطبعة الثانية ـ ١٩٦٣م.

٦ ـ احمـد شلبى :

موسوعة التاريخ الاسلامى والحضارة الاسلامية .
الطبعة الثانية ـ ١٩٧٢م .

٧ ـ ارشيبالد ر . لويس :

القوى البحرية والتجارية فى حوض البحر المتوسط
ترجمة أحمد محمد عيسى ـ طبعة ١٩٦٠م .

٨ ـ امـين سـعيد :

تاريخ الاسلام ـ نشأة الدولة الاسلامية .
طبعـة ١٩٣٤ م

٩ ـ انستاس مارى الكرملى البغدادى :

النقود العربية وعلم النميات .
المطبعة العصرية ـ القاهرة ـ ١٩٣٩م .

١٠ ـ ترتـــون :

اهل الذمة فى الاسلام .
ترجمة : حسن حبشى
طبعة دار المعارف ـ ١٣٨٧هـ ـ ١٩٦٧م .

١١ ـ توماس ارنولد :
الخـــــلافة .
ترجمة جميل معلى
طبعـة بغـداد ـ ١٩٤٦ م .

١٢ ـ ثابت اسماعيل الراوى :
تاريخ الدولة العربية ـ خلافة الراشدين والأمويين .
طبعة دمشق ـ ١٩٤٦م .

١٣ ـ ثابت اسماعيل الراوى :
العراق فى العصر الامـــوى من الناحيـــة السياسية والادار
والاجتماعية .
الطبعة الأولى ـ ١٩٦٥م .

١٤ ـ جاك بس ريسلر :
الحضـــارة العربيـــة .
ترجمة غنيم عبدون
طبعة الدار المصرية .

١٥ ـ جرجى زيدان :
التمدن الاسلامى .
الطبعة الثانية ـ دار الهلال .

١٦ ـ جون باجوت جلوب :
امبراطورية العرب .
تعريب خيرى حماد
الطبعة الاولى ـ بيروت ١٩٦٦م .

١٧ ـ حسن ابراهيم حسن :
تاريخ الاسلام الســياسى والثقافى والاجتماعى .
الطبعة الســابعة ١٩٦٤م .

١٨ ـ حسن ابراهيم حسن :
النظم الاســلامية .
الطبعة الأولى .

١٩ ـ حسين مؤنس :
فجــر الأندلس .
الطبعة الأولى ـ القاهرة ١٩٥٩م .

٢٠ ـ رفعت فوزى عبد المطلب :
الخلافة والخوارج فى المغرب العربى .
الطبعة الأولى ١٣٩٣هـ ـ ١٩٧٣م .

٢١ ـ **سليمان محمد الطماوى :**
عمر بن الخطاب واصول السياسة والادارة الحديثة .
طبعة دار الفكر العربى ـ الاولى ـ ١٩٦٩م .

٢٢ ـ **سيد امـير عـلى :**
مختصر تاريخ العرب والتمدن الاسلامى .
دار العلم للملايين ـ بيروت ـ الطبعة الثانية ١٩٦٧م .
ترجمـة عفيف البعلبكى .

٢٣ ـ **السيد عبد العزيز سالم :**
تاريخ الدولة العربية .
طبعة دار النهضة ـ بيروت ـ ١٩٧١م .

٢٤ ـ **السيد عبد العزيز سالم :**
تاريخ المسلمين وآثارهم فى الأندلس .
طبعة دار المعارف ـ ١٩٦٢م .

٢٥ ـ **السيد عبد العزيز سالم :**
المغرب الكبير ـ العصر الاسلامى .
طبعة الدار القومية ـ ١٩٦٦م .

٢٦ ـ **سيدة اسماعيل الكاشف :**
مصر فى فجر الاسلام .
طبعة دار الفكر العربى ـ ١٩٤٧م .

٢٧ ـ **شكرى فيصل :**
حركة الفتح الاسلامى فى القرن الأول .
الطبعة الثالثة ـ بيروت ـ ١٩٧٢م .

٢٨ ـ **صالح احمد العلى :**
الخراج وكتاب ابى يوسف فيه .
مقال منشور فى مجلة الامام الأعظم
عن كلية الامام الأعظم ـ بغداد ـ العدد الثانى ١٩٧٤م .

٢٩ ـ **صبحى الصالح :**
النظم الاسلامية ـ نشأتها وتطورها .
الطبعة الثانية ـ دار العلم للملايين ـ بيروت ـ ١٩٦٨م .

٣٠ ـ **طـه حسـين :**
الفتنة الكبرى / ١ عثمان .
الطبعة الثامنة ـ دار المعارف ١٩٧٠م.

٣١ ـ **عبد الحميد بخيت :**
عصر الخلفاء الراشدين ـ التاريخ الدينى والسياسى والحضارى
الطبعة الثانية ـ دار المعارف ـ ١٩٦٥م .

٣٢ ـ **عبد الحى الكتانى :**
التراتيب الادارية .
طبعة بيروت .

٣٣ ـ **عبد الخالق النواوى :**
النظام المـالي فى الاسلام .
الطبعة الثانية ـ بيروت ١٩٧٣م .

٣٤ ـ **عبد الرحمن فهمى :**
موسوعة النقود العربية وعلم النميات ـ فجر السكة العربية
دار الـكتب ١٩٦٥ م .

٣٥ ـ **عبد العزيز الدورى :**
النظم الاسلامية .
مطبعة نجيب ـ بغداد ـ الطبعة الأولى ١٩٥٠م .

٣٦ ـ **عبد العزيز سيد الأهل :**
الخليفة الزاهد عمر بن عبد العزيز .
الطبعة الأولى ـ دار العلم للملايين ١٩٥٣م .

٣٧ ـ **عبد اللطيف البرغوثى :**
تاريخ ليبيا الاسلامى .
طبعة ١٣٩٣هـ ـ ١٩٧٣م .

٣٨ ـ **عبد المنعم ماجـد :**
التاريخ السـياسى للدولة العربية .
مكتبة الأنجلو ـ ١٩٥٦م .

٣٩ ـ **عطية مصطفى مشرفة :**
القضاء فى الاسلام .
الطبعة الأولى ـ ١٣٥٨هـ ـ ١٩٣٩م .

٤٠ ـ **على ابراهيم حسن :**
التاريخ الاسلامي العام .
طبعة مكتبة النهضة ـ ١٩٧٢م .

٤١ ـ **عـلى الطنطاوى :**
سيرة عمر بن الخطاب .
مطبعة الترقى ـ دمشق ١٣٥٥هـ .

٤٢ ـ **على حسنى الخربوطلى :**
تاريخ العراق فى ظل الحكم الأموى .

٤٣ ـ **علي حسني الخربوطلي :**
فجــر الدولة الاسلامية .
طبعة ١٣٨٨هـ ـ ١٩٦٩م .

٤٤ ـ **علي حسني الخربوطلي :**
الحضارة العربية الاسلامية .
طبعة مكتبة الانجلو .

٤٥ ـ **علي حسني الخربوطلي :**
الدولة العربية الاسلامية .
طبعة القاهرة ١٣٨٠هـ ـ ١٩٦٠م .

٤٦ ـ **عمر ابو النصر :**
سيوف أمية في الحرب والادارة .
طبعة ١٩٦٣م .

٤٧ ـ **عمر ابو النصر :**
عبد الملك بن مروان .
الطبعة الأولى ـ ١٩٦٢م .

٤٨ ـ **عمــــر فــروخ :**
تاريخ صدر الاسلام والدولة الأموية .
طبعة بيروت ١٩٧٢م .

٤٩ ـ **عيسى سليمان :**
المسكوكات المصورة في مجموعة عبد الله الصراف .
مقال منشور في مجلة المسكوكات العراقية
العدد الأول والثاني ـ بغداد ١٩٦٩م .

٥٠ ـ **غوستاف لوبون :**
حضـــارة العـــرب .
ترجمة عادل زعيتر
الطبعة الثانية ١٣٦٧هـ ـ ١٩٤٨م .

٥١ ـ **فان فلوتن :**
السيادة العربية والشيعة والاسرائيليات في عهد بني أمية .
ترجمة حسن ابراهيم حسن ، محمد زكي صفوت .
مكتبة النهضة ـ ١٩٦٥م .

٥٢ ـ **ف. بارتولد :**
تاريخ الحضارة الاسلامية .
ترجمة : حمزة طاهر
طبعة دار المعارف ـ ١٩٦٦م .

٥٣ ـ **فون كريمــر :**

الحضارة الاسلامية ومدى تاثرها بالمؤثرات الاجنبية .
ترجمة : مصطفى طه بدر
طبعة ١٩٤٧م .

٥٤ ـ **فيليب حتى :**

تاريخ العرب مطول .
الطبعة الخامسة ـ دار غندور ـ بيروت ١٩٧٤م .

٥٥ ـ **كارل بروكلمان :**

تاريخ الشعوب الاسلامية ـ ترجمة .
طبعة بيروت ـ ١٩٦٨م الخامسة .

٥٦ ـ **كلود كاهن :**

تاريخ العرب والشعوب الاسلامية فى العصور الوسطى .
ترجمة : بدر الدين القاسم
الطبعة الثالثة ـ مكتبة الانجلو ١٩٧٣م .

٥٧ ـ **محمد امين صالح :**

النظم الاقتصادية فى مصر والشام فى صدر الاسلام .
طبعة ١٩٧١م .

٥٨ ـ **محمد امين صالح :**

دراسات اقتصادية فى تاريخ مصر الاسلامية (عصر الولاة) .
الطبعة الأولى ـ ١٩٧٥م.

٥٩ ـ **محمد الخضرى :**

محاضرات فى تاريخ الامم الاسلامية .
طبعة ١٩٧٠م .

٦٠ ـ **محمد جمال الدين سرور :**

قيام الدولة العربية الاسلامية .
الطبعة الثالثة ـ ١٩٥٩م.

٦١ ـ **محمد جمال الدين سرور :**

الحياة السياسية فى الدولة العربية .
الطبعة الثالثة ـ ١٣٨٦هـ ـ ١٩٦٦م .

٦٢ ـ **محمد حسين هيكل :**

عثمان بن عفان بين الخلافة والملك .
طبعة مكتبة النهضة ـ ١٩٦٤م .

٦٣ ـ محمد حلمي محمد :
الخلافة والدولة فى العصر الأموى .
طبعة ١٣٨٦هـ ـ ١٩٦٦م .

٦٤ ـ محمد حميد الله الحيدرابادى :
مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوى والخلافة الراشدة
طبعة لجنة التاليف ١٩٤١م .

٦٥ ـ محمد ضياء الدين الريس :
الخراج والنظم المالية للدولة الاسلامية .
الطبعة الثالثة ـ دار المعارف ـ ١٩٦٩م .

٦٦ ـ محمد ضياء الدين الريس :
النظريات السياسية الاسلامية .
الطبعة الخامسة ـ دار المعارف ١٩٦٩م .

٦٧ ـ محمد عزة دروزه :
تاريخ العرب فى الاسلام تحت راية الخلفاء الراشدين .
طبعة بيروت ـ منشورات المكتبة العصرية .

٦٨ ـ محمد كرد على :
الاسلام والحضارة العربية .
الطبعة الثالثة ـ القاهرة ١٩٦٨م .

٦٩ ـ محمد كرد على :
خطط الشـــام .
طبعة ١٩٢٥م .

٧٠ ـ محمد كرد على :
الادارة الاسلامية فى عز العرب .
طبعة مصر ١٩٣٤م .

٧١ ـ محمد يوسف موسى :
نظام الحكم فى الاسلام .
طبعة دار الكتاب العربى ـ ١٣٨٣هـ .

٧٢ ـ محمود شيث خطاب :
الفـاروق القـــائد .
الطبعة الثالثة ـ ١٣٨٩هـ ـ ١٩٧٠م .

٧٣ ـ نظير حسان سعداوى :
نظام البريد فى الدولة الاسلامية .
دار مصر للطباعة ١٣٧٢هـ ـ ١٩٥٣م .

٧٤ ـ **هاملتون جب :**
دراسات فى حضارة الاسلام .
ترجمة : احسان عباس
طبعة بيروت ـ ١٩٦٤م .

٧٥ ـ **هـــــل :**
الحضارة العربية .
ترجمة : ابراهيم احمد العدوى ، د. حسين مؤنس
طبعة مكتبة الانجلو ١٣٧٥هـ ـ ١٩٥٦م .

٧٦ ـ **وهبة الزحيلى :**
نظـــام الاســلام .
الطبعة الأولى ـ جامعة بنغازى
١٣٩٤هـ ـ ١٩٧٤م .

٧٧ ـ **يوسف العش :**
الدولة الأموية والأحداث التى سبقتها ومهدت لهـا ابتداء من فتنة عثمان .
طبعة جامعة دمشق ١٣٨٥هـ ـ ١٩٦٥م .

٧٨ ـ **يوليوس فلهوزن :**
تاريخ الدولة العربية .
ترجمة : د. عبد الهادى ابو ريدة ، د. حسين مؤنس
طبعة لجنة التاليف والترجمة والنشر ـ القاهرة ـ ١٩٦٨م .

د ـ المراجع الأجنبية :

1. GIBB, H.A.R. :
   The Fiscal Rescript of Umar II.
   Arabica 2 - 1955. PP. 1-16.

2. GIBB, H.A.R. :
   The Evolution of Government in Early Islam.
   Studia Islamica 4-1955. PP. 1-7.

3. GRAF, E. EINE :
   Wichtige Rechts Direktive Utman's Aus Dem Jouhre 30.
   Oriens To - 1963. PP. 122-133.

4. KISTER, M.J. :
   Notes on the Papyrus Text about Mohammad's Campaign against the Banu-Al-Nadir.
   Archive Orientalni 32-1964. PP. 233-236.

5. LANE POOLE :
   Catalogue of the Collections of the Arabic Coins at Cairo 1897.

6. MATTI J. MOOSA :
   The Diwan of Umar Ibn Al-Khattab.
   Studies In Islam. 2-1965. PP. 67-78.

7. LAVOIX, H. :
   Catalogue des Monnaies Musulmanes de la Bibliotheque Nationale, Paris, 1887.

الفهرســـت

الصفحة

الصفحة

منشـــورات

الشركة العامة للنشر والتوزيع والاعلان

طبـــع

مطابع دار الحقيقـة ـ بنغازي

حسن أبو سيف اللويثي

حسن أبو سيف اللويثي

ثمن النسخة
١٣٥٠ درهم

